الحرب والبيئة

أبيض ... أسود

وائل إبراهيم الفاعوري





الحرب والبيئة
أبيض...أسود

الحرب والبيئة
أبيض...أسود

تأليف
وائل إبراهيم الفاعوري



بسم اللـه الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى

١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩م

المملكة الأردنية الهاشمية

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية

(٢٠٠٩/٢/٤٩٧)



هاتف ٤٦٤٦٥٥٥ ٦ ٠٠٩٦٢

تلفاكس :٤٦٤٧٥٥٩ ٦ ٠٠٩٦٢

ص.ب. :١٨٤٠٣٤ عمان ١١١١٨ الأردن

e-mail:daralkhalij@hotmail.com

الإهـــــــــداء

إلى الأهل والأخوة الأبطال غربي النهر الذين يتعرضون
لأبشع أنواع الاغتيال البيئي... الإسرائيلي...

أهدي هذا الجهد المتواضع مع كل الحب والإكبار لهم.

وائل إبراهيم الفاعوري

بسم الـلـه الرحمن الرحيم

قال تعـالى

﴿إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان﴾[الأحزاب:٧٢]

(صدق الـلـه العظيم)

عن أبي سعيد الخدري ﷺ أن رسول الـلـه ﷺ قال إن الدنيا حلوة خضرة وأن الـلـه مستخلفكم فيها، فلينظر كيف تعملون

(صدق رسول الـلـه)

[رواه البخاري ومسلم]

المحتويات



مقدمة

إن الحمد لـلـه رب العالمين والصلاة والسلام على أفضل الخلق أجمعين سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم .... أما بعد.

عندما راودتني فكرة الكتابة في موضوع الحرب والبيئة توقعت أن لا أجد قاعدة أنطلق منها للكتابة في هذا الموضوع الهام والذي يعيشه الشرق الأوسط برمته بدءا من فلسطين الحبيبة انتهاء بالعراق العظيم وكوني لي عشرات الإصدارات في مجال البيئة أحببت أن أضع خبرتي المتواضعة جدا جدا إلى جانب خبرة خيرة الكتاب والمؤلفين في مجال الحرب والبيئة للخروج برسالة واحدة فحواها أن الحرب هي عزرائيل البيئة تغتال الأخضر واليابس دون رحمة منها ودون أن تفرق بين صغير أو كبير وبين نافع وضار حتى تصل بالكائنات الحية إلى موت أبدي ....

كتاب الحرب والبيئة محاولة جادة للوقوف على سلبيات الحرب على البيئة وللوقوف أيضا على الجرائم البشعة التي ترتكبها الحرب بحق البيئة ... وقد ارتأيت أن يضم هذا الكتاب أهم الأبحاث التي كتبت في هذا المجال وقد تم تقسيم الكتاب إلى ثلاثة فصول تناول الفصل الأول الهجوم على البيئة أما الفصل الثاني فتناول المحافظة على البيئة والفصل الثالث تحدث عن استراتيجيات حماية البيئة ...

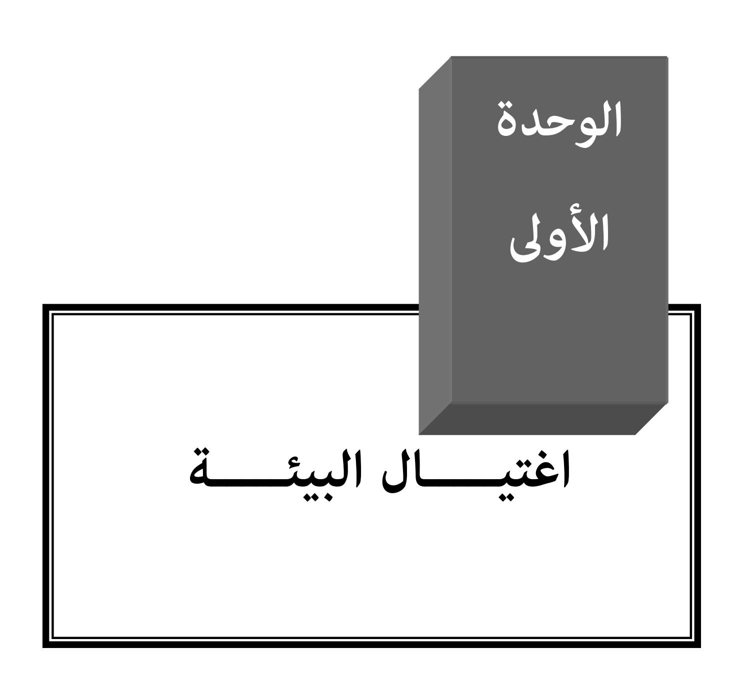
أملا أن يشكل هذا الكتاب مرجعا هاما لمكتبة البيئة العربية وأن يضيف شيئا جديدا يفيد جيل المستقبل والباحثين والمهتمين في قطاع البيئة و الـلـه ولي التوفيق.

المؤلف




القسم الأول
الهجوم على البيئة




الوحدة
الأولى
اغتيـــال البيئـــة

الوحدة الأولى
اغتيـــال البيئـــــة

على الرغم من أن موضوع البيئة على المستوى العالمي يشغل الأوساط المختصة على أعلى المستويات منذ نحو ربع قرن، فإن التدهور البيئي عربيا وعالميا وصل إلى درجة غاية في الخطورة في مطلع القرن الواحد والعشرين، وذلك بسبب التجارب النووية والحروب المتنقلة والتي لم تنطفئ شعلتها واستخدام الأسلحة الكيميائية هذا كله إلى جانب الحرائق التي تلتهم ملايين الأشجار سنويا والقطع العشوائي والذي يقضي على عشرات آلاف من الكيلومترات المربعة من الغابات التاريخية كما وأن مئات آلاف من المصانع تنفث سمومها في الجو، وهناك ملايين الأطنان من الفضلات الكيميائية والمشعة تطمر في التربة أو تلقى في مياه البحر والأنهار كما وأن عشرات الملايين من البراميل النفطية والزيوت تتسرب إلى البحر أيضا، وذلك نتيجة الحوادث والحروب والإهمال كل هذه العوامل تعمل على تهديد التوازن البيئي على سطح الكرة الأرضية وبحارها حيث اجتمعت كلها لتنذر بحدوث كارثة بيئية مناخية.

إن اللقاء الدولي الذي جرى في المغرب والذي شاركت فيه نحو ١٨٠ دولة ركز على ضرورة الحد من التسخين الجوي قبل حدوث معضلة عالمية، تصيب الأجيال المقبلة بينما الدول الكبرى تتسابق على المكاسب والمغانم مهما كان الثمن، ومهما كانت النتيجة لكن الثابت في الأمر أن المخاطر البيئية لن توفر أحدا من الدول والشعوب هذا هو الدافع الأساسي للمؤتمر الدولي حول "كيفية إنقاذ البيئة العالمية" والذي حضره ممثلو معظم دول العالم.

التدهور البيئي

إن التدهور البيئي المناخي بلغ درجة غاية في الخطورة على المستوى العالمي والعربي، وعلى الرغم من الانشغالات الدولية في مكافحة الإرهاب فإن كبار الخبراء في الشؤون البيئية طالبوا بضرورة الاهتمام بشؤون البيئة التي تزداد يوما بعد يوم إلى حد أن الجفاف والتدهور المناخي يهددان نحو ١.٦ مليار نسمة وهذا العدد يزداد عاما بعد عام بمعدل ٧٥ مليون شخص.؟

إن العوامل الأساسية والرئيسية لهذا التدهور البيئي المتواصل تتركز على قطع الأشجار عشوائيا حيث تتراوح المساحات الخضراء والتي تتحول إلى أراضي قاحلة بين ١٨ إلى ٢٢ ألف كيلو متر مربع في الغابات التاريخية سنويا. والجدير بالذكر أن نحو ٨٢% من الغابات التي كانت تغطي الكرة الأرضية تقلصت وتحولت إلى صحاري بينما التمدد العمراني والزراعي والتنموي والحرائق والحروب والأسلحة البيولوجية تهدد ٥٢% مما تبقى من المساحات الخضراء.

التدهور المناخي

وجود مئات من آلاف المصانع يؤدي إلى تدهور في الطبيعة والمناخ وهذا التدهور نشهده بشكل ظاهر ويومي ومن جهة أخرى فإن الدول الصناعية وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية واليابان وأوروبا وروسيا والصين تعتبر أكثر دول العالم تسببا للتلوث ونشر السموم في الهواء والمياه والتربة، وتشير آخر الإحصاءات إلى أن الفرد الأمريكي يفرز من الملوثات على اختلافها عشرة أصناف ما يفرزه الفرد الصيني وبعد الولايات المتحدة تأتي اليابان ثم أوروبا وهذه الملوثات وراء إضعاف طبقة الأوزون التي تحمي الغلاف الجوي والكائنات الحية من سموم أشعة الشمس المؤذية جدا ومن أجل إصلاح هذا الخلل البيئي المتزايد تدهورا تم وضع برنامج عالمي لحماية الطبيعة والمناخ من احتمال

حصول كارثة بيئية يتحمل نتائجها الأجيال المقبلة ويشترك بمنظمة حماية البيئة ١٨٠ دولة اجتمع ممثلوها في مراكش لدراسة هذه الظاهرة الخطيرة والمتفاقمة، تتآزر في ما بينها وتقدم المساعدات المختلفة وتساهم علميا في وقف التدهور الحاصل.

وبالإضافة إلى عوامل تدهور البيئة العربية والعالمية هناك الأمطار الحمضية التي تقضي سنويا على عشرات ملايين الأشجار هذه الأمطار هي وليدة امتزاج المياه بالسموم المتمثلة بغاز كربونيك والمواد القاتلة التي تنفثها ملايين مداخن المصانع المنتشرة بنوع خاص في المدن والأحياء السكنية.

إن من العوامل الأخرى المسببة للتدهور البيئي والتلوث القاتل لكل أشكال الحياة. هناك المحركات الاحتراقية والتي يصل عددها إلى مليار آلية ونحو ١٢ ألف طائرة تعمل يوميا وهي تنفث ما يقارب ٨ ملايين طن من السموم القاتلة والمستعصية والتي تلعب دورا أساسيا في هطول الأمطار الحمضية المؤذية جدا ليس للغابات والمحاصيل الزراعية فقط بل حتى للأبنية الإسمنتية والجسور حيث تؤدي إلى تآكل الحديد بشكل سريع، وكثيرا ما تكون سببا لانهيار هذه المباني الضخمة مما يتسبب بمقتل عشرات الآلاف من الأبرياء سنويا.

وتزداد نسبة التسبب بكميات التلوث المهدد للتوازن البيئي، وذلك بموازاة كميات الطاقة المستهلكة وإذا كانت الدول الصناعية تحتل المرتبة الأولى في هذا المجال فإن الدول النامية تتسبب بدورها بالخلل البيئي المناخي من خلال الحرائق والقطع والجفاف التي تقضي على عشرات الآلاف الكيلومترات المربعة من المساحات الخضراء التي تلعب دورا مهما في امتصاص السموم من الجو وتوليد الأكسجين. ومن المعروف أن غاز الميثان يتسبب بالتسخين الجوي بمقدار ٣٢ ضعف ما يسببه الغاز كربونيك.

الملوثات القاتلة:

لا تزال الولايات المتحدة الأمريكية تحتل المرتبة الأولى لجهة التسبب بتلوث البيئة نتيجة وجود أعداد ضخمة من المصانع التي تلفظ ضعف ما تلفظه مصانع باقي دول العالم، إلى جانب العدد الضخم من الشاحنات التي يصل عددها على نحو ٥٢ مليون شاحنة مقابل ٢٣ مليون في اليابان و ١٢مليون في روسيا وستة ملايين في فرنسا وأربعة ملايين في ألمانيا ومثلها في بريطانيا إلى أن الولايات المتحدة لا تزال تحتل المرتبة الأولى في مجال التسبب بنشر السموم على اختلافها.

هذه العوامل المتلفة لطبقة الأوزون منذ نحو نصف قرن وبشكل متسارع وراء التسخين الجوي وانتشار أمراض غامضة ومستعصية ويباس عشرات ملايين الأشجار الحرجية المثمرة سنويا إلى جانب تلويث الينابيع والأنهار والبحيرات والبحار والمحيطات خصوصا نتيجة المواد الكيميائية، والمخلفات الصناعية السامة والمشعة على حد سواء.

دور المفاعلات في تلويث البيئة

وفيما يتعلق باستخدام المفاعلات النووية لتوليد الطاقة الكهربائية وما يمكن أن تسببه من حوادث قاتلة نتيجة الأعطال كما حدث (لتشير نوبيل) وغيره العديد من المفاعلات، وقياسا إلى عدد السكان ومساحة الأرض فإن فرنسا ما تزال تحتل المركز الأول عالميا إذ أنها تمتلك ٦٥ مفاعلا نوويا بينما مساحتها لا تتعدى ٥٥٠ ألف كيلومتر مربع وعدد سكانها ٥٦ مليون نسمة.

وما يثير المخاوف المهددة للبيئة والطبيعة وجميع الكائنات الحية على اليابسة وفي البحار وجود ٤٥٠ مفاعلا في العالم من أصل ١١٥٠ مفاعلا على حدود التفكك نتيجة عملها منذ نحو ربع قرن، هذا مع العلم أن عمر أي

مفاعل لا يتجاوز ٣٣ عاما وبعدها يصبح كتلة من الإشعاعات غير المنضبطة ويمكن أن تتجه إلى مسافات تبعد عشرات الكيلومترات عن مركز بنائه.

وهذه المفاعلات النووية تعتبر قنابل نووية موقوتة ولكنها مضبوطة إلى حين، لأن الإتلاف التي تنتهي مدة خدمتها أصعب من بنائها وعمرها المقدر ما بين ٣٣-٣٥ سنة يجعلها أكبر مصدر لتهديد البيئة والمناخ وباقي السكان والأحياء كافة في البحار وعلى اليابسة. هذا كله إلى جانب وجود ملايين من الأطنان من الفضلات المشعة التي تلفظها عمليات توليد الطاقة الكهربائية وغالبا ما تكون بمثابة هدايا سامة وقاتلة للدول النامية والفقيرة الغارقة في الديون والتي تبحث عن حفنة من الدولارات مهما كان مصدرها.

ومن جهة أخرى هناك عملية القضاء على الثروة البحرية نتيجة الملوثات التي تصيب المياه في البحار والمحيطات والأنهار وهي تتألف من المياه المتبذلة وفضلات المنازل والمصانع وبعضها من المواد السامة جدا مما يهدد بتلف عشرات ملايين الأطنان من الأسماك والتي تعتبر غذاء أساسيا لنحو ٢.٨ مليار نسمة في العالم.

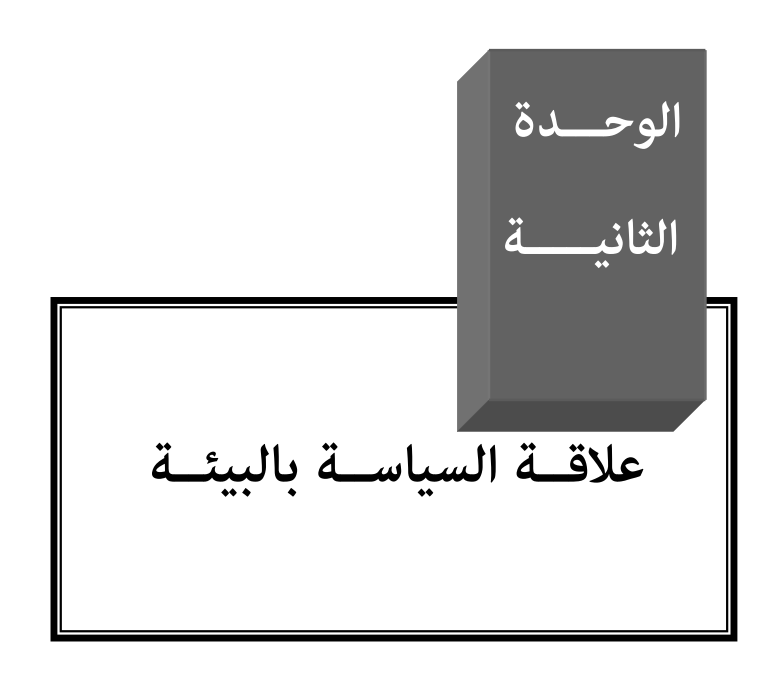
تسربات نفطية

إن بعض الآبار والتي تم حفرها في بحر الشمال وبحر قزوين وخليج المكسيك والمحيط المتجمد الشمالي وساحل المحيط الهادئ تتسرب منها كميات ضخمة حيث تؤدي إلى تبدلات ضخمة في المناخ والبيئة تعد غاية في الخطورة.

وهناك مخاوف من تسبب الحرب الأفغانية بكوارث بيئية في منطقة شاسعة نتيجة القضاء على مساحات كبرى من الغابات وتلويث التربة والهواء والمياه بأسلحة وصواريخ تستخدم لأول مرة بهذه الكثافة والعنف داخل مناطق سكنية ومن المعروف أن فيتنام لا تزال تعاني حتى الآن من آثار الحرب التي شهدتها على مدى أكثر من ٢٢ سنة استخدمت فيها أسلحة جرثومية

وكيميائية وقضت على عشرات الملايين الأشجار وبدلت الكثير من مناخ المنطقة البيئية وخصائصها.

كما أن هناك الحرائق التي تقع قضاء وقدرا أو مفتعلة إلى جانب حادثة النيويورك وواشنطن التي أدت إلى تسرب مئات الآلاف من الأطنان من الأبخرة والمواد السامة. ولا تزال تنطلق في الفضاء منبعثة من الركام الضخم الذي خلفه الانهيار هذا إلى جانب ما تنفثه عشرات الآلاف من المصانع المخصصة للأسلحة الكيميائية والمنتشرة بنوع خاص في الدول الكبرى الأكثر تطورا وهي ذات انعكاسات خطيرة جدا على التبدلات المناخية وتهديد طبقة الأوزون حامية الحياة الأرضية بكل الأشكال بالإضافة إلى ذلك هناك بقع نفطية تغطي مساحات كبرى من البحار ناجمة عن حوادث تتعرض لها ناقلات النفط وتقوم الرياح والأمواج بنشر هذه البقع عبر مسافات بعيدة جدا كما وإن عملية تنظيف هذه الناقلات تتسبب بدورها بنشر المخلفات النفطية في مياه البحر أيضا.


الوحـــدة
الثانيـــــة
علاقــة السياســة بالبيئــة



الوحدة الثانية
علاقة السياسة بالبيئة

إن الدعوة إلى حماية البيئة في صعود في كل قطر من أقطار العالم جميعا حيث أن القضايا البيئية الدولية كانت محصورة في بداية الأمر في الشؤون المحلية عبر الحدود لكل دولة على حدا أي أن كل دولة يهمها مصلحتها فقط وهذه المصلحة تتمثل في المحافظة على البيئة المحيطة بها كحدود لسلطتها ولا يهمها الدول المجاورة لها أبدا. ومثال على ذلك تلك المناقشات التي تمت بين الولايات المتحدة الأمريكية وكندا حول المطر الحمضي أو تلوث الأنهار ومياهها التي تتشارك فيها كلتا الدولتين مثل نهر الرانيا في أوروبا ثم بعد ذلك وهذا تم حديثا في وقت قريب أن جذبت القضايا العالمية الحقيقية انتباه القادة والرؤساء السياسيين الوطنيين والمجتمع الدولي كاملا مثل قضية استنفاذ طبقة الأوزون والتغير المناخي والمحافظة على التنوع البيولوجي وهذا ما جعل من قضايا الأمن البيئي فيما بعد شريكا للشؤون الاقتصادية والعسكرية التقليدية مما شكل عصرا جديدا للدبلوماسية البيئية حيث نظم عدد لا بأس به من قادة الدول السياسيين عدة اجتماعات هامة في عام ١٩٨٩م حيث أن في أوائل مارس استضافت رئيسة الوزراء تاتشر مؤتمرا دوليا دام ثلاث أيام وكان هذا المؤتمر عقد بسبب استنفاذ طبقة الأوزون حيث برهن على ذلك بالدليل العلمي مما سبب الكثير من القلق والإرباك حيث دعا هذا المؤتمر وحث على اقناع المزيد من البلاد على تأييد هدف بروتوكول مونتريال بتخفيض استخدام المركبات الكلوروفلور كربونية وهي عائلة المواد الكيميائية المسؤولة

مباشرة عن الضرر وتكون كمية التخفيض النصف وذلك بحلول نهاية التسعينات. وما أن انتهت أعمال مؤتمر لندن كان هذا البروتوكول موافقا وموقعا عليه من قبل عشرين دولة مما بلغ العدد الكلي للدول التي وقعت على هذا البروتوكول ٦٦ بلدا.

كما نظمت حكومات النروج وفرنسا وهولندا في الأسبوع التالي لمؤتمر لندن اجتماعا عقد في لاهاي حيث تم خلال هذا الاجتماع بحث التحديات التي تضعها المشكلتان التوأمان، الدفء العالمي واستنفاذ طبقة الأوزون أمام الحكومة الدولية كما وحضر هذا الاجتماع ١٧ رئيسا للحكومات من بين ممثلين لأربعة وعشرين بلدا. وقد بدأ إعلان لاهاي الذي اتفقوا عليه وتضمن ثلاث صفحات بالآتي"إن حق الحياة هو الحق الذي تنشأ منه جميع الحقوق الأخرى وضمان هذا الحق هو أسمى الواجبات المناطه بأولئك الذين يتولون أمور جميع الدول في جميع أنحاء العالم وإن الظروف الحقيقية للحياة على كوكبنا مهددة اليوم من الهجمات الضارية التي يتعرض لها جو الأرض".

من الجدير بالذكر أنه في الأيام الأخيرة من شهر مارس عام ١٩٨٩ اجتمع ١١٦ بلدا في بازل وذلك لوضع معاهدة خاصة تتعلق بنقل النفايات الخطرة وكيفية التخلص منها.

وكان من نتيجة هذا الاجتماع هو التوفيق بين البلاد الصناعية الكبرى والتي كانت تسعى إلى الاحتفاظ بحق تصدير المواد السامة تحت ظروف محكومة وبين بعض البلاد النامية والتي كانت تريد حظر الحركة الدولية لهذه المواد كليا. ومن الضروري أن ننوه هنا إلى أن هذه المعاهدة جاءت بعد حوالي ١٨ شهرا من إقرار بروتوكول مونتريال لخفض استخدام المركبات

الكلوروفلوروكربونية وهي تؤكد الأهمية القصوى والمتزايدة للقضايا البيئية في الشؤون الدولية.

إن عدد الدول التي وقعت على معاهدة بازل فورا ودون تردد ٣٤ دولة كما تم موافقة حوالي ٧١ دولة أخرى موافقة مبدئية على هذه المعاهدة وهذا العدد مطلوب إذا أصبح مجموع الدول نحو عشرين دولة وهذا يكفي لأن توضع المعاهدة موضع التنفيذ. وكانت هذه هي أول خطوة في الاتجاه الصحيح لدعم البيئة وزيادة رفاهيتها لصحة شعوب العالم جميعا.

إن أحسن رمز لعصر الدبلوماسية البيئية الجديدة هو ذلك الحدث الفذ الذي تم خلال عام ١٩٨٠م المتمثل في جدول أعمال اجتماع القمة السنوي (المجموعة السبعة) والذي استضافه الرئيس ميتران بباريس خلال شهر يوليو. حيث بدأ الاجتماع في عام ١٩٧٦ كاجتماعات للقمة عندما أصاب العالم الهلع والاضطراب العظيم أثر ارتفاع أسعار الحبوب إلى الضعف كما ارتفع النفط إلى أربعة أضعاف سعره الأصلي.

في عام ١٩٨٩ أعلنت ثلاث حكومات وهي استراليا والنروج وهولندا خطة بيئية طويلة الأجل حيث اعترفت كل من هذه الدول وبدرجات متفاوتة بالقضايا البيئية المحلية والعالمية على السواء حيث قدمت الخطة الهولندية الوطنية للسياسة البيئية التي وضعتها الحكومة الاتحادية للبرلمان لمناقشتها عقب انتخابات عام ١٩٩٨ حيث أن مشاكل التلوث كبيرة ووخيمة رغم صغر البلد وذلك يعود السبب إلى أن الكثافة السكانية مرتفعة وأيضا استخدام السيارات دون ضابط. حيث افترضت الحكومة إقرار مجموعة متنوعة من الحوافز والمعوقات واللوائح وذلك بهدف التشجيع على زيادة استخدام الدراجات في المسافات التي تتفاوت من خمسة إلى عشرة كيلومترات أما في

المسافات التي تزيد عن ذلك فإن الحكومة سوف تحث الناس وتشجعهم على استخدام القطارات بدلا من السيارات والطائرات.

كما عزمت الحكومة على إقامة أجهزة تحكم في الانبعاثات من محطات توليد القوى لخفض تدفقات ثاني أكسيد الكبريت والنيتروجين خفضا كبيرا كما تتضمن الخطة أيضا وتستلزم وتحتاج إقامة وإنشاء محطات توليد ثنائية حيث تعمل هذه المحطات على توليد الحرارة والكهرباء في الوقت نفسه بقدرة إجمالية تصل ٢٥٠٠ ميجاواط وذلك لرفع كفاءة الطاقة. والهدف من هذا هو وقف الزيادة في انبعاث ثاني أكسيد الكربون وذلك بحلول أواخر التسعينات.

كما وتهدف الخطة الأسترالية والتي تعد أقل شمولا إلى حد بعيد من الخطتين النرويجية والهولندية حيث أن العمل الأساسي الذي تستلزمه هذه الخطة على وجه التحديد هو زراعة حوالي بليون شجرة وذلك خلال التسعينات.

أما الخطة النرويجية فهي قريبة من الخطة الهولندية حيث أنها مصممة استجابة لتقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية حيث تهدف إلى تثبيت انبعاث غاز ثاني أكسيد الكربون بحلول عام ٢٠٠٠ على الأكثر.

من هنا جاء الوعد بالتغيير ولكن ما جاء به من تغيير حقيقي وملموس كان قليلا مع أن الإعلانات والبيانات المعبرة عن القلق كانت كثيرة. لكن الخطوط الفعلية لإعادة صحة بيئة الكوكب كانت قليلة جدا وهنا نحذر أنه إذا العالم لم يغتـنم الفرص السانحة التي يقدمها الوعد بالتغيير فإن التدهور البيئي المستمر لهذا الكوكب سيؤدي إلى تدهور اقتصادي وأيضا تدهور في جميع مجالات الحياة وهذا يؤثر سلبا على صحة ومعيشة الفرد.*

---

*المصدر: وضع العالم لسترد. بروان، ترجمة الدكتور حيدر رمضان هدارة.
تحرير: شويكار محمد زكي، إناس عفت، ١٩٩٠.

أثر الحروب و تلوث البيئة

تعتبر الحروب المدمرة سببا رئيسا في استنزاف موارد الطبيعة على اختلاف أنواعها وأشكالها كما وتعتبر الحروب سبب دمار النظام البيئي حيث أن الحروب البيولوجية والكيميائية وأيضا الحروب النووية تعمل على تخريب البيئة وتدميرها كما وتؤثر في مقومات الحياة من إنسان ونبات وحيوان وأيضا لها تأثيرها السلبي والمدمر على الجماد وما يخدم الطبيعة.

حيث يكمن خطر المواد الكيميائية في كونها تحتوي على مواد خانقة وحارقة من شأن هذه المواد أن تؤثر على الرئتين ومجاري التنفس في جسم الإنسان والحيوان مما يتسبب في الاختناق ويمكن أن يصل تأثيرها حد الموت الفوري عند استنشاقها.

إن خطورة المواد البيولوجية تتمثل في الميكروبات والجراثيم وما تحويه من سموم تصل إلى الإنسان حيث تؤدي إلى إصابته بالعديد من الأمراض والأوبئة الخطيرة التي تهدد حياته وحياة معظم الكائنات الحية وغير الحية.

كما وتؤدي الحروب النووية إلى تدمير وشل مرافق الحياة كاملة وتشويهها من خلال الكم الهائل والخطير من الإشعاعات الخطيرة التي تنبعث عنها.

إن الأسلحة الكيميائية المستخدمة في الحروب والتي تستخدم دون مراعاة للأخلاق والقيم أو حتى دون مراعاة لحقوق البيئة ومكوناتها تعمل على الفتك بالكائنات الحية من خلال تأثيراتها السامة والحارقة والمميتة، كما ولا شك أن الأسلحة البيولوجية تفتك بالكائنات الحية وذلك عن طريق انتشار الأمراض الخطيرة التي من شأنها أن تهدد حياة الإنسان والكائنات الأخرى الحية بالخطر أحيانا وبالموت أحيانا أخرى، كما يجب أن ندرك تلك الأخطار والآثار السيئة التي تتركها هذه الحروب بكل أسلحتها الفتاكة والمتفجرات والإشعاعات وغيرها من تلويث البيئة بمقوماتها المختلفة.

وعلى سبيل المثال نذكر من الحوادث التي سببتها الحروب الكيمائية تلك الحادثة التي حدثت في إحدى الولايات الأمريكية حيث استخدم الجيش الأمريكي الغازات الكيميائية السامة التي من أهمها غاز الأعصاب (VX) مما أدى إلى موت حوالي ٦٤٠٠ رأس من الغنم هناك عن طريق انتشار هذا الغاز السام بواسطة طائرة كانت تحلق في مكان يبعد أكثر من عشرين ميلا عن مراعي قطعان الأغنام.

كما وتستخدم في هذه الحرب غاز الفوسجين أو ما يسمى كلوريد الكربونيل Caobonyl Chloride حيث أن هذا الغاز يؤثر وبشكل سلبي فعال على أنسجة الجسم وخاصة أنسجة الجهاز التنفسي مما قد يسبب التهابات الرئتين ووقف الدورة الدموية الرئوية عن طريق سد الأوعية بسبب حدوث الجلطات وتخثر الدم.

إن من العوامل الخانقة بخار حامض البروسيك بخار سيانيد الهيدروجين (HCN) Puossic Acid وهذا يستعمل على شكل بخار ومن خصائصه أن رائحته تشبه رائحة اللوز المر وأيضا يمتاز هذا البخار بأن له تأثير سريع ومميت حيث يتسبب في الإصابة بالدوار والتشنج والإغماء والاختناق ومن ثم الموت وقد استخدم هذا البخار في الحرب العالمية الأولى التي وصل حصيلتها من الأسلحة الكيميائية إلى حوالي ٨٠٠٠٠٠ إصابة حسب ما ورد في إحصاءات الموسوعة البريطانية كما وصلت حوالي ١٣٩٠٠٠٠٠ شخص عام ١٩٥٩ توفي منهم حوالي ٩١٠٠٠ شخص في نفس العام.

كما وأفادت وزارة الدفاع السويدية في كتاب أصدرته أن غاز (ف-F) التي أنتجته السويد في مراكز أبحاثها له ميزة سمية تفوق ٤٠ ضعفا مقارنة مع غاز الأعصاب (تايون).

إن من الأسلحة الكيميائية المستخدمة والتي تسهم في تلوث البيئة وتدمير مقوماتها هي القنابل الحارقة (النابالم) حيث تتشكل هذه القنابل في تركيبتها الأولى من مادة بترولية مع ملحين من أملاح الألمنيوم وعند خلط هذه المواد مع بعضها بعضا يتشكل تركيب شديد الاحتراق حيث يوضع في القنابل وعندما تنفجر القنبلة يتطاير أجزاء ذلك التركيب الحارق ويلتصق بجسم الإنسان المصاب مما يتسبب بإحداث حروق عميقة وتشويها فظيعا في شكل ووظيفة أعضاء الجسم المختلفة مع تخثر في الألياف العضلية والمواد الدهنية. حيث أن الشخص المصاب بالحروق يموت وذلك بسبب صعوبة التنفس والصدمة وضياع السوائل من جسمه. حيث تنتج أمريكيا كل شهر ما يقدر وزنه بـ (٢٢.٧) من قنابل النابالم.

يستخدم الفسفور الأبيض (White Phosphorus) في صناعة القنابل اليدوية والقنابل المدفعية حيث استخدم في أثناء قيام الحرب العالمية الأولى كقنابل دخانية حارقة وهو مضر جدا على جسم الإنسان حيث يحتوي على بخار سام يصل إلى العظام فيعمل على تسويسها.

وفي الحروب الكيميائية استخدم مركبات الفسفور العضوي وهي نفسها مركبات تستخدم كمبيدات حشرية مثل مركب البراثايون Parathion الشديد السمية حيث قتل هذا المركب وعن طريق الخطأ عشرات الناس في كولومبيا والمكسيك في خلال مدة قصيرة لا تتجاوز الخمس سنوات حصل في اليابان نحو ستة آلاف حالة تسمم بهذه المادة حيث أن خطر المبيدات الحشرية هذه لا يضر بالمزروعات فقط بل يعمل على إحداث تلف وتخريب في التربة الزراعية بشكل عام ذلك لأن الأرض تبقى دون حشائش ومزروعات وخضرة وأيضا لا يمكن أن يعيش بها أي نوع من الحشرات والطيور والحيوانات بشكل

عام ولهذا كله أطلق على هذه المبيدات اسم قاتلة الحياة (Biocide) حيث لا حياة أبدا في مكان وصلت إليه هذه المبيدات.

كما ويوجد هنالك عدد لا بأس به من الكيماويات التي تعمل على حرق المزروعات وأيضا تعمل على تساقط أوراق الأشجار وخير مثال على ذلك ما حصل في فيتنام حيث وصل ناتج ما دمر وخرب من المحاصيل إلى حوالي (١٥٠٠٠٠) فدان من الأراضي الزراعية كما دمرت حوالي (٥٠٠٠٠٠) فدان من الغابات نتيجة هرمونات النمو الذي يرش على المزروعات والأشجار ويعمل على زيادة في نمو هذه الأشجار بصورة وبسرعة غير طبيعية هذا ما يؤدي إلى تخريبها وإتلافها في أيام قليلة معدودة.

وإن هناك أيضا نوعا من الأسلحة الكيميائية الخطرة مادة تعرف بـ (إل-إس-دي (L.S.D) حيث أن هذه المادة خطرة جدا على حياة الإنسان حيث أنه يكفي لقتل إنسان استنشاق (١ , ٠) مليغرام من هذه المادة، ولهذه المادة أيضا خطورة بالغة إذا ما وصلت إلى المياه بشكل عام والمياه التي يستخدمها الإنسان بشكل خاص حيث أن كيلو غرام واحد في خزان للمياه يكفي في تعطيل سكان مدينة كبيرة بكاملها عقليا وجسميا حيث يظهر على سكانها علامات فقدان الاتزان العقلي والجنون والانهيار النفسي كما ويوجد مركب كيميائي يعمل على حرق كل شيء أخضر على سطح الكرة الأرضية وإن كمية ٧٠ غرام هذا المركب تكفي لقتل الإنسان ويسمى هذا المركب والذي يحتوي على مادة الزرنيخ حامض الكاكوديليك (Cacodylic Acide).

إن الأسلحة البيولوجية لها تأثير قاتل وخطير جدا حيث تعمل على تلويث الهواء كما أنها تهدد حياة الإنسان وذلك من خلال نشر مسببات الأمراض والأوبئة التي تفتك بالإنسان حيث أن هناك ومن الأسلحة البيولوجية والتي تستعمل في الحروب الجراثيم التي تسبب مرض الطاعون والتهاب الدماغ الفيروسي (Viral Encephalitis) ومرض الجمرة الخبيثة كما يوجد هناك

سلاح كيميائي- بيولوجي سام يستخرج من جرثومة أطلق عليها اسم Chlosoidium-Botulinus حيث تسبب هذه الجرثومة عادة التسمم الغذائي المميت في حالة تناول الإنسان لحوم المعلبات الفاسدة. ولشدة خطورة هذه المادة إذ يكفي ما مقداره ٢٢٥ غرام لقتل سكان العالم جميعا.

إن الأسلحة الجرثومية خطيرة جدا على صحة كل كائن حي على سطح الكرة الأرضية حيث أن بروتوكول جنيف عام ١٩٢٥ دعا إلى عدم استخدام هذه الأسلحة سواء كانت جرثومية أو كيميائية ضد المدنيين ولكن الاستهتار في قيمة الإنسان والبيئة المحيطة به وغياب الجانب الأخلاقي في مسألة هذا النوع من الأسلحة الذي من شأنه يقود إلى أبشع وأخطر أشكال وأنواع التلوث والتدمير للإنسان والحيوان والنبات والبيئة بشكل عام حيث يعتبر حرب على الحياة دون مبرر أو ضمير.

وأيضا من الأمثلة على أثر الحروب في تلويث البيئة وتدمير مكوناتها نذكر هنا الملوثات الخطيرة التي سببتها حرب الخليج عام ١٩٩١ حيث أنها لوثت الهواء والتربة ومياه الخليج بالإضافة إلى أثره الخطير على صحة وجسم الإنسان والكائنات الحية الأخرى حيث سبب حرق ما يقارب ٦٥ مليون برميل من النفط إلى انتشار غبار العناصر الثقيلة في الجو كما تسربت المبيدات والأسمدة للبيئة وخاصة التربة والماء وذلك عند قصف مخازنها كما انبعثت العديد من الغازات والإشعاعات بتراكيز غير معروفة وقد تساقطت الأمطار الحامضية على الغطاء النباتي وعملت على تغير في درجة حموضة وقاعدية الأوساط كما أن حرق آبار النفط عمل على إلحاق الضرر بمساحة شاسعة من الأراضي العراقية الخضراء تقدر بحوالي ٢٣% من مساحة العراق.

إن الحرب على الحياة والبيئة بكامل مكوناتها تعد أبشع صور التلوث حيث ينجم عنها خراب هائل في مكونات البيئة وتخريب وتدمير وقتل يسبب أكبر الألم والمآسي التي يكون ضحيتها الإنسان بالدرجة الأولى والبيئة العامة ثانيا.*

---

* مساعدة، عدنان محمد، كيمياء التوث البيئي، جامعة العلوم والتكنولوجيا الأردنية، الطبعة الأولى، دائرة المكتبة الوطنية.

أولا: أثر الحروب في تلوث الهواء

يعتبر الهواء من أكثر القطاعات البيئية تأثيرا من جراء الحروب حيث يمتد هذا التأثير على الهواء أثناء الحروب ويمتد مدة زمنية أطول بعد انتهاء الحروب حيث يشتمل التلوث على إنبات كميات هائلة جدا من الملوثات الغازية السامة والتي تنتج عن عمليات الاحتراق غير التام للمشتقات النفطية وذلك بسبب حرائق الآبار النفطية والمستودعات والمصافي كما يتم حرق المواد المطاطية وزيوت المحولات والمواد الكيميائية الأخرى حيث أن احتراق كل هذه المواد أو حتى إحداها يؤدي إلى إنبات كميات هائلة جدا من الملوثات الغازية كما ويتلوث الهواء أيضا عن طريق انتشار الجسيمات والدقائقيات التي تشكل دقائق عنصر الكربون الغالبية العظمى منها. كما ويتلوث الهواء من جراء الحروب بالإشعاعات مما يتسبب في كارثة بيئية تدوم طويلا وتؤثر سلبا على البشرية عامة والبيئة المحيطة.

حيث يعرف عن أي عملية اشتعال لمواد قابلة للاحتراق ينتج عنها انطلاق العديد من الملوثات الغازية (غازات) وملوثات أخرى على شكل دقائق متناهية الدقة والتي تعرف عمليا باسم الجسيمات العادية العالقة Suspended Particalate Matter ومن أهم الملوثات الغازية المنبعثة من عملية اشتعال الوقود النفطي الناجم عن الحروب هي غاز ثنائي أكسيد الكبريت ($SO_٢$) الناتج عن اتحاد الكبريت الموجود في النفط الخام بنسبة حوالي ٢.٥% بالأكسجين الجوي أثناء عملية الاشتعال وقد أثبتت الدراسات المخبرية في مثل هذه الحالات من حرائق النفط أن ٢% من المكونات الغازية للدخان تكون على شكل هذا الغاز بالإضافة للملوثات الأخرى ومنها أحادي أوكسيد الكربون CO الناتج عن اتحاد الكربون بالأكسجين في ظروف الاشتعال غير التام أي عدم توفر الأكسجين الكافي

لإتمام الاتحاد وأكاسيد النيتروجين (NOX) الناتجة عن اتحاد غازي الأكسجين بالنيتروجين الموجودين طبيعيا في الغلاف الجوي، بدرجة الحرارة العالية التي توفرها ظروف الاشتعال أما الدقائق أو الجسيمات المادية العالقة فتشمل دقائق الكربون بدرجة رئيسية والتي تعرف باسم (السخام) Soot.

على الرغم من الإزعاج النفسي الذي يثيره منظر الدخان فإن الخطورة التي تمثلها دقائق الكربون المكونة له لوحدها تعتبر ضئيلة نسبيا ما لم يكن هناك مواد أخرى سامة ممتزة عليها إذ يعرف عن دقائق الكربون قابليتها الكبيرة على امتزاز بعض الملوثات الأخرى ويقصد بالامتزاز (Adsorptin) هو الالتصاق الفيزياوي لبعض الملوثات على الدقائق الكربونية حيث أن هناك العديد من المركبات الخطرة والسامة والتي تتكون أثناء اشتعال الوقود النفطي المصفى وتستطيع الامتزاز على دقائق الكربون ومنها المركبات العطرية متعددة النوى ومركبات الدايوكسين ثنائي البنزين المتعدد الكلور ونترات الفينول وغيرها الكثير وكل ذلك يعد سببا رئيسيا في تلوث الهواء الجوي مما يؤدي إلى أضرار جسيمة على صحة الإنسان أولا وعلى البيئة المحيطة به عامة.

إن العلاقة ما بين القصف الجوي الصاروخي وزيادة محتوى العواصف الرملية والترابية من العوالق الصلبة أمر معروف ومثبت علميا منذ سنوات وهو لا يقتصر على التفجيرات فقط بل يتعداه إلى أي تأثيرات متشابهة من شأنها أن تقلل من تماسك سطح التربة ومن المعلوم أن الانفجارات الشديدة يصاحبها انبعاث موجات تضاغط وتخلخل في سطح التربة مما ينتج عنه تصدع الطبقات المتماسكة من السطح وتفتيتها وبذلك تتوفر كميات أكبر من دقائق التراب أو الرمال الجاهزة للتطاير والتي تتطاير حالما تتوفر لها الظروف المناخية المؤاتية والتي من أهمها سرعة الرياح باتجاه عمودي كتلك

الناشئة عن اصطدام جبهتي هواء ساخنة وأخرى باردة أو غير ذلك من الظروف المناخية.

إن النشاط الحربي بكافة أشكاله في المناطق الصحراوية أدى إلى تخريب الطبقة السطحية لقوام التربة والتي تكون متماسكة أصلا مما يؤدي إلى حصول التعرية بسبب الرياح وتكوين الكثبان الرملية المتحركة وبالتالي الإسراع في عملية التصحر كما أن تخلل سطح التربة بسبب ضخامة العمليات العسكرية وخاصة في المناطق الصحراوية سيكون له تأثيرات مناخية على الأمد البعيد حيث تظهر تأثيرات الضربات الجوية والصاروخية زيادة تراكيز العوالق الصلبة في الهواء بنسبة كبيرة من معدلاتها المتعارف عليها.

ومن التأثيرات الأخرى الملوثة لـلـهواء والتي نرى أن من الواجب ذكرها هي أن شحنة الوقود النفطي اللازم لحركة وسائط النقل والطبخ المنزلي وغيره قد أدى إلى لجوء المواطنين إلى استخدام أنواع رديئة من المشتقات النفطية غير مطابقة للمواصفات القياسية لتسيير وسائط النقل كما لجئوا إلى حرق مختلف أنواع المواد لغرض الطبخ المنزلي والتدفئة حيث أن هذا كله له تأثيرات على صحة المجتمع من خلال ما تسببه من تردي في نوعية الهواء.

كما أن الحرائق قد ساهمت بزيادة نسبة انطلاق غاز ثاني أكسيد الكربون إلى الغلاف الجوي والذي له دور معروف في زيادة احتباس الحرارة في الغلاف الجوي للأرض وهو الظاهرة المعروفة عالميا باسم ظاهرة البيوت الزجاجية (Green House Effect) هذا فضلا عن أن الطيران المستمر للطائرات الحربية على ارتفاعات شاهقة لأغراض هجومية أو تجسسية قد أدى إلى إطلاق كميات أكبر من نواتج احتراق الوقود في تلك الطبقات وهو ما يؤثر على نقاوة الطبقات العليا ويزيد من مشكلة استنزاف غاز الأوزون Ozone Deplesion إلا أن مثل هذه التأثيرات رغم كونها من البديهيات في موضوع

تلوث البيئة العالمي فإنها لم تحظ بالتغطية الإعلامية المناسبة لها. كما أن هناك أدلة علمية حديثة قاطعة تشير إلى أن عمليات التفجير الشديد يصاحبها عادة انطلاق كم هائل من الطاقة أو الأشعة الكهرومغناطيسية ويتسبب عنها تأين شديد في الهواء وهذه الظواهر وللأسف لا تزال غير مدروسة بشكل كافي في وقتنا الحاضر.

ثانيا: أثر الحروب في تلويث المياه

تتعرض المصادر المائية جراء الحروب إلى أضرار بالغة أثناء فترة هذه الحروب وحتى في الفترة التي تعقبها ويمكن تصنيف تأثيرات الحرب على نوعية المياه بأشكال شتى حيث أن ضرب المنشآت النفطية والمصانع ومحطات توليد الكهرباء وخزانات الوقود قد يؤدي إلى وصول مواد كيماوية عضوية أو لا عضوية إلى المصادر المائية (الأنهار والبحيرات والينابيع وغيرها بالإضافة إلى المياه الإقليمية) كما وتؤدي الانسكابات على التربة سواء كانت لمواد كيماوية أو نفطية إلى تغلغل الملوثات إلى المياه الجوفية فتظهر في مياه الآبار والعيون وقد تصل إلى المياه السطحية أيضا حيث أنه من المعلوم أن هناك مناطق كثيرة في الدولة يعتمد فيها المواطنون على المياه الجوفية للشرب أو سقي الحيوانات وأحيانا للزراعة وفي جميع الحالات يسبب مثل هذا التسرب تلوث تلك المصادر المائية وتردي نوعية مياهها وإحداث أشكال مختلفة من التأثيرات البيئية مثل تلك الأضرار التي تنجم عن انسكاب النفط الخام بسبب عطب الآبار النفطية المدمرة أو انسكاب المشتقات النفطية المكررة بعد ضرب الخزانات والمستودعات وغيرها، ويكون التسرب أو الانسكاب في المياه الداخلية للدولة أو المياه الإقليمية لها حيث يتشكل العديد من البقع النفطية للنفط الخام في تلك المصادر المائية حيث أن هذه البقع النفطية تسبب تلوثا للمصادر المائية وإحداث أضرار

للثروة السمكية وببيئة البحر والأنهار الطبيعية وتردي نوعية المياه والإضرار بمحطات تصفية مياه الشرب ومما يزيد من خطورة التلوث النفطي هو ضخامة الكميات المنطلقة بسبب القصف الجوي لآبار النفط والتي تقدر بملايين البراميل بحيث قد تتجاوز حدود التحميل للبيئة الطبيعية أما تلوث البيئة البحرية فقد يكون أوسع نطاقا بسبب ضخامة الكميات المتسربة موقعيا. وهناك الأضرار الناجمة عن انسكاب المواد الكيماوية من المنشآت والمصانع الكائنة بالقرب من الأنهار والتي تتعرض للقصف الجوي والتدمير حيث تمتلك المواد الكيماوية المتسربة أخطار سمية أخرى قد تفوق الأخطار المتسببة عن التلوث النفطي إلا أن كمياتها تقل عن كميات الملوثات النفطية بدرجة كبيرة.

إن تصريف مياه مجاري غير معالجة والتي تؤثر على بيئة الأنهار من خلال العديد من التأثيرات منها إحداث قلة في غاز الأوكسجين المذاب وهي حالة معروفة بكثرة في علم البيئة والتي تسمى بالاختناق البيئي (Environmental Hypuia) وتؤثر على الأحياء المائية وتؤدي إلى تحول عمليات التحلل من النوع الأوكسجيني أو الهوائي إلى النوع اللاوكسجيني أو اللاهوائي والذي يسبب انبعاث روائح كريهة وغازات ملوثة ومن أهمها غاز كبريتيد الهيدروجين ويرافقها تحول في حامضية المياه هذا كله بالإضافة إلى تزايد خطر الإصابة بالأمراض المعدية المنقولة عن طريق المياه كالإسهال وغيره لدى الأفراد الذين يستهلكون هذه المياه.

من المعلوم أن توقف إنتاج الكهرباء أثناء فترة الحروب قد يؤدي إلى تصريف مياه المجاري إلى الأنهار بدون معالجة وقد يكون لذلك التصريف أثر كبير في زيادة انتشار الأمراض المنقولة عن طريق المياه (Water born diseases) كالكوليرا، والتيفوئيد وغيرها في الوقت الذي ترفع فيه المنظمة الدولية

المسؤولة عن الصحة في العالم (منظمة الصحة العالمية WHO) والمرتبطة بالأمم المتحدة شعار "الصحة للجميع" تتناسى أو تغض النظر في الوقت نفسه عما يحدث في بعض الدول النامية من اعتداءات وانهيار لمقومات ومعايير الصحة العامة بسبب الحصار الذي يفرض على هذه الدول من نفس الجهة التي تنتمي إليها هذه المنظمة ومع ذلك فقد ترى المنظمة بين الحين والآخر أنه ربما كان من المناسب أن تعبر عن قلقها بسبب تزايد وفيات الأطفال وشح الأدوية واللقاحات وغير ذلك من الكوارث الصحية والبيئية الناجمة عن العدوان والحروب على هذه الدول والتي تعمل على تدمير كامل وشامل للدولة الضعيفة ولكافة مواردها البيئية الطبيعية وموت محقق لثروتها البشرية.

ثالثا: أثر الحروب في تدهور التربة والغطاء النباتي

إن التربة في أغلب المناطق والتي تتعرض إلى القصف الجوي والصاروخي أثناء الحروب والمنازعات تعاني من انخفاض الإنتاجية بدرجة ملحوظة وإنها فقدت قوامها الأصلي وذلك لعديد من العوامل نذكر منها حجم الانفجارات والقصف الجوي الصاروخي وحجم العمليات العسكرية وحركة الآليات في المناطق الصحراوية والذي أدى إلى تفتت طبقة سطح التربة المتماسكة وحدوث التشققات والحفر العميقة نسبيا. كما أن تسرب المواد الكيماوية والنفطية إلى التربة يؤدي إلى تلوثها بمواد خطرة أو سامة مما يؤثر على نشاط الأحياء المجهرية واللازمة لخصوبتها ومن جهة أخرى فإن تساقط دقائق الكربون (السخام) الناتجة عن احتراق المواد النفطية في الآبار والمستودعات قد يؤثر بدرجة كبيرة على نوعية التربة كما وأن خفض كثافة الغطاء النباتي بدرجة كبيرة بسبب تزايد الرعي الجائر في المناطق الطبيعية دون غيرها وذلك قد يكون بسبب نقص الأعلاف اللازمة لتغذية الحيوانات أو قلة

النباتات الرعوية الجيدة أو منع الرعي في مناطق معينة بسبب العمليات العسكرية أو جود الألغام أو القنابل غير المتفجرة.

أن تفدق الأراضي الزراعية وتملحها بسبب تعطل المضخات اللازمة لسحب مياه البزل كنتيجة غير مباشرة لتأثيرات الحروب الجائرة كما أن هطول الأمطار الحامضية السوداء بسبب الدخان المتصاعد وهذه الأمطار خطيرة على التربة وعلى الثروة النباتية عامة.

إن أثر الحصار الذي تفرضه الدولة المعتدية على الدول المستعمرة أثناء فترة الحرب أو قبلها أو بعدها يؤدي إلى زيادة خطيرة في تردي نوعية التربة وانخفاض إنتاجيتها ويعود ذلك إلى قلة الأسمدة الكيمياوية والآليات اللازمة لخدمة الأرض وهذا يؤدي إلى قلة المواد الغذائية والإنتاج الزراعي بالإضافة إلى الإصابة المستمرة بالآفات الزراعية وذلك بسبب النقص الخطير بالمبيدات الحشرية المحظورة الاستيراد كما أن انتشار الأدغال والأعشاب الضارة في المناطق الزراعية ما بين النباتات المنتجة تسبب تدهور الإنتاج الزراعي ومن المعلوم أن هذه النباتات لا يمكن إزالتها ميكانيكيا باليد أو الآليات وإنما بمبيدات الأعشاب المتخصصة والتي يحظر استيرادها.

إن قلة المضخات الزراعية اللازمة لضخ المياه للإرواء أو البزل تؤدي إلى ضعف وتردي الإنتاج الزراعي أما التأثيرات السلبية التي تسببها الحروب على قطاع الثروة الحيوانية والإنتاج الحيواني لها أبعاد خطيرة أيضا سواء كانت هذه الأبعاد تشمل المنتجات المختلفة من الثروة الحيوانية ونقصها وربما انعدامها في بعض المناطق أم وصول المواد المشعة والكيماوية إلى لحوم الأغنام وباقي الحيوانات مما يؤدي إلى إصابة من يتناولها بالسرطانات المختلفة والأمراض الخطيرة كما أن الحروب تؤدي إلى انقراض أنواع لا بأس بها من الحيوانات.


الوحدة
الثالثة
الوقايـــة من الحــرب
البيـولـوجيــة



الوحدة الثالثة
الحرب البيولوجية

من بين الأسلحة التي أصبحت مادة أساسية لأحاديث العالم السلاح البيولوجي وهو كما نعرف جزء من أسلحة التدمير الشامل أو الأسلحة الكتلوية تشمل إضافة للسلاح البيولوجي السلاح النووي والكيماوي والنيوتروني.

ماهية الحرب البيولوجية

تعرف الحرب البيولوجية على أنها الاستخدام العسكري لكائنات حية أو سمومها في أحداث القتل والمرض والتلف والوهن والخلل للأحياء من البشر والحيوان والنبات.

وهناك تسميات متعددة لهذه الحرب منها الحرب الإحيائية.

وقد استخدمت العوامل الأحيائية كسلاح منذ العصور الأولى ففي العصور الوسطى قامت بعض القبائل بإلقاء جثث المصابين بالطاعون في مياه آبار أعدائهم وفي الحروب الصليبية انتشر هذا المرض مما سبب وقوع خسائر كبيرة بين المهاجمين وكذلك أصاب مرض الزحار جيش نابليون قرب موسكو وانتشر مرض التيفوئيد في حرب البوير وأحدث خسائر تزيد على الخسائر الناجمة عن القتال.

ومن الأمثلة الحديثة على الاستخدام المتعمد للعوامل البيولوجية قيام قائد الحملة البريطانية ضد الهنود الحمر في القارة الأمريكية بإرسال بطانيات ومناديل من مستشفى الجدري إلى رؤساء القبائل الهندية وكانت النتيجة انتشار وباء الجدري بين الهنود الحمر وقد مات ٩٥% من الذين أعطيت لهم هذه المواد.

تصنيف العوامل البيولوجية والسمية

توجد عدة أنواع من الكائنات المجهرية الحية التي تستخدم كعوامل للعدوى أهمها:

أ- البكتيريا وهي كائنات مجهرية ذات خلية واحدة تشبه النباتات ولكنها خالية من مادة الكلوروفيل وهي موجودة في الطبيعة بالهواء والماء والتربة وفي أجسام الكائنات الحية والميتة.

ب- الفيروسات (المرشحات) وهي كائنات مجهرية تقع وسطا بين عالم الأحياء وعالم غير الأحياء وهي من الصغر بحيث لا يمكن رؤيتها إلا بالمجهر الإلكتروني الحديث كالجدري والحصبة والنكاف والتهاب الكبد والحمى الصفراء و هي أصغر من البكتيريا.

ج- الفطريات وهي عبارة عن نباتات مختلفة الحجوم والمجهرية من هذه الفطريات تصلح للاستخدام كعوامل إحيائية تسبب أمراضا بشرية وحيوانية ونباتية.

د- الريكستيا وهي كائنات حية تعيش في أجسام الحيوانات الواطئة كالقمل والبرغوث والقراد وتنتقل بواسطة لسعات الحشرات وتسبب حمى التيفوس والحمى المنقطة الجبلية وحمى الكيو.

ه- الطفيليات (البروتوزوا) وهي كائنات حية ذات خلية واحدة تتحرك بواسطة أهداب أو أسواط أو زوائد خلوية وتسبب مرض الدزنتاريا.

أما السموم فهي ثلاثة أنواع:

أ- السموم التي تفرز من بعض أنواع البكتيريا.

ب- السموم الحيوانية وهي التي تنتج من جسم الحيوانات كالحشرات والعناكب والأسماك والزواحف.

ج- السموم النباتية وهي قليلة كسموم بعض النباتات المخدرة والسموم الموجودة في بذرة نبات زيت الخروع.

طرق إصابة الإنسان بالعوامل البيولوجية

هناك ثلاثة طرق رئيسة تدخل بواسطتها العوامل الإحيائية إلى الجسم.

أ- طريق الجهاز التنفسي وهذه أكثر طرق العدوى احتمالا.

ب- طريق الجهاز الهضمي.

ج- طريق الجلد وخاصة إذا كان هناك جروح في الجلد إذ تذهب العوامل البيولوجية إلى الدورة الدموية مباشرة وهذه أخطر الطرق.

أوجه الاختلاف بين السلاح الإحيائي وأسلحة التدمير الشامل الأخرى

إن الأسلحة النووية والنيوترونية والكيماوية برغم خطورتها إلا أنها تحتاج إلى مفاعلات ومصانع ضخمة لإنتاجها كما يلزم لتخزينها صوامع ومستودعات خاصة واحتياطات شديدة يتعذر إخفاؤها كما أن إطلاقها يتم عن طريق طائرات ومدافع ضخمة وغواصات لكن الأمر يختلف تماما بالنسبة للأسلحة البيولوجية التي تصعب مراقبتها أو متابعة مراحل تطويرها وإنتاجها واستخدامها إذ أنها تعد وتجهز في مختبرات صغيرة للغاية ومن السهولة بمكان إحاطتها بالسرية التامة فهي لا تشغل حيزا يذكر ومن الممكن إنتاجها في معامل تحث ستار أنها معامل أبحاث طبية أو ما شابه ذلك كما يمكن توصيلها إلى مناطق العدو ودسها أو نثرها سرا دون الحاجة إلى إطلاق الصواريخ أو استخدام الطائرات فيكفي أن يقوم أحد الوكلاء بهذه المهمة إذ أن الزجاجة صغيرة جدا كزجاجة قطرة أنف مثلا يمكن أن تحمل بداخلها جراثيم تكفي لإصابة جيش كامل بالوباء والمرض.

ومما يجعل هذا السلاح اكثر خطورة من غيره من أسلحة التدمير الشامل فهو إمكانية استخدامه دون أن يشعر به أحد فهو لا يرى ولا يسمع ولا تشم له رائحة وبذلك لا يمكن اكتشافه أو تحديد مصدره كما أن بإمكان الخصم الذي يستخدمه أن لا يتعرض للردع أو لضربة مماثلة إضافة إلى صعوبة السيطرة عليه فهو لا يقف عند حدود لا تعوقه موانع فقد ينتقل إلى دول محايدة أو يصيب الأبرياء وقد يرتد ضمنا إلى فاعله.

تدابير الوقاية من العامل الكيماوي السام

١- الإخلاء والانتشار أي الابتعاد عن المناطق المعرضة إلى مناطق أكثر أمانا أو البقاء في المنازل أو المكاتب وغيرها بعد إغلاقها بإحكام ومنع الهواء الملوث من التسرب إليها.

٢- لوازم الوقاية الشخصية وتشمل أقنعة الوقاية، الأغطية الواقية، الأحذية المطاطية الطويلة، القفازات المطاطية والوسائل الأخرى.

٣- وسائل الوقاية المتيسرة (الاستنباطية) كمامة هي عبارة عن كمامة طبية بسيطة مع تعديلها بإضافة طبقة من الفحم المنشط لا تقل سماكتها عن "٣" سم على أن يكون الفحم خال من الذرات الدقيقة (الغبار الدقيق) بالتنخيل وتلف بالقطن أو الاسفنج الرقيق المستخدم لمسح الطاولات وفي هذه الحالة فإن الكمامة تعطي وقاية بنسبة مئوية جيدة وحسب تأثير العامل.

٤- لوقاية العينين والرأس: يمكن استخدام كيس من البلاستيك الشفاف بعد إلصاق الكمامة السابق ذكرها بإحكام من خلال فتحة بموازاة الأنف والفم وشدها بإحكام فتحة بموازاة الأنف والفم ليتم التنفس من خلالها مباشرة لتوفير وقاية للعينين والرأس والرقبة من تأثير العامل الكيماوي.

٥- لوقاية اليدين: يمكن استخدام قفازات الغسيل العادية المطاطية السميكة المتوفرة في السوق المحلي.

٦- لوقاية القدمين: تستخدم الأحذية المطاطية ذات الساق الطويل (الجزم) وإذا لم تتوفر تستخدم أكياس من البلاستيك السميك فوق الأحذية بعد ربطها بإحكام حول الساقين.

٧- لوقاية الجسم ككل يمكن استخدام معاطف المطر أو أغطية بلاستيكية أو مطاطية على أن يجري التخلص منها قبل الدخول للمناطق غير الملوثة عن طريق وضعها في وعاء أو كيس مغلق.

وفي جميع الحالات على المواطن أن يقوم بالاغتسال بالماء والصابون لإزالة أي آثار تلوث تكون عالقة بجسمه وقبل الدخول لمكان غير ملوث.

٨- لوقاية الأطعمة والماء وعلف الحيوانات من التلوث: تحفظ الأطعمة داخل أوعية زجاجية، خشبية معدنية أو ورق مشمع على أن تغطى بإحكام ويجب غسل أواني الطعام جيدا قبل وضع الطعام فيها يحفظ الماء داخل أوعية زجاجية، صفائح معدنية أو بلاستيكية، ثيرموس مع إحكام إغلاقها وتغطيتها بالورق المشمع أو النايلون.

تغطية خزانات المياه بإحكام وتغطية الخزانات التي هي فوق سطح الأرض بالبلاستيك شبيهة بالبلاستيك المستخدم لتغطية المزروعات.

التدابير الوقائية الصحية

- عدم استعمال مياه الأحواض والبرك.
- عدم تناول الحليب قبل غليه.
- غسل الفواكه والخضار جيدا قبل تناولها.
- حفظ ماء الشرب داخل أوعية محكمة الإغلاق.

- المحافظة على نظافة المسكن ومحيطه.
- عدم استخدام أي طعام أو شراب كان مكشوفا في منطقة ملوثة.

كيفية مغادرة المنطقة الملوثة:

إذا كنت في مكان لم تصل إليه النيران أو العوامل الكيماوية الناتجة عن القصف الجوي فيجب بقاؤك في المكان الآمن حتى تصدر إليك تعليمات من قبل الجهات الرسمية المعنية أما إذا تعرض المكان للدمار والتلوث فعليك مغادرته دون الانتظار حتى وصول المساعدة من قبل فرق الإنقاذ.

إذا كنت في العراء عليك أن تغطي جسمك وتحافظ على نظافة ملابسك ولا تتناول أو تلمس شيئا بيدك وأن تمتنع عن التدخين والأكل وشرب الماء. وإذا دعتك الحاجة إلى دخول المسكن فيجب عليك خلع الملابس الملوثة ورمي ما تحمله قبل الدخول والاستحمام بالماء والصابون بشكل جيد.

طرق المعالجة الصحية أثناء التلوث

١- تجري المعالجة في أماكن خاصة غير ملوثة مع إنجاز المعالجة الصحية للشخص المصاب معالجة بالكامل.

٢- المباشرة بمعالجة الشخص بعد غسل جسمه بالماء الحار والصابون مع الاعتناء بنظافة الأذن والفم وإزالة الأوساخ جيدا.

٣- منع اختلاط الأشخاص الذين تعرضوا للتلوث قدر الإمكان بغيرهم.


الوحدة
الرابعة
المـــواد الكيماويـــة
والتلـــوث البيئـــي

الوحدة الرابعة

المواد الكيماوية والتلوث البيئي

من أكبر المشكلات البيئية التي يواجهها العالم في الوقت الحاضر هي المواد الكيماوية التي تستعمل في المجال الصناعي على مختلف أنواعها، فمن المركبات الكلورية وحدها يوجد حوالي خمسة آلاف مركب كيماوي تستعمل في جميع أنواع التقنية الحديثة، تشمل السيارات والطائرات والأثاث والأدوات المنزلية، كما تستعمل أيضا مواد حافظة للأخشاب والألوان والملابس ومبيدات زراعية، حتى إن المواد الغذائية وبودرة الأطفال ومواد التجميل لا تخلو منها.

ومهما يكن مصدر هذه المواد الكيماوية، فإنها تشكل خطرا كبيرا على جميع الكائنات الحية على وجه هذه المعمورة، إذ أنها تلوث الهواء الذي نستنشقه والماء الذي نشربه والطعام الذي نأكله والتربة التي نعيش منها وعليها، وتعرض صحة الإنسان لأمراض جسيمة لم تتوافر طرق معالجتها حتى يومنا هذا.

فلا يكاد يمر يوم من الأيام دون أن نقرأ أو نسمع فيه من وسائل الإعلام المختلفة عن حوادث تسمم من المواد الكيماوية المختلفة في الأطعمة، أو عن تسرب غازات سامة من المصانع أو عن تلوث الجو أو المياه بمواد الإشعاعات النشطة، أو عن تدفق زيوت النفط في البحار، وهذه جميعها تعرض حياة الملايين من البشر للخطر، وإلى فناء أعداد لا تحصى من الكائنات الحية الأخرى.*

فمع كل لقمة عيش يتغذى بها الإنسان؛ بل مع كل قطرة حليب يرضعها الطفل في أول يوم يبزغ عليه نور الحياة، تبدأ المواد الكيماوية بالتراكم في جسمه.

* المجلة الثقافية عدد ٢٩-١٩٩٣. د.سعيد الدبس، شركة الصناعات الدوائية البيطرية العربية، ص٢٥٠-٢٥٧، عمان.

وعلى الرغم من أن مشكلات المواد الكيماوية البيئية والصحية معروفة تماما، إلا أن استعمالها في جميع مجالات هذه الحياة ما زال في تصاعد مستمر، حتى إنها أصبحت بالفعل جزأ لا يتجزأ من الحياة اليومية، وأنه من غير المتوقع الاستغناء عنها بعد مائة سنة قادمة، أو إيجاد بدائل لها على المدى القصير. إضافة إلى أن مشكلاتها ستبقى قائمة ما دامت مصادر تلوثها كالمصانع المختلفة ومستوقدات القمامات ومحطات تكرير المجاري والسيارات والطائرات موجودة.

لهذا فإن التلوث الناتج عن المواد الكيماوية لا يعد من أكبر مشكلات العصر الحديث فحسب، بل ربما من أخطر المصادر التي تهدد حياة الإنسان وأجياله القادمة بالهلاك. ولا غرابة أن تشير جميع الدلائل إلى أن التلوث البيئي سيكون عام ٢٠١٠ مخيفا حقا، إذ أنه، ودون أدنى شك، سيؤثر على تركيبة الحياة بشكل عام، وربما على طبيعة هذا الكون.

ومن المواد الكيماوية العديدة التي تلوث الماء والغذاء والهواء وحتى الملبس، وتسبب أضرارا صحية بالغة للإنسان، عناصر المعادن الثقيلة ومركبات كيماوية اصطناعية مختلفة، أهمها: السم القاتل ديوكسين (Dioxin).

تعد مادة الديوكسين من أخطر المواد الكيماوية التي صنعها الإنسان على وجه الإطلاق، فكمية قليلة جدا منها قد لا تتجاوز واحدا من المليون، بل واحدا من البليون من الغرام تعرض حياة الإنسان للخطر وربما للموت.

فمنذ أكثر من ثلاثين عاما تم اكتشاف هذه المادة الخطيرة كمركب كيماوي جانبي غير مرغوب في صناعة المبيدات الزراعية، كما أنها تتطاير من مستوقدات القمامات حتى بدأت تلوث بوجودها الماء والهواء، وشملت حتى حليب الأمهات.

وبعد الكارثة التي حلت في مدينة سوفيسو الإيطالية عام ١٩٧٦م، والعواقب الوخيمة التي خلفتها مادة الديوكسين وما نتج عنها من تشوهات في المواليد ونفوق العديد من الحيوانات الأليفة، بدأ العالم يشعر بخطورتها، إذ إن هذه المادة الخطيرة تسبب أمراضا سرطانية خبيثة في الأنسجة العصبية وفي الكبد والرحم، إضافة إلى تغييرات في الجينات الوراثية وإلى تشوهات في الأجنة والمواليد على حد سواء، كما تسبب أيضا حساسية شديدة في العيون والأنف والحلق، وألما كبيرا في الرأس، بجانب شعور بالقلق والغثيان والتقيؤ، وبعد عدة أسابيع من الإصابة تظهر أعراض مرضية في الكبد والأجهزة البولية والتنفسية والغدد اللعابية، ويفقد المخ والعضلات القدرة على التنسيق، إضافة إلى فقدان حواس النظر والطعم والشم، وقلق النوم وفقدان الرغبة الجنسية. هذا وقد تمكنت مجموعة كبيرة من مركبات الديكوسين من الوصول إلى جسم الإنسان عن طريق الهواء والغذاء.

ويشارك الديوكسين في السمية مركبات "الفيوران Furance"، ويوجد في الوقت الحاضر حوالي ٧٥ مركبا من الديوكسين و ١٣٥ مركب فيوران، حيث يحتوي العديد من المبيدات الحشائشية على هذه المركبات السامة مثل: ٢، ٤، دال، و٢، ٤،٥، تي (٢,٤-D;٢,٤٥-T) كما يوجد الديوكسين أيضا في مادة "بنتاكلور فنول Pentachlorphenol=PCP" الحافظة للأخشاب، والتي بسببها يموت بعض الناس في مصانع النجارة.

ومن المواد الكيماوية الشبيهة بسمية مركب الديوكسين مادة بولي كلوربيفنيل "Polychlorinated biphenyl=PCP"، فقد تم اكتشاف خطورة هذه المادة بعد تسربها من جهاز تبريد (نتيجة خلل فني) إلى صهريج زيت في اليابان، وسبب تسويق الزيت الملوث نفوق حوالي ٧٠٠ ألف دجاجة وإصابة حوالي١٠٠٠ شخص بمرض جلدي خطير، وتغير لون البشرة إلى اللون الأسود. إضافة إلى معاناتهم من أمراض في الكبد والكلى وتعرضهم لمرض السرطان الخبيث.

هـذا وقـد سـببت مـادة بـولي كلوربيفنيـل التـي تسـتعمل عـادة في المصـانع الكهربائيـة والكهربيمائية وكموصل حراري وفي صناعة الألوان والحبر وأوراق آلات التصـوير إلى القضـاء عـلى حياة كثير من الأنهار في الدول الصناعية، ولهـذه المـادة تشـابه كبـير مـع مـادة الـد.د.ت، إذ إنهـا تتجمع في أعضاء الإنسان وأنسجته الدهنية، والأنسجة العصبية والمخ والكبد وفي عضلات القلـب، واصبح وجودها يشمل مجالات متعـددة فـوق الكـرة الأرضـية، كالمـاء والهـواء والنبـات والطيـور والأسماك والثدييات وحتى حليب الأمهات.

فنيل كلوريد "VinyLchloride=VC" و بولي فنيل كلوريد PVC Polyvinlchloride:

لقد أصبحت هذه المواد في الوقت الحاضر مصدرا لتساؤلات كثـيرة نظـرا لسـميتها والأضرار الصحية الخطيرة التي تسببها، وخاصة بعد اكتشاف آثارها المتبقية في العديد من المـواد الغذائيـة المختلفة. فكثير من المواد الغذائيـة المغلفـة بمـواد بلاسـتيكية تحتـوي عـلى هـذه المـواد السـامة. وتسبب مادة فنيل كلوريد مرض السرطان الخبيث في المخ والعظام والجلد، كما تؤدي مـادة بـولي فنيل كلوريد إلى تغييرات في شرايين الدم؛ مـما ينـتج عـن ذلـك خلـل في جريـان الـدم وتصـلب في الجلد والأطراف، وتغييرات في العظام، وبخاصة عظام اليد والقدم، إضافة إلى أمـراض سرطانيـة في الكبد، ربما تؤدي إلى الموت.

هكساكلورفورين HCP Hexachlorophene

توجد هذه المادة في المطهرات والصابون وفي معاجين مواد التجميـل ومسـاحيقها، وتسـبب أمراضا للأعصاب، وقد تكون السبب في الولادة المبكرة، وربما تؤدي إلى موت الأطفال.

فورالديهايد Formaldehyde

كثيرا ما يقرأ المرء على بعض الأقمشة بأنها مصنوعة ١٠٠% من القطن، ولكن قلما يكون هذا القطن طبيعيا، فبواسطة طرق صناعية مختلفة تتم تقوية الخيوط القطنية الطبيعية بمادة فورم الديهايد، فتصبح الأقمشة القطنية مشبعة بها، وربما تتجاوز ١٥٠٠ جزء من مليون، وهذا دفع بعض الدول الصناعية، كاليابان في عام ١٩٧٤، إلى تحديد كمية هذه المادة السامة في الأقمشة، وبخاصة القطنية منها.

ويستعمل فورم الديهايد في الأقمشة على شكل مركب N-Methyl Compund وذلك لتحسين أو تقوية الخيوط القطنية، وعند البلل يتحلل الفورم الديهايد ويثبت على الخيوط كجزء منها. ويسبب فورم الديهايد حساسية شديدة للجلد، وخاصة مرض النملة الأكزيما، حيث تكفي كمية ٥٠٠ جزء من مليون منه لإثارة المرض.

مركبات كلورية عضوية Chlorinated Organic Compounds

تستعمل المواد الكيماوية الكلورية العضوية في جميع أوجه الحياة الحديثة، إذ لا يمكن تصور تكنولوجيا العصر دون هذه المواد التي يوجد منها الآن حوالي ٥٠٠٠ مركب كيماوي.

وتستعمل هذه المواد في السيارات والطائرات والتلفزيونات، كما تستعمل مواد حافظة في الأخشاب والمواد الغذائية وفي المبيدات الزراعية، إلى جانب مجالات صناعية عديدة أخرى.

وفي بادئ الأمر خيل للدول الصناعية بأنها حلت بواسطة هذه المركبات لغزا من ألغاز الحياة، وكأنها وجدت معها أكسير الحياة، غير أن هذه الدول بدأت تصحو من نشوتها بعد أ ن اكتشفت خطورتها وما تسببه من أضرار صحية قاتلة للبشرية جمعاء.

ومن أخطر هذه المواد الكلورية هي مركبات الديوكسين والفيوران التي سبق ذكرها، وقد يكفي الوقوف على إحدى هذه المواد لمعرفة خطر المواد الكيماوية بشكل عام.

فالتطور الصناعي بعد الحرب العالمية الثانية لم يؤد إلى صناعة منتجات حديثة حملت كل وسائل الراحة للإنسان فحسب، بل خلف كثيرا من المشكلات البيئية التي بدأت تهدد حياة الإنسان أيضا، وربما الحياة بعامة على وجه هذا الكون.

عناصر معدنية ثقيلة

تعد عناصر المعادن الثقيلة من المواد الضارة التي تلوث البيئة بالتدريج، ومن أهم هذه العناصر الزئبق والكادميوم والرصاص والخارصين والزنك والكوبالت والكروم والأنثيمون والبلوتونيوم وغيرها كثير. وتجمع هذه العناصر بكميات كبيرة في البيئة يؤدي إلى تسممات مختلفة للإنسان والحيوان والنبات. ففي السنوات الأخيرة الماضية ازدادت، على سبيل المثال، كميات الكادميوم إلى أكثر من ٦٠ ضعفا، والرصاص إلى ١٢ ضعفا، والزئبق إلى ١٠ أضعاف، وذلك عما كانت عليه سابقا. فمن كميات الزئبق التي يتم إنتاجها سنويا التي تستعمل في المصانع الكهربائية وفي تحضير المبيدات الزراعية، يتسرب جزء منها إلى المياه الجوفية وتلوث الأنهار والبحار، حيث تتحول في الماء إلى مثيل الزئبق الذي يعد أشد سمية من مركب الزئبق نفسه. ففي كل عام تتلوث بحار العالم بحوالي ١٠ آلاف طن بمادة الزئبق التي تتراكم في الأسماك على شكل مثيل الزئبق، إذ ينتقل مع المواد الغذائية إلى جسم الإنسان، ويسبب له أمراضا خطيرة كالعمى وربما الموت أيضا. ويعد سمك التونا من أكثر الأسماك تسمما بهذه المادة السامة.

هذا ولا يمكن تجاهل الأخطار الناتجة عن المبيـدات الزراعيـة المحتويـة عـلى مـادة الزئبـق، ففي عام ١٩٧٢ عندما قامت العراق باستيراد حوالي ١٠٠ الف طـن مـن الحبـوب المعاملـة بمثيـل الزئبق، تعرض حوالي ٦٠٠٠ شخص لحالات تسمم شديدة، كما توفي أكثر من ٥٠٠ فـرد، ولا غرابـة في ذلك، وبخاصة وأن ٢٥ ملغرام من هذه المادة تكفي للإصابة بالشلل التام للإنسان، و٥٥ ملغرام كافية لإبطال حركته، بينما تكفي كمية بين ٩٠-١٧٠ملغرام لتجعله أبكم وأصم.

أما عنصر الكادميوم الذي يلوث المياه والتربة، وينتقل عن طريق الحلقة الغذائية إلى جسم الإنسان، فإنه يسبب آلاما وأمراضا شديدة، كما أنه يذيب مادة العظام الكلسية تدريجيا، ويـؤدي بذلك إلى اختفاء الهيكل العظمي وإلى الموت. هذا وقد سبب عنصر الكادميوم الـذي تسرب مـن إحدى المناجم المهجورة في اليابان إلى الحقول الزراعيـة، ومنهـا إلى النباتـات الغذائيـة، وفـاة آلاف اليابانيين وإصابة عدد كبير بآلام لا تحتمل في جميـع أجـزاء الجسـم، حتـى أطلـق عليهـا لشـدتها بمرض أوا –أوا (أواتاى-أتاى) ويوجد عنصر الكـاديوم في أسـمدة ومبيـدات زراعيـة كالفوسـفات، وفي مخلفات كثيرة من المصانع، وخاصة مصانع الحديد والبطاريات والألوان وغيرها.

ويعتقد بأن عنصر الكادميوم من المصادر المهمة التي تثير مرض السرطان الخبيـث، غـير أن هذه النتائج لا تظهر عادة إلا بعد ٢٠ إلى ٣٠ سنة، ويميل كثير من علـماء البيئـة إلى الاعتقـاد بـأن عدد المصابين بأمراض السرطان، نتيجـة التغذيـة بمـواد غذائيـة ملوثـة بالكـادميوم، سـيزداد مـع السنوات القادمة، ويعود ذلك إلى ارتفاع حموضة التربة الزراعية، نتيجة تلوث الجو بغازات سامة وتساقط الأمطار الحمضـية، إذ تسـاعد هـذه الحموضـة النباتـات عـلى أخـذ كميـات عاليـة مـن الكادميوم، تتجاوز في بعض الحالات ثلاثة إلى عشرة أضعاف معدلها الطبيعي.

ومن العناصر المعدنية الثقيلة التـي تسـبب أمراضـا خطـيرة جـدا كسرطان الرئـة للإنسـان، عنصر البلوثونيوم، ويعد هذا العنصر ساما جدا على أشـكال متعـددة، إضـافة إلى أنـه مـن المـواد النشطة إشعاعيا، حيث يتسرب إلى الماء والهواء من المفاعلات النووية، وينتقل إلى جسـم الإنسـان عن طريق الاستنشاق أو من المواد الغذائيـة الملوثـة. وبشـكل عـام فـإن عنـاصر المعـادن الثقيلـة أصبحت اليوم من أكبر المشكلات البيئية التي تهدد الحياة لوجودها في كل مكـان، ولعـل الأمثلـة القليلة السابقة تظهر مدى هذه الخطورة.

مادة الاسبست الخطيرة

يعتقد العديد من الأطباء بـأن الأمـراض السرطانية الخبيثـة الناتجـة عـن مـادة الاسبسـت، وخاصة عن خيوطها المتناثرة في الجو، في تزايـد مسـتمر، ويعـود ذلـك إلى اسـتعمال هـذه المـادة بشكل واسع بين عام ١٩٥٠ وعام ١٩٧٥م.

وكما يبدو فإن أمراض السرطان هـذه تتطـور في صـدر الإنسـان خـلال ثلاثـين سـنة دون أن يتمكن الأطباء من تشخيصها، ولا يتم اكتشافها إلى بعد مـوت المصـابين بهـا، ولهـذا فـإن احـتمال حدوث وفيات بشكل متزايد نتيجة خيوط الاسبست سيبقى قائما ما دام الهواء ملوثا بها.

وبناء على دراسات علمية حديثة فإن كميات قليلـة جـدا مـن مـادة الاسبسـت كافيـة لتعـرض الإنسان لمرض السرطان الخبيث، ولهذا أيضا يعد العاملون بمصانع الاسبست أكـثر عرضـة مـن غـيرهم للإصابة بهذا المرض الخبيث.

الرذاذات البروسيلية

إن الرذاذات اليدوية التي تحتوي على مواد الفلـور- كلـور-كـاربون كمـواد طـاردة أو مـواد ضبابية لا تعد سامة جدا لصحة الإنسان فحسب، لأنها تثير مرض السرطان الخبيث، بل أنها تمـزق طبقة الأوزون الجوية أيضا. هذه الطبقة الأوزونية التي تحيط بـالكرة الأرضـية عـلى شـكل حـزام واق تمنع أشعة الشمس

فوق البنفسجية (UV) من الوصول إلى سطح الأرض بكميات عالية (أي أنها تقـوم بعمليـة الفلـتر وتخفيف لأشعة الشمس فوق البنفسجية)، حيث إن الكميات المرتفعة من هذه الأشعة تؤدي إلى إحراق أوراق النبات والبشـرة الجلدية للإنسان والحيوان، وتسـبب المـوت للعديـد مـن الكائنـات الحية على وجه هذه الأرض، وربما تؤدي إلى انعدام الحياة عليها بشكل عام.

ففي السنوات الأخيرة القليلة الماضية لوحظ أن طبقة الأوزون فوق منطقة القطب الجنوبي قد أظهرت فراعات مختلفة الحجم في غلافها المحيط بـالكرة الأرضـية، ويعـود ذلـك إلى اسـتعمال الرذاذات اليدوية المتزايدة والمحتوية على مواد فلور-كلور- كاربون الطاردة، حيـث تخـترق هـذه الغازات القاتلة طبقة الأوزون الجوية، وتتسرب بـذلك إلى الأشـعة فـوق البنفسـجية التـي -نظـرا لاحتوائها على طاقة قوية مكثفة -تفرغ ذرات الكلور التي تبدأ بدورها في تمزيـق طبقـة الأوزون. ونتيجة تفاعلات كيماوية تتفرغ ذرات جدية مـن الكلـور التـي تواصـل تمزيقهـا لـلأوزون، حيـث يعتقد بأن ذرة واحدة من الكلور قادرة على تمزيق أكثر من ١٠٠٠ جزء من الأوزون.

وتستعمل هذه الرذاذات في مكافحة الحشرات المنزلية وفي مواد التجميل والعطـور وغيرهـا كثير؛ حيث تلعب دورا أساسيا في حرب الجزئيات بين الكلور والأوزون، التي يعتقد بأنها ستستمر، وبالتالي سيستمر تمزق طبقة الأوزون الواقية من أشعة الشمس فوق البنفسجية، ما دامـت هـذه الرذاذات تحتوي على المواد الطاردة من الفلور -كلور-كاربون.

ففي الوقت الحاضر يتم إنتاج حوالي ٨٠٠ ألف طن سنويا من مـواد فلـور -كلـور- كـاربون الطاردة في العالم، حيـث لا تسـتعمل هـذه المـواد في الـرذاذات فحسـب، بـل إنهـا تشـمل المـواد الموجودة في أجهزة التبريد مثل فريون وكالترون

وفريحين (reon, Kaltron, Frigen)، كما تستعمل أيضا في مصانع الإسـفنج وذلـك لتعبئـة الفراغـات الهوائية في الإسفنج الذي يستعمل في البناء كمـواد عازلـة وعـلى الـرغم مـن أن كثـيرا مـن الـدول الصناعية تحاول تبديل غاز الفلور –كلور- كاربون بغازات أقل خطورة للبيئة مثل بروبان وبوتـان أو استعمال رذاذات بضغط يدوي، غير أن غاز فلور –كلور- كاربون الذي يسـتعمل في الثلاجـات، ويتسرب سنويا بكميات ليست قليلة من أجهزة التبريد المتلفة والتي يلقى بها بطرق عشوائية، لم تقلل بعد من ضخامة المشكلة، إضافة إلى أن هذا الغاز لا يزال يستعمل كمحلول كيماوي –ويعد من أفضل المحاليل الكيماوية المعروفـة وغـير السـامة- كـما يسـتعمل أيضـا في أجهـزة الكمبيـوتر الحديثة (وخاصة في جيبس الكمبيوتر)، ويلقى بها سنويا مع القمامة.

هذا وبما أن الإنتاج العالمي لهذه المواد السامة يبلغ حوالي ٨٠٠ ألف طـن سـنويا، فـإن ٦٥٠ ألف طن منها تكفي لتمزيق حوالي ٥-٩% من طبقة الأوزون الجوي في خـلال مائـة سـنة قادمـة. إضافة إلى ذلك فإن علماء البيئة يعتقدون بأن زيادة في إنتاج غاز فلور –كلور- كاربون بنسبة ٣% فقط، كافية لاضمحلال أكـثر مـن عشرـ طبقـة الأوزون حتـى عـام ٢٠٢٠؛ مـما سـيخلف عواقـب وخيمة على هذا الكون ويشكل خطر القضاء على الحياة.

إن الفجوات الشاسعة التي تم اكتشافها أخيرا في طبقة الأوزون فوق القطـب الجنـوبي لهـي دليل واضح على استمرار اضمحلال هذا الحزام الواقي للكـرة الأرضـية مـن أشـعة الشـمس فـوق البنفسجية، كما أن انتشار أمـراض السرـطان الجلديـة، وتغيـيرات الطقـس التـي تنتـاب العـالم في الوقت الحاضر، لهي خير برهان على أن التمزق لطبقة الأوزون نتيجة استعمال الرذاذات المحتوية على فلور-كلور- كاربون لم يتوقف بعد، بل إنه في تزايد مستمر.

ففي السنوات الأخيرة أخذ التقلص الـذي يحـدث لطبقـة الأوزون الجويـة المحيطـة بـالكرة الأرضية على شكل حزام واق على ارتفاع ١٥-٥٠كم يأخذ شكلا مروعا، وخاصة بعد اكتشـاف ثغـر فوق القطب الجنوبي يبلغ حجمه مساحة القارة الأمريكية الشمالية، مع العلم أن هذه المعطيات الجديدة لا تشكل إلا جزءا من المشكلة الرئيسية التي تهدد الوجـود عـلى ظهـر هـذا الكـون، لأن المشكلة الكبرى تكمن في إحداث تغيير جذري في درجات الحرارة الجوية والأرضية معا، وما يرافق ذلك من زيادة في كميات ثاني أكسيد الكربون في الجو نتيجة التلـوث البيئـي الحاصـل في الوقـت الحاضر.

فنتيجة لاستهلاك كميات كبيرة من المحروقات كالفحم والغازات السائلة والطبيعية، بجانب قطع أشجار الغابات وأحراجها في كثير من مناطق العالم، فإن كمية ثاني أكسـيد الكربـون في الجـو قد زادت في الآونة الأخيرة بنسبة ١١%، مما يؤدي إلى تغيـير مخيـف في درجـات الحـرارة الجويـة وإلى خلل في توازنها الطبيعي. ويعتقد علماء البيئة أن درجة حرارة الجو سترتفع خلال المئـة سـنة القادمة من ١.٥-٤.٥ درجة مئوية، وينسبون ذلك إلى تلوث الهواء المتزايد بغازات سامة مثل فلور –كلور- كاربون، وتمزيقها لطبقة الأوزون الجوية، إذ تتسرب نتيجة ذلك كميات عالية من الأشـعة فوق البنفسجية إلى سطح الأرض؛ مما يؤدي إلى ارتفاع في درجات الحرارة.

فمع زيادة غاز ثاني أكسيد الكربون بجانب التلوث الناتج عن الكيماويـات الأخـرى، تتكـون على سطح الأرض ظروف مشابهة لظروف حرارية داخل البيوت المحمية، ويعني ارتفـاع درجـات الحرارة هذا ذوبان الثلوج في المناطق القطبية، وإغراق مناطق كبيرة وربما قارات تحت المياه.



الوحـــدة
الخامسة

الأسلحـــة الصغـــيرة
وتلـــوث البيئـــة



الوحدة الخامسة

الأسلحة الصغيرة وتلوث البيئة

منذ بداية الخليقة كان ثمة سعي من جانب الأفراد لتدبير "الأسلحة الشخصية" اللازمة للدفاع عن مصالحهم أو تحقيق أهدافهم تجاه الآخرين. وقد استخدم "الحجر" كسلاح شخصي في المعركة الأولى بين قابيل وهابيل، ثم تطورت أنواع الأسلحة بتقدم البشرية لتنتقل إلى السيوف والرماح والسهام، وانتهت باختراع الأسلحة المختلفة التي تطلق أنواعا متعددة من الذخائر، والتي تستخدم كأسلحة شخصية للدفاع، وتستخدم على نطاقات أوسع في حالة الصدمات العنيفة أو الصراعات المسلحة، لتحقيق أهداف تختلف من حالة إلى أخرى.

ولقد اكتسبت هذه المسألة أهمية خاصة في الفترة الأخيرة، عندما بدأت "انتفاضة الأقصى" التي يتحرك خلالها "شباب"، وأحيانا "أطفال" بما يملكونه من حجارة تعود بالتسليح الشخصي إلى بداياته القديمة، في مواجهة جنود مدججين بالسلاح يطلقون عليهم أنواعا مختلفة من الذخائر التي تتسبب في وقوع خسائر واسعة بين الفلسطينيين بين شهداء وجرحى، فمن الواضح أن الجنود الإسرائيليين –خلافا لما يعلنونه- يستخدمون كافة أنواع الذخائر التي يمكنها إحداث إصابات مباشر، وليس مجرد احتواء الاحتجاجات.

في هذا الإطار، يحاول هذا التقرير أن يلقي الضوء على الأنواع المختلفة من ذخائر التسليح الشخصي للفرد، استنادا على التعريفات التالية:

ذخيرة الأسلحة الصغيرة

هي الذخيرة التي تطلق من المسدسات والبنادق والرشاشات وغير ذلك من الأسلحة التي تحمل عادة بالأيدي وتصوب مباشرة وعادة ما تكون مقذوفاتها صماء وتستخدم أساسا ضد الأفراد.

- **العيار:** هو قطر السلاح الذي تضرب به الذخيرة.
- **النوع:** ويحدد طبقا لنوع المادة الرئيسية في تعبئة المقذوف.

في هذا الإطار تعتبر ذخائر الأسلحة الصغيرة الأوسع تنوعا في الأعيرة وانتشارا في الاستخدام في المجالات العسكرية والشرطية وكذلك المدنية وتعرف ذخائر الأسلحة الصغيرة بأنها ذخائر ذات عيار يبدأ من ٤.٥ مم وتشمل بذلك الذخيرة التي تستخدم مع المسدسات، البنادق، الرشاشات بكافة استخداماتها القتالية والتدريبية المتعددة.

وعادة تتكون طلقة الأسلحة الصغيرة من الخرطوشة/ المقذوف/ المادة القاذفة/ الكبسولة وتصنع الخرطوشة من النحاس أو الصلب المجلفن وهي تستخدم لتجميع أجزاء الطلقة وحفظ المادة القاذفة من العوامل الجوية ويتوقف تصميم شكلها الخارجي على تصميم السلاح المستخدم مع هذه الذخيرة وخاصة آليات التعمير والتفريغ والماسورة.

وتتكون الخرطوشة من ثلاث أجزاء رئيسية هي العنق والأكتاف، الجسم الأوسط، القاع ويركب المقذوف على رقبة الخرطوشة بواسطة الضغط فقط أو بواسطة تشغيل عدد ١: ٢ دسرة حول منطقة اتصال الرقبة مع جسم المقذوف وتصل الأكتاف الرقبة مع الجسم الأوسط للخرطوشة الذي يحتوي على المادة القاذفة الخاصة بالطلقة وتأخذ الخرطوشة أشكالا متعددة مثل الإسطواني وفيها يكون القطر الخارجي للجزء الأوسط بالخرطوشة متساوي أو جسم مسلوب وفيه يكون قطر الخرطوشة يزيد في اتجاه القاع.

ويحتوي قاع الخرطوشة على الكبسولة التي تقوم ببدء إشعال المادة القاذفة نتيجة لطرقها بإبرة ضرب النار بالسلاح والتي تقوم بعمل البرايمر في ذخائر المدفعيات من الأعيرة الأكبر ويأخذ قاع الخرطوشة أشكالا متعددة طبقا لتصميم السلاح منها قاع ببروزه (Rimed) وخرطوشة بدون بروز (Rimless) وخرطوشة بشبه بروز وخرطوشة بقاع متناقص ويحتوي قاع الخرطوشة على مكان تثبيت الكبسولة وفتحة مرور اللهب من الكبسولة إلى المادة القاذفة بالخرطوشة.

والكبسولة عبارة عن وعاء من النحاس توضع فيه المادة البادئة (استيفنات الرصاص-التترازين) ويتم الإحكام عليها بواسطة غطاء رقيق جدا يثبت على جدار الكبسولة من الداخل بواسطة ورنيش ويراعى في المادة البادئة المستخدمة أن تكون حساسة للطرق وتولد لهبا كافيا لاشتعال المادة القاذفة التي بالخرطوشة.

أما بالنسبة للمقذوف والذي يمثل الجزء الرئيسي في الطلقة ويوصف نوع الذخيرة ويحدد مدى تأثيرها التدميري على الهدف، يأخذ المقذوف أشكالا وتصميمات متعددة طبقا للتأثير المطلوب تحقيقه على الهدف.*

فمنها العادة ويتكون المقذوف من مغلف خارجي من الصلب المطلي بطبقة من سبيكة من النحاس والزنك وداخل هذا الغلاف يوجد قلب المقذوف من الرصاص والأنتيمون وينقسم المقذوف من ناحية الشكل الخارجي إلى الرأس المسلوب وجزء اسطواني ومؤخرة المقذوف والتي تكون إما مسطحة أو مسلوبة وبإضافة مركب كاشف في مؤخرة المقذوف يشتعل بواسطة المادة القاذفة لتحديد مسار الطلقة ليلا لسهولة التتبع وتصحيح الرمايات يسمى المقذوف وبالتالي الطلقة كاشف وبإضافة مركب كاشف في مؤخرة المقذوف ومركب حارق في مقدمته وذلك لتوليد تأثير حارق بالنسبة للمواد القابلة للاشتعال مثل تنكات البنزين باحتكاك المقذوف مع جسم الهدف أو أثناء اصطدامه وبذلك يسمى المقذوف حارق كاشف.

---

* مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٣ يناير ٢٠٠١-٢- لواء (م) فؤاد عبدالسميع ص٢٥٠-ص٢٥٤.

ويسمى المقذوف ثاقب في حالة تغيير قلب المقذوف المصنع من الرصاص والأنتيمون بقلب خارق من الصلب المقسى أو التنجستين وبذلك نحصل على طلقة ذات قدرات باختراق أعلى للدروع حالة الطلقة العادة والتي تصل إلى ١٠مم على الصلب المدرع للذخيرة ٧.٦٢×٣٩مم على مسافة ١٠٠م ويمكن الحصول على تأثيرات متعددة مثلما نجده في الطلقات الثاقب حارق كاشف والتي تحتوي على قلب خارق من الصلب بالإضافة إلى مركب كاشف ومركب حارق.

وقد لا تحتوي الطلقة على مقذوف وتقتصر على المادة القاذفة في الخرطوشة والتي يتم إغلاق رقبتها بإحكام بواسطة قطعة من اللباد وضم جانبيها على شكل نجمة وتسمى هذه الذخيرة فشيك أو بالستيت طبقا لكمية المادة القاذفة وتستخدم الذخيرة الفشيك في تمثيل جو المعركة وتدريب الأفراد على صوت عملية الإطلاق وتستخدم البالستيت ذات العبوة الأكبر من المادة القاذفة في إطلاق القنابل اليدوية بواسطة كأس إطلاق القنابل اليدوية التي تركب على فوهة البندقية.

ويشكل المغلف المعدني للطلقة وأسلوب إحكامه على قلب المقذوف وكذلك تصميم القلب أحد العوامل الرئيسية التي تحدد أسلوب تعامل وتأثير المقذوف على الهدف، فقد يكون المغلف الخارجي عبارة عن مغلف معدني كامل FMJ (Full Metal Jacket) وفيه يكون المغلف المعدني يحيط بكامل بالقلب وتتم عملية تجميعه مع قلب المقذوف من الخلف وفي هذه الحالة تستخدم الطلقة في تحقيق اختراق عميق في الهدف مع احتماله لزيادة قطر المقذوف (فلطحة في المقذوف) عن القطر الأصلي لاصطدام بالهدف.

وتصميم المقذوف بمقدمة مفرغة HPB (Hollow Point Bullet) وفيها يكون المغلف عبارة عن مغلف مغلق من الخلف ويجمع مع القلب من الأمام ويغطى عليه

بالكامل ويتم إغلاق مقدمة المقذوف من خلال عملية ميكانيكية مع ترك فراغ في مقدمـة المقـذوف ويتميز هذا المقذوف بدقة إصابة عالية وزيادة في فلطحة المقذوف نتيجة اصطدامه بالهدف، وقـد لا يغطي المغلف القلب بالكامل تاركا جزءا من القلب ظاهر وبه فراغ مخروطـي الشـكل (Hollow Soft Point) مما يؤدي إلى زيادة معدل فلطحة المقذوف على المدايات الأقل عند اصطدامها بالهدف ولكـن يؤثر ذلك بالسلب على قدرة الاختراق ومدة المقذوف.

وقد يتلاشى الفراغ المخروطي SP ويقتصر تصميم المغلف ليغطي القلب عدا مقدمتـه التـي تظهر بما يؤدي للاحتفاظ بإمكانية الفلطحة مع الحفاظ على السرعة المكتسـبة بمعـدل أكـبر مـما يـتم في الأسـلوب السـابق في الطلقـة ذات (HPB) وبتغطيـة مقدمـة المقـذوف (مقدمـة القلـب) بواسطة غلاف رقيق من الألمنيوم نحصل على مقذوف بقدرة اختراق أعـلى مـن (SP) بالإضـافة إلى الحفاظ على إمكانية الفلطحة للمقذوف.

وبتصميم مؤخرة المقذوف على شكل مخروطـي يـتم تقليـل مقاومـة السـحب للمقـذوف (Drag Force) وبالتالي زيادة المدى وتحسين الدقة والانتشار للذخيرة.

ونرى التنوع في أعيرة واستخدام ذخائر الأسلحة الذخيرة المستخدمة في التدريب بدءا من عيار رش ٤.٥ المستخدم في التدريب على بنادق ومسدسات ضغط الهواء وكذلك في المسـابقات الدوليـة بالإضـافة إلى العيار ٠.٢٢ (٥.٦ مورس) والتي تستخدم في التدريب وفي أغراض مدنية على مجال واسع.

ومـن الأعـيرة السـائدة عالميـا في مجـال ذخـائر الأسـلحة الصـغيرة للمسدسـات عيـار٩ مـم برابلليوم والعيار ٠.٣٨ والتي يستخدم في مجال أوسع في الولايات المتحدة الأمريكية وكذلك العيار ٠.٤٥ وتتميز تدميرية عالية على الهدف.

وفي مجال ذخائر البنادق الآلية فلا يزال العيار ٧.٦٢×٣٩مم الأوسع انتشـارا في العـالم والمسـتخدم في دول الكتلة الشرقية والدول التي تستخدم البندقية (MK-٤٧)

روسية الأصل، أما الجانب الغربي وأمريكا فيفضل استخدام الذخيرة ٥.٥٦×٤٥مم المستخدمة مع عدة أنواع من البنادق مثل البندقية الأمريكية (MB-١٦) ويفضل الغرب هذا العيار لصغر رد الفعل الناتج عن هذه الذخيرة على الرامي بالإضافة لخفة وزن السلاح بما يمكن العنصر المستخدم من حمل ذخائر إضافية مع الحفاظ على أن تكون دقة الإصابة والمدى والتأثير التدميري مناسبا.

وفي مجال الرشاشات متعددة الأغراض وبنادق القناصة يستخدم العيارين ٧.٦٢×٥٤مم في الكتلة الشرقية السابقة ٧.٦٢×٥١مم في الكتلة الغربية ويستخدم كعيار للرشاش الموازي للدبابات كذلك يحمل على عربات المشاة المدرعة والخفيفة وكذلك مع عناصر المشاة والقوات الخاصة.

وفي مجال القوات الخاصة والقناصة تستخدم نفس الأعيرة السابقة ولكن مع أسلحة ذات معدل لإطلاق أعلى ووزن أخف وجسم أقل وذلك في الرشاشات (MP ٥ KA٢) ذات العيار ٩مم والبندقية (SPG) عيار ٥.٥٦×٤٥مم.

ومن التقنيات الحديثة في مجال مقذوفات الأسلحة الصغيرة ما هو مستخدم مع الطلقة الألمانية عيار ٩مم (Action) والمزودة بمقذوف ذي مقدمة بلاستيك تنفصل من المقذوف أثناء مسار المقذوف داخل ماسورة السلاح ويستمر المقذوف ويؤدي ذلك إلى الحد من احتمال السكترما للمقذوف وبالتالي الحد من احتمال إصابة الأفراد أثناء عمليات حراسة الشخصيات الهامة وكذلك تؤدي مقدمة المقذوف إلى داخل الطلقة للهدف بمعدل أعلى مما يؤدي إلى تدمير رأس للهدف.

وقد يكون المقذوف يختلف عما ذكر سالفا من مادة البلاستيك كما هو مطابق في ذخائر البلاستيك والتي تستخدم في التدريب في ميادين الرماية المغلقة وفي المناورات ويكون مدى هذه الخيرة:

ذخائر تصيب ولا تقتل

خرطوش ٧/١٢	خرطوش ٧٠/١٢
بمقذوف مطاطي (كرة واحدة)	بمقذوف خشبي

ذخائر تقتل

طلقة ٩مم	طلقة ٧.٦٢×٣٩للبندقية الآلية	طلقة ٧.٦٢× ٥٤ الرشاش المتوسط

١٠٠م وتتميز هذه الذخيرة في الحد من مسافات الأمان المطلوبة حالة استخدام الذخائر التقليدية، وبالإضافة إلى ذلك تزيد من عمر ماسورة السلاح وتطابق هذه الذخيرة للأعيرة ٧.٦٢×٩ للمسدسات والبنادق والعيار ٥.٥٦× ٥٤مم، ٧.٦٢×٥١ للبنادق والرشاشات والعيار ٠.٥ للرشاشات ومن الاستخدامات الخاصة للذخيرة أ.ص التي تفرض تصميمات خاصة على المقذوفات، يمكن تقسيم ذخيرة الأسلحة الصغيرة طبقا للآتي:

نوع السلاح المستخدم:

ذخيرة الطبنجات والمسدسات مثل الذخيرة عيار ٩مم للمسدس حلوان.

ذخيرة البنادق والرشاشات الخفيفة والمتوسطة مثل الذخيرة عيار ٧.٦٢× ٣٩مم للبندقية AKM والرشاش الخفيف سويس، والذخيرة عيار ٧.٦٣× ٥١مم للرشاش المتعدد FN، والذخيرة عيار ٧.٦٢× ٥٤مم للرشاش ا لمتوسط أسوان.

ذخيرة الرشاشات الثقيلة:

مثل الذخيرة عيار ١٢.٧مم والذخيرة عيار نصف بوصة.

طبيعة الاستخدام:

ذخيرة العمليات (القتال) -ذخيرة التدريب- الذخيرة المساعدة (تعليم وصامتة للطابور) - ذخائر خاصة (ذخائر فض المظاهرات).

الجنسية:

ذخائر شرقية مثل الذخيرة عيار ٧.٦٢×٣٩مم، ٧.٦٢×٥٤مم.

ذخائر غربية مثل الذخيرة عيار ٧.٦٢× ٥١مم، الذخيرة عيار نصف بوصة.

النوع:

ذخائر عادية ومقذوفاتها مصمتة -ذخائر كاشفة - ذخائر حارقة - ذخائر خارقة للدروع - ذخائر خاصة.

وبعضها محرم دوليا مثل الذخيرة المعروفة باسم دمدم، وهي اتفاقية أبرمت في جنيف وعرفت باسم اتفاقية DUM-DUM لتحريم بعض أنواع الذخائر من الاستخدام ضد الأفراد حيث أنها تحدث آثارا تدميرية شديدة داخل جسم الإنسان لذلك فهي محرمة دوليا والآن أصبح التعارف الدارج لهذه الذخائر باسم دم دم أي الذخائر الممنوعة من الاستخدام.

بقيت مسألة "ذخائر فض الشغب" وهي الذخائر المستخدمة في مكافحة والحد من ظاهرة الإرهاب وفض الشغب والتي تعرف بالذخائر التي تصيب ولا تقتل وفي هذه الذخائر تأخذ المقذوفات أشكالا متعددة تختلف عن الذخائر التقليدية حيث تصنع عادة مقذوفات هذه الذخائر من البلاستيك الصلد (PVC) الخالص وقد تكون بقلب من الصلب محاط من البلاستيك وتتميز هذه الذخائر بانخفاض طاقة الحركة المصاحبة للمقذوف نتيجة لخفة وزن وذلك لتقليل كمية المادة القاذفة المستخدمة في هذا النوع من الذخائر.

ويقتصر تأثير هذه الذخيرة على إحداث إصابات غير مميتة تحدث شلل لحركة الفكر للمصاب ولا تحدث اختراقا طالما تم إطلاقها من مسافات أقل من مسافة الأمان المعدة لهذه الأنواع والتي تتراوح بين (٥: ١٠م) تحدث هذه الذخيرة إصابات تلزم رعاية طبية سريعة للحد من تأثيرها قد ينتج النزيف للجرح لهذا النوع من الذخيرة المزود بقلب من الصلب. وتطلق هذه الذخيرة من المسدسات والبنادق التقليدية، إما بتجهيزة خاصة تركب على فوهة الماسورة أي تستخدم في أي طلقة عادية فيما عدا ما يلزم التعمير والتفريغ لكل طلقة.

من هذه الذخائر أعيرة ٩مم، ٧.٦٢ × ٣٩مم، ٧.٦٢×١مم، ٥.٥٦×٤٥مم بالإضافة إلى هذه العادة يستثنى استخدام ذخائر الخرطوش بإمكانية استخدام ذخائرها بما تتميز من تعدد مقذوفاتها وبدلا من استخدام الكرات التقليدية لذخائر الخرطوش التي تصنع من الرصاص ويستخدم كرات من البلاستيك (PVC) وتتراوح أعدادها من كرة واحدة فقط جسم المقذوف يصنع من البلاستيك الخشن أو كرتين وقد تتعدد الكرات وتصل إلى ٧-٩-١٢-١٥ كرات من البلاستيك ويتميز استخدام المقذوفات ذات الكرة الواحدة في إمكانية التنشين بدقة أكبر على مسافات أكبر حالة استخدام المقذوفات ذات الكرات المتعددة والتي تعطي تأثيرا على عدة أفراد في وقت واحد لانتشار الكرات على شكل مخروط ولكن على مدايات أقل تصل إلى ٢٠متر.

وحتى بالنسبة لهذا النوع من الذخيرة توجد خطورة في استخدامه على مسافات أقل من مسافات الأمان المحددة والتي تصل إلى ٥ أمتار.

ونوع آخر من ذخائر الخرطوش التي تستخدم مقذوفا به عبوة بيروتكنيك يولد دخان مسيل للدموع ومهيج للأعصاب والذي يبدأ عمله بإطلاقه في اتجاه المتظاهرين ليولد سحابة الدخان التي يستمر تأثيرها حتى ١٥ ثانية وقد تزود مقدمة المقذوف بمغلف معدني يسمح للمقذوف (عبوة البيروتكنيك) اختراق

السواتر (البوابات-الشبابيك) لتولد الدخان خلفها وتستخدم هذه الأنواع في حالة اقتحام الأماكن المغلقة في حالات الاختطاف وفك الاعتصام.

ومثال آخر للتنوع في الاستخدام وبالتالي في نوع المقذوف يستخدم خرطوش بمقذوف يحتوي على عبوة صبغية تستخدم لتعليم العربات والأفراد أثناء مطاردة وفض الشغب ومكافحة الجريمة بما يسهل تحديد وتعليم العربات والأفراد لصعوبة إزالة هذه الصبغة وتستخدم هذه الطلقات مع بنادق الخرطوش من الأعيرة ١٢/٧٠، ١٢/٦٠ والتي تعد أكثر الأعيرة استخداما في العالم.

وقد امتدت الطموحات في مجال إنتاج الذخائر المستخدمة في مجال مكافحة الشغب والتي تتميز بأنها تصيب فقط ولا تقتل حالة استخدامها الصحيح إلى ذخائر تستخدم في أغراض محرمة دوليا أثناء الحروب والعمليات الحربية ولقهر حركات التحرر في الدول المستعمرة التي ترزخ تحت نير الاستعمار وقد أدى ذلك لأن تكون محرمة دوليا نتيجة لتأثيرها التدميري الآدمي والذي له أثر تدميري مغالى فيه على الإنسان بالإضافة إلى صعوبة وعدم إمكانية إنقاذ الأفراد المصابين لأن هذه الذخيرة تؤدي إلى زيادة قدرة تأثيرها وبقائهم تحت العلاج والذي قد لا يكون ذا جدوى وحتى في حالة العلاج يعيش بها الفرد باقي عمره.

خواص بعض أنواع ذخائر الأسلحة الصغيرة

اسم الطلقة	الطول (مم)			الوزن(جرام)		السرعة (م.ث)
	الطلقة	المقذوف	الخرطوشة	الطلقة	المقذوف	
طلقة ٧.٦٢×٣٩ عادة	٥٥.٥	٢٦.٥	٣٨.٧	١٦.٤	٧.٩	٧١٠-٧٢٥
طلقة ٧.٦٢×٥٤ عادة	٧٦.٥	٣٢	٥٣.٧	٢١.٨	٩.٦	٨٢٠-٨٣٥
طلقة ١٢.٧ ث ح	١٤٧	٦٤.٦	١٠٨	١٣٥	٤٩	٨١٠-٨٢٥
طلقة ١٤.٥ ث ح	١٥٦	٦٦.٧	١١٤	٢٠٠	٦٦	٩٨٠-٩٩٢

وقد ظهر استخدام هذه الذخائر في مطالع القرن التاسع عشر في الحرب العالمية الأولى وكان ضمير العالم يخطئ وإصدار قرار بتحريمها دوليا على الرغم من صدور ذلك بقرار الدول المصنعة لهذه الأنواع من الذخائر التي تنتجها وتستخدمها لقمع حركات التحرير وفرض سلطتها في الأرض المحتلة وفي هذه الأنواع بعث الفكر على عدة أساليب منها استخدام مقذوفات تتحول داخل جسم المصاب نتيجة لعمليات ميكانيكية على معدن المقذوف أثناء التشكيل مما يولد شروخا صغيرة داخلية في جسم المقذوف مما يسبب نفاذ هذا المقذوف داخل الجسم نتيجة الاجهادات الناتجة عن الاصطدام للهدف وتنتج شظايا تتناثر في جسم الإنسان ويصعب إزالتها مما يؤدي إلى زيادة التلف في الأعضاء الداخلية.

ومن هذا النوع من الذخيرة ما سبق ذكره من الأنواع التي تتفلطح مقذوفاتها مما يتسبب في زيادة خطر الاختراق الذي يصل في حالة الذخيرة ٩مم إلى ما يزيد عن مواصفات العيار ولإيضاح زيادة قطر فتح الخروج لتصل إلى ما يزيد عن عشرة أضعاف العيار الأصلي بالإضافة إلى تهتك شديد للجرح الناتج عن هذه الذخيرة.

ويوجد أسلوب آخر هو استخدام مقذوفات مصممة ميكانيكيا حيث أنها تقوم بنصف دورة داخل جسم الهدف والخروج منه بواسطة القاع مما يزيد مساحة التدمير وإحداث فتحة دموية متهتكة واسعة تزيد عن العيار الأصلي بعشرة أضعاف، ويمكن تلخيص طلقة الأسلحة الصغيرة إلى مكوناتها الأساسية الآتية بعد الفكرة السابقة:

مكونات طلقة ذخيرة الأسلحة الصغيرة

تتكون الطلقة من أربعة أجزاء رئيسية هي:

أولا: المقذوف (الرصاصة)

ويتكون من:

- غلاف خارجي من الصلف المطلي بطبقة من التومباك وهو سبيكة من النحاس (٨٩-٩١%) والزنك (١١-٩%).
- القلب: ويوجد داخل الغلاف ويصنع من معدن ثقيل مثل سبيكة الرصاص والأنتيمون للمقذوفات العادية أو من الصلب الصلد للمقذوفات الخارقة أو مركب الحارق أو الكاشف طبقا للاستخدام المطلوب وأحيانا يصنع المقذوف من المطاط عالي الكثافة والذي يسبب تأثيرا غير مميت.

ثانيا: الخرطوشة (الظرف)

تصنع غالبا من النحاس-إلا أن بعض الدول لجأت إلى تصنيعها من الصلب عند حدوث تقصير في تدمير النحاس –وغالبا ما تتكون سبيكة الخرطوشة من ٧٠% نحاسا أحمر ٣٠% زنكا.

وتصمم الخراطيش طبقا لنوع السلاح المستخدم فمثلا مع المسدسات، حيث تقصر المسافات اللازمة للضرب، فإن جسم الخرطوشة النحاس يكون قصيرا مناسبا للعبوة القاذفة القليلة والتي تكفي فقط للرماية على مسافات قريبة من المسدس.

أما في البنادق والرشاشات فتكون المسافة المراد الوصول إليها بعيدة، لذا يلزم لقذف المقذوف إلى هذه المسافة وجود كمية أكبر من المادة القاذفة لذا يصمم جسم الخرطوشة بحجم أكبر لاستيعاب هذه الكمية.

ثالثا: المادة القاذفة

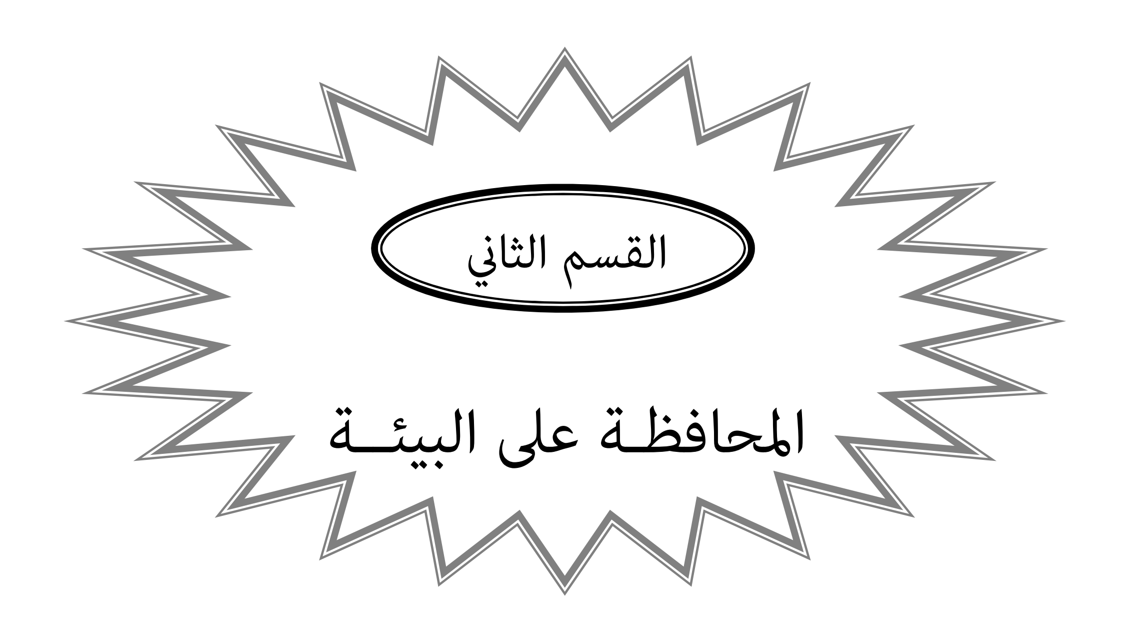
وتتكون غالبا من البنتروسليولوز المغطى بالجرافيت والمصنع على شكل أنبوبي والذي يحترق بشدة وبسرعة كبيرة تنتج عنه كمية كبيرة من الغازات تدفع المقذوف من السلاح المستخدم إلى المسافة المطلوبة.

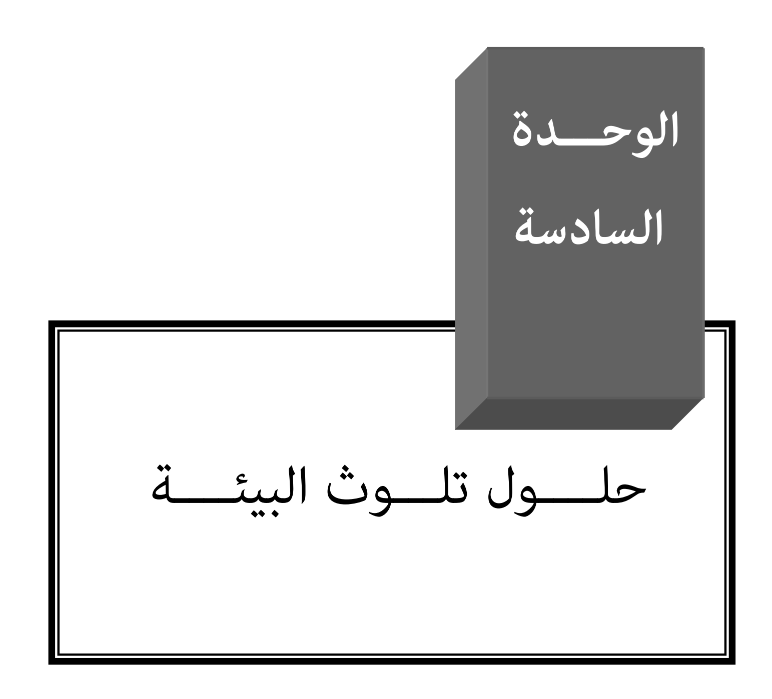
رابعا: الكبسولة

تصنع غالبا من نفس سبيكة الخرطوشة النحاسية وتستخدم لإشعال المادة القاذفة الموجودة بالخرطوشة، حيث تعبأ الكبسولة بمخلوط من المواد البادئة شديدة الحساسية مثل فلمنات الزئبق، بالإضافة إلى مواد كيميائية أخرى مثل كلورات البوتاسيوم وكبريتيد الأنتيمون والكبريت بنسب متفاوتة وعندما يتم إثارة هذا المخلوط بالطرق بواسطة إبرة ضرب النار بالسلاح المستخدم يشتعل المخلوط وينتقل اللهب الناتج عن ذلك الاشتعال إلى إعادة القاذفة بالخرطوشة والتي تشتعل بدورها مولدة الغازات اللازمة لإطلاق المقذوف.

وهكذا، عودة إلى مسألة "انتفاضة الأقصى"، فإنه عندما يقتل شخص، فإن ذلك يعني أنه قد استخدمت ضده ذخائر تقتل، رغم وجود بدائل أخرى، فلا توجد احتمالات خطأ واسعة بهذا الشأن.




القسم الثاني
المحافظـة على البيئــة


الوحـــدة
السادسة
حلـــول تلـــوث البيئـــة



الوحدة السادسة
حلــــول تلــوث البيئـــــة

كثر الحديث في الآونة الأخيرة حول أحوال الأرض البيئية وتداعيات آثار التقدم التكنولـوجي على البيئة بشكل سلبي أدى في كثير من الأحيان إلى انتهاك حق الإنسان والكائنات الحية الأخـرى في الحصول أو حتى التمتع ببيئة صحية متكاملة بداية مـن تـنفس هـواء نقـي عـلى تـوافر ميـاه صالحة للشرب إلى غير ذلك من أساسيات ضرورية للحياة بشكل عام.

وقد شهد العالم تطورات عديدة أثرت عـلى مفهـوم المجتمـع العـالي واحتياجاتـه. فبعـد أن كانت قضايا البيئة محدودة النطاق وتقتصر على المعامـل ومراكـز الأبحـاث العلميـة التـي تعنـى بإجراء البحوث والاكتشـافات المختلفـة أصـبحت البيئـة في غضـون العشرـ سـنوات الأخـيرة أحـد المحاور السياسية والاقتصادية الهامة التي تؤثر على خطة الدولة وتوجه سياساتها المسـتقبلية بمـا يتناسب مع متطلبات البيئة ليس فقط في داخل حدود الدولة وإنما تمتـد لتشـمل البيئـة الدوليـة ككل.

تختص التكنولوجيا النظيفـة بكيفيـة التوصـل إلى أسـاليب إنتـاج نظيفـة أو صـحية بشـكل يخفض من حجم ونوعية مخلفات الإنتاج، وبما يقلل من نفقاتـه والآثـار السـلبية التـي قـد تنـتج عنه.

إن مفهوم الـ Clean Technology بمعناه الواسع ويلقى الضوء على كيفية تطبيقه والاستفادة منه، ليس في المجال الصناعي فقـط، ولكـن أيضـا في المجـال الخـدمي مثـل السـياحة والنقـل وغيرهـا مـن القطاعات التي تؤثر بشكل أو بآخر على البيئة وعلى اقتصاديات الدول أيضا.

وإذا كان العالم المتقدم قد بدأ ينتبه لتبني هذا النوع من التكنولوجيات الصحية بالرغم من تدني نسب التلوث به وبالرغم من أحواله الاقتصادية المزدهرة. فإن دول العالم النامي لا تزال تعاني من مشاكل بيئية وصحية قد تبدو بدائية أو منقرضة إلى حد كبير. فطبقا لأحدث تقرير لبرنامج البيئة التابع للأمم المتحدة UNEP تؤكد الأرقام على تدني مؤشرات البيئة في الدول النامية وتزداد الفجوة بين الأطراف القادرة على استيعاب وتطبيق ما هو جديد في تكنولوجيا البيئة، وبين الأطراف العاجزة عن تفهم أو تطبيق هذه الأساليب إما بسبب قصور الإمكانيات المادية لديهم أو لوجود قدر من التخلف يعوق من استيعابها.

وجدير بالذكر أن معظم الدول المتقدمة قد بدأت بالفعل في رسم سيناريوهات مستقبلية تهدف إلى تعظيم الاستفادة من وجود "التكنولوجيا الخضراء" والحصول على ما يطلق عليه Friendly Environment حتى وإن كانت آثار هذه السيناريوهات ستؤتى ثمارها عام ٢٠٢٠ وليس الآن، كما ترى معظم التحليلات المتخصصة.

إن الجهود المختلفة التي بذلت في هذا الإطار وتوضيح الدور المنوط المنظمات الدولية المختلفة لترويج تلك المفاهيم الجديدة ووضع المعايير والأسس التي يمكن أن تعمم فيما بعد، ليس فقط في الدول المتقدمة ولكن تمتد لتشمل الدول النامية أيضا. والتي قد يمكن التوصل إليها سواء عن طريق عقد اتفاقات ومؤتمرات دولية أو سن قوانين عالمية تعمل على ترشيد الاستخدامات التكنولوجية المختلفة بما يتناسب مع احتياجات البيئة المحيطة والظروف الاقتصادية المتاحة هذا بجانب تحليل الدور المنوط للقطاع الخاص والعام في ترويج استخدام التكنولوجيا النظيفة في الصناعات والقطاعات المختلفة بما يتماشى مع المعايير الدولية المتعارف عليها.

الوحدة السابعة

تلوث البيئة في دول مجلس التعاون الخليجي

الوحدة السابعة

تلوث البيئة في دول مجلس التعاون الخليجي

ربما كانت الكوارث البيئية، كحادثة لندن ١٩٥٢، هي الحافز الذي دفع الأفراد والجماعات إلى التنبه لمخاطر التلوث، خصوصا في البلدان الصناعية، حيث تشكلت منذ الستينات منظمات خاصة تعنى بحماية البيئة، راحت تطالب باتخاذ إجراءات فعالة للحد من مخاطر التلوث البيئي.

وقد قامت منظمة الأمم المتحدة بالإعداد لأول مؤتمر بيئي واسع عقد عام ١٩٧٢ في مدينة ستوكهلم بالسويد وشاركت فيه ١١٣ دولة. وصدرت عن المؤتمر توصيات عدة نوجزها كالآتي:

- مسؤولية الإنسان عن حماية البيئة والنهوض بها من أجل الجيل الحاضر والأجيال المقبلة والحفاظ على الموارد الطبيعية للأرض بما في ذلك الهواء والمياه والتربة والحيوانات والنباتات.
- الإبقاء على قدرة الأرض على إنتاج الموارد الحيوية والمتجددة وتحميل الإنسان مسؤولية خاصة في صون التراث المتمثل في الأحياء البرية وموائلها المهددة بالانقراض.
- استغلال الموارد الطبيعية بشكل يمنع نفادها وإشراك البشرية في الاستفادة من هذا الاستغلال.
- وقف إلقاء المواد السامة وإطلاق الحرارة بكثافة تتجاوز قدرة البيئة على جعلها غير ضارة ومنع تلوث البحار لضمان عدم إلحاق أضرار خطيرة بالنظم الأيكولوجية.

- التعجيل بالتنمية بنقل المساعدات المالية والتكنولوجية للبلدان النامية لمعالجة أوجه القصور البيئية الناجمة عن التخلف والكوارث.
- حق البلدان النامية في الحصول على أسعار مناسبة للسلع الأساسية والمواد الخام وتعزيز القدرة الإنمائية لهذه البلدان وإتاحة الموارد للنهوض بالبيئة فيها.
- التوفيق بين حماية البيئة ومتطلبات التنمية وتفادي الآثار الضارة بالبيئة عند تخطيط المدن والمستوطنات البشرية.
- تطبيق العلم والتكنولوجيا لإدارة ومراقبة الموارد البيئية وتجنب الأخطار التي قد تعترضها.
- تشجيع البحث العلمي في مجال البيئة ونشر الوعي البيئي بين الأجيال المختلفة وعلى نطاق واسع.
- حق الدول في استغلال مواردها بشرط عدم الإضرار بالبيئة لدى الآخرين وتطوير القانون الدولي فيما يتعلق بالمسؤولية وبتعويض ضحايا التلوث.
- تعاون جميع الدول على أساس المساواة لمعالجة المسائل الدولية المتعلقة بحماية البيئة والنهوض بها وكفالة قيام المنظمات الدولية بدور منسق وفعال ونشط في هذا المجال.
- السعي لإزالة الأسلحة النووية وأسلحة التدمير الشامل لحماية البيئة من الآثار المترتبة على استخدامها.

بيد أن مشكلة التلوث أخذت تتفاقم بشكل مريع. لتصل خلال التسعينات إلى درجة مخيفة رغم المؤتمرات والنداءات الداعية إلى وقف النزف البيئي. ورغم استخدام التقنيات النظيفة للحد من أخطار التلوث.

وقد انعقد آخر مؤتمر عالمي "للبيئة والتنمية" في ريودو جانيرو في البرازيل خلال النصف الأول من شهر يونيو ١٩٩٢. للبحث في السبل الآيلـه إلى معالجـة مشـكلة التلـوث ووضـع الحلـول اللازمـة لـذلك والالتزام بتنفيذ هذه الحلول. من ناحيـة أخـرى اقترحـت اللجنـة العاليـة للبيئـة سـتة مجـالات أساسـية للتغيرات المؤسساتية والقانونية على "المستويات الإقليمية والعالمية. وهذه المجالات الستة هي:

١- الوصول إلى المصادر الملوثة.
٢- معالجة الآثار.
٣- تقييم المخاطر الشاملة.
٤- القيام بخيارات حسنة.
٥- توفير المسائل القانونية.
٦- الاستثمار في تنمية العناصر البيئية.

بكل حال، كثيرة هي التشريعات والقـوانين والمخططـات التـي وضـعت لحمايـة البيئـة مـن التلوث على الصعيدين الإقليمي والعالي. ورغم اهتمامنا بمشـكلة التلـوث العـالمي إلا أننـا، وتبعـا لمقتضيات بحثنا هذا سنضع مشكلة التلوث وأثـاره عـلى بيئـة منطقـة الخلـيج العـربي في أولويـة اهتمامنا.

التلوث في الوطن العربي

تتفاقم مشكلة التلوث في الوطن العربي بصورة مسـتمرة: تزايـد سـكاني واسـكاني، اسـتنزاف الموارد الطبيعية عشوائيا، مياه الصرف الصحي تغمر الأنهار والمياه الإقليمية، جبـال مـن القمامـة تخنق الشواطئ والمنخفضات يقابله عدم التخطيط والبرمجة في استيراد واسـتخدام وسـائل النقـل والمكيفات والآلات على أنواعها وقيام المصانع ومحطات توليد الطاقة والمنشآت النفطية وتداخلها مع المناطق السكنية، هذا عدا عن وجود المطارات العربيـة في قلـب المـدن، إضـافة إلى اسـتخدام الأدوية والمبيدات الحشرية دون تفحصها. فهـل ينطبـق هـذا الوضـع عـلى دول مجلـس التعـاون الخليجي؟

التلوث في دول مجلس التعاون الخليجي

بدأ التلوث الفعلي في منطقة الخليج مع اكتشاف النفط، حيث كانت وما زالت تحدث يوميا بعض الحوادث خطأ، مما يسبب التلوث. وقد ساهمت حرب الخليج في ارتفاع نسبة التلوث في الخليج. ففي يناير ١٩٨٣ ضربت القوات العراقية الآبار البحرية الإيرانية وكشف مركز المعلومات المتبادلة للطوارئ البحرية في الخليج إن ما يقرب من ٨٩٧ ألف برميل من النفط الخام الثقيل قد تسربت في مياه الخليج العربي من حقل آبار "نوروز" الإيرانية منذ إصابتها في شهر يناير ١٩٨٣ حتى ٢٥ أكتوبر من نفس العام حيث وصلت هذه البقعة إلى كل من الكويت وقطر والإمارات وتسببت أيضا في تعطيل محطة تحلية المياه في المملكة العربية السعودية. هذا إضافة إلى تأثيرها على الحياة البحرية. فضلا عن التلوث الدائم الناجم عن الصناعات البتروكيمائية والتكرير وتسييل الغاز الطبيعي ومصانع الإسمنت والحديد والصلب.

وتبعا لهذه الوقائع أطلق مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لحماية البيئة على منطقة الخليج العربي صفة "منطقة ذات اهتمام بيئي خاص" ذلك لأن صناعة النفط تعتبر في الخليج مسؤولة عن معظم حالات التلوث الشديدة سواء على اليابسة أو في الغلاف الجوي أو في البحر بحيث تشكل هذه الصناعة تحديا صارخا للبيئة. لذا برزت الحاجة الملحة إلى المزيد من السيطرة والتحكم بأمور البيئة. فالتلوث البيئي أصبح أمرا واقعا في منطقة الخليج بحيث أدى ذلك إلى:

- تلوث جوي بسبب الغبار وعوادم السيارات في كل من الكويت والسعودية والعراق وعمان وقطر.
- تلوث في مياه الشرب في كل من العراق والكويت وعمان.
- مستوى عال من الملوحة في المياه الجوفية المستخدمة لأغراض الشرب والزراعة في كل من البحرين ودولة الإمارات العربية المتحدة.
- تلوث مياه البحر بسبب البقع النفطية في كل من قطر والبحرين وعمان.

- نقص في مخزون المياه الجوفية في كل من البحرين ودولة الإمارات العربية.
- تصحر في كل من البحرين ودولة الإمارات العربية وعمان.
- تزايد سكاني بمعدلات كبيرة.
- مشكلات في التخلص من النفايات الصلبة والسائلة (السعودية –قطر- العراق).

والواقع أن أول محاولة جادة تمت في منطقة الخليج العربي لمحاربة التلوث كان عام ١٩٧٩، حيث أنشئت في الكويت المنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية، والتي ضمت كلا من البحرين والكويت وعمان وقطر والمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة والعراق وإيران. وقد قامت سكرتارية هذه المنظمة منذ عام ١٩٨٢ بإنجاز عدة برامج لحماية البيئة البحرية من التلوث كما نظمت دورات تدريبية جماعية وورش عمل وندوات للدول الأعضاء بهدف زيادة القدرات العلمية والتقنية لدى شعوب المنطقة. وقد تدرب مئات الأشخاص في مجالات عدة مثل أخذ العينات الملوثة بالنفط وغير الملوثة وتحليلها. ومثل تداول المعلومات وصيانة المعدات علاوة على مكافحة التلوث البحري وضبطه ومعالجته، وعلى تشغيل معدات مكافحة التلوث بالنفط وصيانتها وتخزينها.

وعام ١٩٨٢، انبثق عن المنظمة مركز المساعدة للطوارئ البحرية في البحرين الذي راح يقوم بإجراءات يتم بموجبها نقل الكوادر البشرية والمعدات والمواد المطلوبة في الحالات البحرية الطارئة من الدول وإليها وعبرها كما ويشجع برامج التدريب الخاصة بمكافحة التلوث. ويعد المركز كذلك قوائم بالهيئات والمواد والسفن والطائرات المتوافرة وغيرها من المعدات المتخصصة اللازمة في الحالات البحرية الطارئة.

ولأن دول الخليج عرفت نقلة تطورية وتنموية مميزة في العقود الأخيرة من القرن العشرين. كان لا بد من أن تتعرض لعوامل وآثار التلوث. وإزاء هذا

الوضع كان لمجلس التعاون الخليجي دوره في التعرض لمشاكل التلوث البيئي. ففي ١٩٨٥/٤/١٦، عقدت لجنة التعاون البيئي بدول مجلس التعاون الخليجي في الدوحة اجتماعها الأول لمواجهة التحديات البيئية المستجدة في المنطقة. وقد توصلت اللجنة إلى القرارات التالية:

١- وضع نظام أساسي لحماية البيئة يتضمن القواعد الأساسية للمحافظة على البيئة وتلتزم به كافة الدول الأعضاء.

٢- وضع سياسة واضحة المعالم لمعالجة المشاكل البيئية تستهدف حماية البيئة من التلوث وضمان سلامتها مع الاهتمام بالتقنيات الموروثة المتلائمة مع البيئة.

٣- إنشاء واستكمال الأجهزة التشريعية والتنسيقية ودعم الأجهزة التنفيذية المناط بها تنفيذ أنظمة ومقاييس وقواعد حماية البيئة وتوفير ما تحتاجه من إمكانيات للرصد والمراقبة والمحافظة على البيئة.

٤- مراعاة الاعتبارات البيئية وإعطاؤها أولويات متقدمة، ودمج هذه الاعتبارات في جميع مراحل ومستويات التخطيط وجعل التخطيط البيئي جزءا لا يتجزأ من التخطيط الشامل للتنمية في جميع المجالات الصناعية والزراعية والعمرانية لتفادي الآثار السلبية التي تنجم عن إهمال هذه الاعتبارات مع الأخذ بالحسبان التوازن بين العوامل الاقتصادية والبيئية بما يضمن تحقيق التنمية الشاملة.

٥- اعتماد مبدأ التقييم البيئي للمشاريع وإعداد دراسات التقييم البيئي وتقدير جدواها. وربط ترخيص المشاريع والمرافق بموافقة الجهة المسؤولة عن حماية البيئة على نتائج هذه الدراسات.

٦- وضع القواعد والتشريعات والمقاييس اللازمة المتعلقة بحماية البيئة وتقديم الإرشادات لاستخدام الموارد الطبيعية والأحياء الفطرية.

٧- تنسيق الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لمنع التأثيرات السلبية لمشروعات التنمية والتصنيع التي تقوم بها إحدى الدول على البيئة بالدول المجاورة.
٨- العمل من خلال وسائل الإعلام والمناهج الدراسية وغيرها على رفع مستوى الوعي المجتمعي بقضايا البيئة وضرورة حمايتها وتنميتها وغرس الشعور بالمسؤولية الفريدة والجماعية لتقديرها والمحافظة عليها.
٩- الوصول بالقوى البشرية والمسؤولة عن شؤون البيئة إلى مرحلة عالية من الكفاءة والخبرة وذلك بدعم خطط الأعداد والتدريب على المستوى المحلي والإقليمي مع الاستفادة من الدورات التدريبية والندوات والاجتماعات المتعلقة بالبيئة التي تعقد في الدول الأعضاء.
١٠- الاهتمام بحصر وجمع وتبادل المعلومات البيئية الإقليمية والدولية واستخدامها في عملية التخطيط.
١١- التنسيق بين الدول الأعضاء وتشجيع البحث العلمي وإجراء الدراسات للتعرف على المشكلات البيئية التي تعاني منها المنطقة مع تحديد الأولويات والمجالات لتفادي التكرار والازدواجية وإعداد دليل بالخبرات المتوفرة في مجالات حماية البيئة في الدول الأعضاء على أن يتم تحديث هذا الدليل بصورة دورية.

بيد أن حرب الخليج تجاوزت كل التقديرات والتشريعات إذ أدت إلى تلويث بيئة الخليج بصورة لم يسبق لها مثيل، ما زالت آثاره قائمة حتى اليوم.

حرب الخليج وآثارها الوخيمة

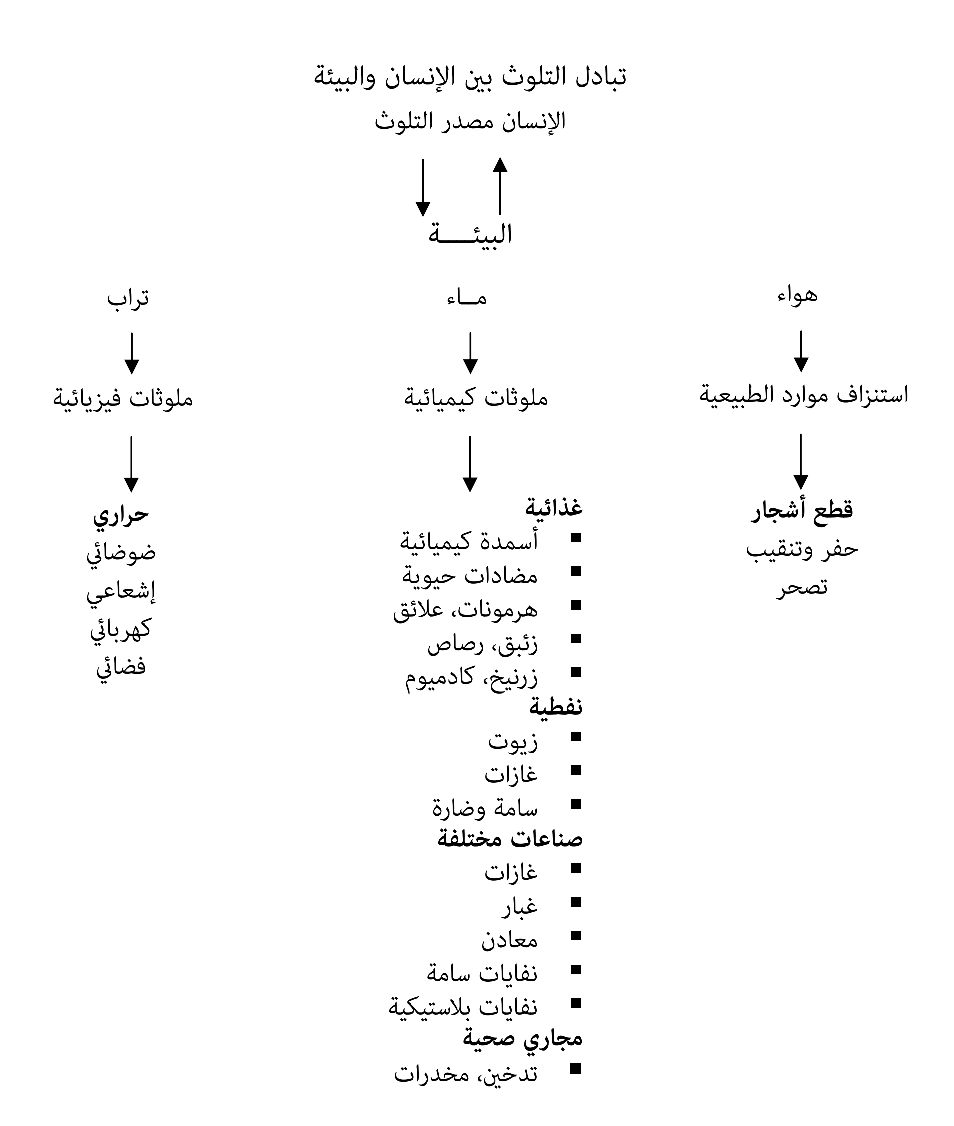
لقد نتجت هذه الحرب عن كارثة بيئية فعلية تمثلت في قضايا أربع هي:

١- تلويث مياه الخليج بالنفط.
٢- تلوث الهواء من احتراق آبار النفط.
٣- تلوث التربة بالحركة العسكرية والألغام.
٤- تلوث الغلاف الجوي بالطيران والصواريخ.

أثر تكثيف الغارات الجوية للقوات المتحالفة ضد الجيش العرقي، عمد هذا الأخير إلى ضخ النفط بكميات كبيرة من بعض الآبار، حيث تكونت بحيرات نفطية واسعة امتدت آلاف الكيلومترات مهددة شواطئ الخليج بكارثة محققة تتمثل في:

١- تسمم الطيور البحرية والأسماك والأعشاب البحرية والأحياء الدقيقة والشعاب المرجانية في القاع. فقد أفاد تقرير منظمة البيئة العالمية أن التلوث قتل ما لا يقل عن ٥٢ فصيلة من الكائنات البحرية والسلاحف والطيور البحرية وأن مئات الأطنان من القطران ترسبت على شواطئ الخليج وستحتاج إلى عدة سنوات للتخلص منها.

٢- تلوث مياه الخليج وبالتالي المياه المحلاة رغم زيادة المرشحات عليها ذلك أن البترول مادة غنية بالعناصر والمركبات. وكثير منها يذوب في الماء وبعضها يتحلل في ضوء الشمس ويتحول إلى مواد سامة بل أن بعضها أشد خطرا على صحة الإنسان من النفط نفسه ويعتبره الأطباء سببا مباشرا لحدوث السرطان. ثم أن بعض عناصر النفط تتفاعل مع الكلور الذي هو عماد تعقيم المياه عند تحليتها وينتج عن هذا التفاعل مواد جديدة بعضها يحدث أمراضا معروفة.



تبادل التلوث بين الإنسان والبيئة
الإنسان مصدر التلوث
البيئـــة
هواء
مــاء
تراب
استنزاف موارد الطبيعية
ملوثات كيميائية
ملوثات فيزيائية
قطع أشجار
حفر وتنقيب
تصحر
غذائية
أسمدة كيميائية
مضادات حيوية
هرمونات، علائق
زئبق، رصاص
زرنيخ، كادميوم
نفطية
زيوت
غازات
سامة وضارة
صناعات مختلفة
غازات
غبار
معادن
نفايات سامة
نفايات بلاستيكية
مجاري صحية
تدخين، مخدرات
حراري
ضوضائي
إشعاعي
كهربائي
فضائي

من ناحية أخرى أحرقت القوات العراقية حوالي ٧٣٢ بئرا للنفط أي ما نسبته ٨٥% من الآبار الكويتية فنتج عن ذلك:

١- تلوث الجو بآلاف الأطنان من السناج الأسود المحمول على غاز ثاني أوكسيد الكربون، مصحوبا بغازات أخرى سامة وضارة بالصحة، إضافة إلى كونها تحجب الشمس عن الأرض لفترة بضع ساعات في النهار في الكويت وحتى باقي دول الخليج.

٢- ارتفاع نسبة أمراض الحنجرة والصدر والجهاز التنفسي والعيون، خاصة عند الأطفال.

٣- الخسارة الاقتصادية الكويتية من عمليات إطفاء الحرائق.

٤- تكثف الأمطار الحمضية، حيث أصبح الغلاف الجوي يستعمل كميات هائلة من أكاسيد الكبريت والنتروجين وكبريتيد الأيدروجين، وكميات كبيرة من المواد والمعادن مثل النيكل والهيدروكربونات ومواد متطايرة وهذه كلها تشكل ظروفا مناخية لتكوين الأمطار الحمضية التي تجعل من ماء المطر مادة إهلاك للنبات ولا تصلح للشرب وتؤثر على التربة والمباني والإنشاءات بجميع أنواعها، كما مر معنا آنفا.

٥- سقوط أمطار سوداء لم تعرف سابقا في إيران والعراق ودولة الإمارات في غير موسم الأمطار، سبب ذلك أن ذرات الكربون تعلق في الجو مع عامل الرطوبة وتعمل كنوى لتكثيف بخار الماء فتتزايد كميات الأمطار.

كذلك أدى هذا التلوث إلى تفكك التربة الصحراوية بسبب تحركات عشرات الآلاف من الآليات فوقها بحيث أصبحت الرمال سهلة الانتقال مع الرياح ويزيد ذلك من كثافة الطوز (العجاج)، وبسبب الألغام المتفجرة التي تخلط مع التراب فتنتج أنواعا من الغازات والمواد التي تتفاعل وتلوثها.

أما الغازات الجوية فقد أحدثت خلخلة في الهواء مما أدى إلى إحـداث موجـات تصـادمية كـما أحدثت غازات احتراق كبيرة الحجم وشديدة الحرارة شكلت ظروفا للتفاعل مع غاز الأوزون وتحويله إلى أوكسجين مما يحدث ثقب الأوزون.

خلاصة القول، أن مشكلة التلوث إقليمية بل عالمية فالهواء والماء والتربة المفتوحة لا تعـرف حدودا سياسية، بل تجتازها دون رقيب أو حسيب أو جـواز سـفر، ناقلـة معهـا الملوثـات بحيـث يصعب القول عندئذ بوجود مناطق آمنة وأخرى عرضة للتلوث.

إزاء هذه التحديات المنذرة بكارثة بيئية عالمية أصبح المسـتقبل مرهونـا بـالجهود المبذولـة الهادفة على إيقاف هذه الموجة من التلوث التي تجتاح العالم.

ثمة حاجة أكثر من ملحة لإنقاذ ما تبقى من البيئـة الطبيعيـة وبالتـالي الحفـاظ عـلى حيـاة البشر، فالسؤال المطروح اليوم هل العالم يسير فعلا نحو كارثة بيئية؟

إن كل المعطيات البيئية تحملنا حتى الآن على الاعتقاد أن ظـاهرة التلـوث تتفـاقم بصـورة مذهلة، رغم كل إجراءات الوقاية والعلاج التي تـتم عـلى كافـة المسـتويات إنمـا لحسـن الحـظ لم يفت الأوان بعد!

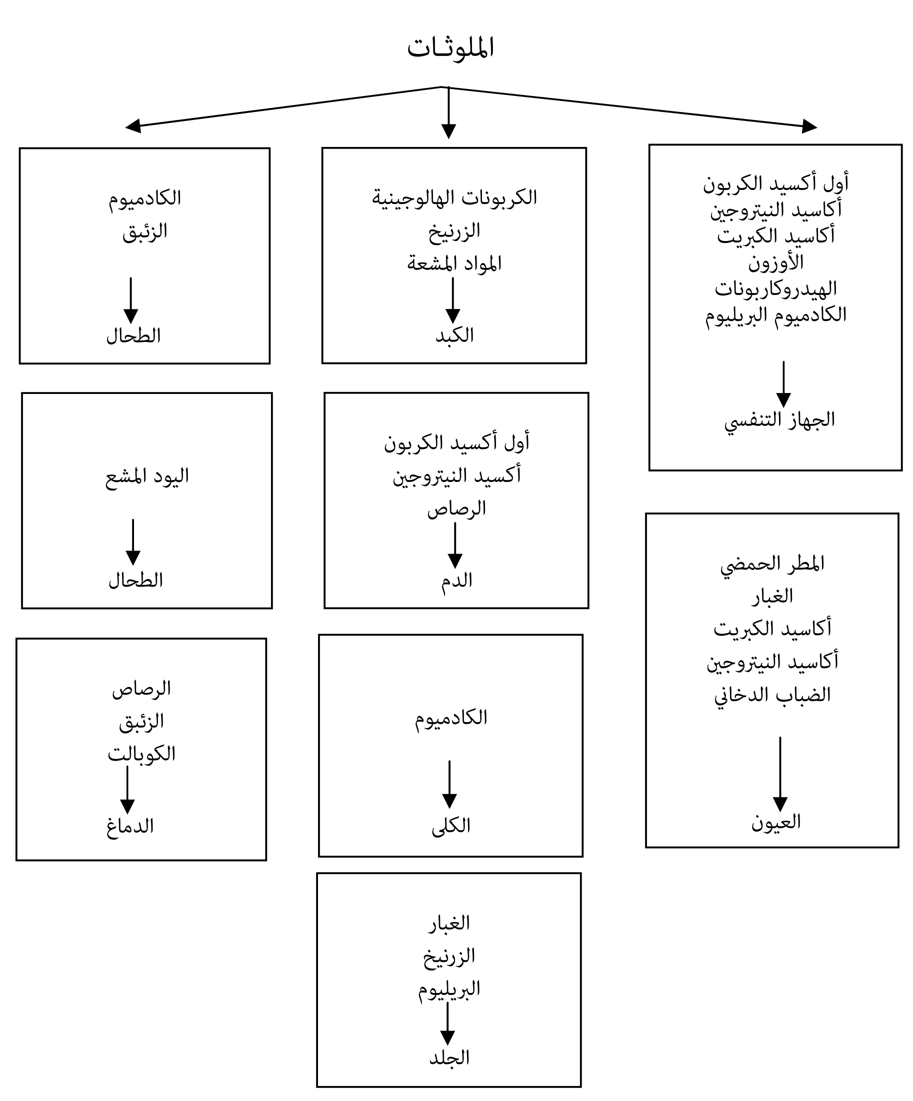
إن جميع البشر، كل من خلال موقعه، مدعوون على تحمل مسؤولية الحفاظ على البيئة، وذلك انطلاقا من مبدأ "كل مواطن خفير" بحيث يتوجب على كل فرد أينما كان وفي أي زمان أن يتعرف على عوامل التلوث ويلعـب دوره النسـبي في مكافحتهـا، كـما يتوجـب عـلى المـنظمات البيئيـة أن تنسـق الجهود فيما بينها.

هذا إضـافة إلى الـدور الفعـال الـذي يجـب أن تلعبـه الدولـة، كـل دولـة بكافـة قطاعاتهـا وفعاليتها، لمواجهة هـذا الخطـر الرهيـب، بحيـث تسـن القـوانين والتشريـعات البيئيـة الصـارمة، وترصد الاعتمادات المالية اللازمة لإجراءات المحافظة على البيئـة، إضـافة إلى تجيـيش كـل وسـائل الإعلام بهدف التوعية البيئية، دون أن ننسى دور التربية المهم في هذا المجال.

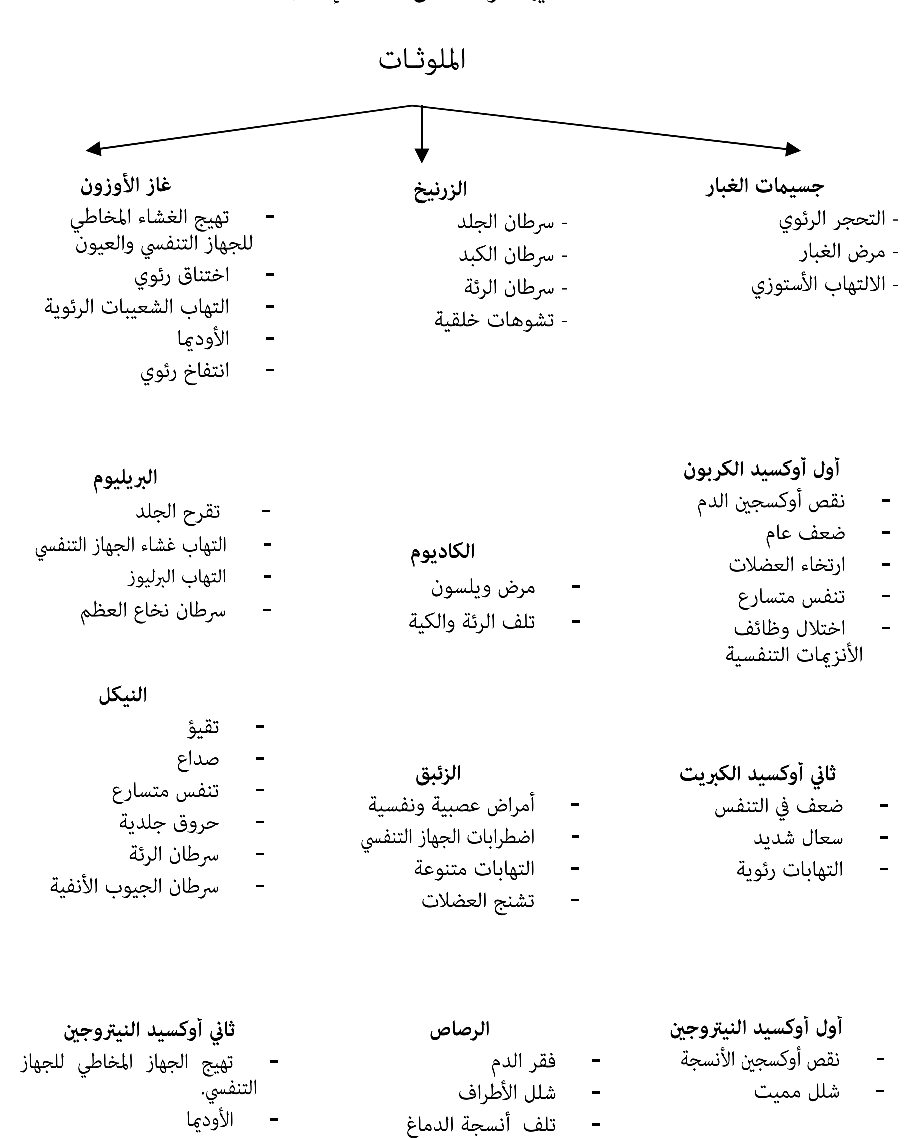
وقولنا بالتربية البيئية لا يعني تخصيص كل البشر في علم البيئـة، بـل المطلـوب هـو توعيـة شعبية عموما ومدرسية بصورة خاصة، ومفهـوم التربيـة البيئيـة هـو أنهـا "عمليـة تكـوين القـيم والمهارات والمدركات اللازمة لفهم وتقدير العلاقة المعقدة التي تربط الإنسان وحضـارته بمحيطـة الحيوي، الفيزيقي، مع توضيح حتمية المحافظـة عـلى مصـادر البيئـة وضرورة حسـن اسـتغلالها لصالح الإنسان حفاظا على حياته الكريمة ولرفع مستويات معيشته".

وكذلك ومع ارتقاء الوعي البيئي إلى المستوى المطلوب وتضافر الجهود الجماعية يمكن بلوغ الأهداف المنشودة بالنسبة لحماية البيئة. وإذا كان البشر يصبون دائما وأبـدا للارتقـاء نحـو أرفـع درجات النمو والتطور فإننا نقول أن رقي الأمم، مع إطلالة القرن الحادي والعشرين لم يعد يقاس بمدى مدنيتها وإنتاجها، بل بمدى نظافـة بيئتهـا. وبقـدر مـا تتحـول الـدول الصـناعية اليـوم نحـو الثقافة البيئية، بقدر ما يمكن الحديث عن الانتقال من اقتصاد السوق إلى الاقتصاد البيئي.

تأثير الملوثات على صحة الإنسان

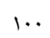


تأثير الملوثات على صحة الإنسان



الوحدة الثامنة

الحروب الأهلية في إفريقيا وأثرها على البيئة



الوحدة الثامنة
الحروب الأهلية
في إفريقيا وأثارها على البيئة*

تعتبر القارة الأفريقية من القارات الموبوءة بصورة تقليدية باللاجئين، بسبب كثرة الصراعات الداخلية بها منذ بداية عهد الاستقلال فيها، ولا سيما أن الكثير من هذه الصراعات يعتبر صراعات اجتماعية ممتدة، مما يؤدي إلى استمرارها والعجز عن الوصول إلى تسويات سياسية متكاملة ومقبولة ومستديمة لها. وتعتبر أفريقيا أكبر قارات العالم من حيث عدد اللاجئين، حيث وصل العدد في عام ١٩٩٥ إلى حوالي نصف اللاجئين في العالم. وتعتبر ظاهرة اللاجئين واحدة من الظواهر الرئيسية الناتجة عن الحروب الأهلية، بسبب ما ينجم عن هذه الحروب من مخاطر جسيمة على حياة الأفراد من مناطق الصراع، وأيضا بسبب ما تؤدي إليه تلك الحروب من تدمير للموارد الاقتصادية في الدولة.

ولذلك، أصبحت مشكلة اللاجئين في أفريقيا خصوصا، وعلى الصعيد العالمي عموما، واحدة من أبرز قضايا العلاقات الدولية في الفترة الحالية، ولم يحدث قط أن استقطبت مشكلة اللاجئين مثل هذا الاهتمام على الساحة الدولية على نحو ما حدث في عقد التسعينات، ويتسم الاهتمام الدولي بهذه المشكلة بتعدد الأبعاد، حيث أن قضية اللاجئين تكتسب أهميتها من الأبعاد الإنسانية التي تنطوي عليها، بالإضافة إلى ما تمثله هذه القضية من خسارة فادحة للدول التي تعاني من الحرب الأهلية بسبب نزيف العقول الذي تتعرض

* مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٣ يناير ٢٠٠١، أحمد إبراهيم محمود. خبير بمركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بأهرام. ص٤٨-ص٦٥.

له بسبب الحرب الأهلية، والناجم عن هروب المتعلمين والمثقفين إلى الخارج للنجاة بأنفسهم من الصراع، وبحثا عن مصادر رزق جديدة، بالإضافة إلى أن اللاجئين يمثلون تهديدا محتملا للأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الدول المضيفة.[(١)] ويتبدى الاهتمام الدولي بمشكلة اللاجئين في كثرة المنظمات الدولية العاملة في مجال إغاثة ومساعدة اللاجئين، وأبرزها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين والبنك الدولي للإنشاء والتعمير ومنظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الغذاء العالمي ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم (اليونسكو) وصندوق الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف)، إلا أن المفوضية العليا لشئون اللاجئين تقوم بالعبء الأكبر في هذا الصدد[(٢)].

وفي الوقت نفسه، فإن أهمية مشكلة اللاجئين في أفريقيا تنبع أيضا من كونها كاشفة للعديد من الظواهر والأزمات الأخرى، وبالذات أزمة بناء الدولة في أفريقيا، حيث تربط بعض الدراسات بين نشوء مشكلة اللاجئين وبين أزمة بناء الدولة في أفريقيا، فالدولة في القارة الأفريقية ما زالت في مراحل البناء الأولية، وما زالت تسعى إلى بناء قدراتها وتعزيز جدارتها وحقها في الحكم ويتمثل الفارق في عمليات بناء الدولة في أن بعض الدول اهتمت ببناء المؤسسات المركزية وتقويتها، في حين أن البعض الآخر كان حذرا للغاية في هذه العملية، وهو ما يرتبط إلى حد كبير بالميراث الاستعماري. وقد أدى التفتت الإداري للدولة وغياب العدالة التوزيعية والاجتماعية والاقتصادية إلى نشوب الصراعات الداخلية، والتي أفضت بدورها إلى بروز مشكلة اللاجئين.[(٣)]

---

(١) Gil Loescher, “Introduction: Reugee Issue in International Relations”, in Gil Loescher & Laila Monahan (eds), Refugees and International Relations (Oxford: Clarendon Press, ١٩٩٠), p.٢٢.

(٢) Robert F. Gorman, Coping with Africa’s Refugees Burden: A Time for Solutions (Dordrecht: Martinus Nijhoff Publishers, ١٩٨٧), p.p. ٤٥-٥٧.

(٣) Constance G. Antony, “Africa’s Refugee Crisis: State Building in historical Perspective”, International Migration Review, (New York: Center for Migration Studies), Vol.xxv, No.٣, Fall ١٩٩٣, p.p. ٥٨٦-٥٨٧.

وهناك العديد من الإشكاليات النظرية والعملية التي تحيط بمشكلة اللاجئين عموما، يأتي في مقدمتها أن من الضروري التفريق بين أنواع اللاجئين، سواء بين أولئك الذين اضطروا إلى ترك بلادهم وبين أولئك الذين نزحوا داخل أرض الوطن، أو بين الهاربين من الاضطهاد أو العنف السياسي أو الصراع الطائفي أو الكوارث البيئية أو الفقر. ولذلك، يصبح من الضروري وضع تعريف لمفهوم اللاجئ بصورة محددة. ووفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجيء، فإن اللاجئ هو "الشخص الذي يعيش خارج البلد الذي ينتمي إلى جنسيته، بسبب خوف له ما يبرره من التعرض لاضطهاد بسبب العنصر أو الدين أو الجنسية أو بسبب عضويته في جماعة اجتماعية معينة أو إيمانه برأي سياسي معين، ولا يستطيع –أو لا يريد- بسبب ذلك الخوف الاستفادة من حماية هذا البلد". أما النازحون، فهم الأشخاص الذين يضطرون إلى الارتحال داخل بلادهم، إذا كان ذلك بسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد، وكذلك النازحون من دولة أجنبية إلى بلدانهم الأصلية بسبب انتشار الصراع والعنف في الدولة الأجنبية.[٤] وتضع المفوضية العليا لشئون اللاجئين تعريفا خاصا بها للنازحين داخليا على أنهم (أولئك الأشخاص الذين يجبرون –نتيجة للاضطهاد أو النزاع المسلح أو العنف- على ترك ديارهم ومغادرة أماكن إقامتهم المعتادة، ولكنهم يبقون داخل حدود بلدهم).[٥]

وعلى المستوى الأفريقي، اهتمت منظمة الوحدة الأفريقية بصياغة تعريف رسمي للاجئين بسبب زيادة حجم هذه المشكلة، وجرى بالفعل إقرار اتفاقية اللاجئين في عام ١٩٦٩، وتنص على أن اللاجئ هو (كل شخص يضطر إلى ترك مكان إقامته المعتاد بسبب العدوان الخارجي أو الاحتلال أو السيطرة الأجنبية أو بسبب أحداث خلل على نحو خطير بالنظام العام في كل أو جزء من بلد منشئه

(٤) المفوضية العليا لشئون اللاجئين، حالة اللاجئين في العالم ٩٧-١٩٩٨: النزوح قسرا برنامج عمل إنساني، ترجمة/ مركز الأهرام للترجمة والنشر (القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، الطبعة الأولى، ١٩٩٧)، ص٥١.

(٥) المصدر السابق نفسه، ص٥٢، ٩٩.

أو البلد الذي يحمل جنسيته، ليلتمس ملجأ في مكان آخر خارج بلد منشئه، أو البلد الذي يحمل جنسيته). أما فيما يتعلق بظاهرة النزوح الداخلي، فإنها ما زالت تتسم بدرجة عالية من الغموض رغم اتساع نطاق استخدام هذا المفهوم، وأيضا رغم اتساع نطاق هذه الظاهرة ذاتها. ولم يضع المجتمع الدولي بعد تعريفا رسميا وقانونيا لهذا التعبير. ولذلك، فإن هذه الدراسة سوف تركز على مشكلة اللاجئين باعتبارها نتاجا للحروب الأهلية في الدول الأفريقية، ولكن التناول لن يمتد إلى تحليل هذه الظاهرة من مختلف أسبابها وأشكالها ونتائجها، وإنما سوف يتركز أساسا على ارتباط هذه الظاهرة بالحروب الأهلية في الدول الأفريقية.

أبعاد مشكلة اللاجئين في ظل الحروب الأهلية الأفريقية

تعتبر مشكلة اللاجئين واحدة من أخطر الظواهر السياسية في القارة الأفريقية خلال النصف الثاني من القرن العشرين، بسبب ما يترتب عليها من آثار ونتائج إنسانية وسياسية واقتصادية وبيئية وخيمة، وأيضا بسبب ما تحدثه من تبدلات في الخريطة البشرية في القارة الأفريقية. وتتبدى فداحة هذه المشكلة في أن اللاجئين يمثلون نسبة كبيرة من إجمالي سكان الدول التي فروا إليها، كما يمثلون نسبة عالية من حجم السكان في العديد من الدول التي فروا منها، وأبرزها رواندا وليبيريا، بالإضافة إلى أن هناك الكثير من الدول، مثل السودان وبورندي والكونغو الديمقراطية وأثيوبيا وأنجولا، تعتبر دولة منشأ وملجأ للاجئين في نفس الوقت.

وتشير المفوضية العليا لشئون اللاجئين إلى أنه على الرغم من أن مشكلة اللاجئين أصبحت أكبر حجما وأكثر تعقيدا خلال عقد التسعينات، إلا أن عدد اللاجئين بالمعنى الحرفي قد انخفض بدرجة ملحوظة، وذلك نتيجة لعاملين رئيسيين، أولهما أن الانخفاض كان عائدا إلى استمرار حركات الإعادة إلى الوطن الواسعة النطاق التي جرت منذ بداية التسعينات، وشملت العديد من البلدان الأفريقية، مثل موزمبيق واثيوبيا ورواندا، وهو ما أدى إلى

عودة ملايين اللاجئين إلى أوطانهم منذ بداية التسعينات. أما العامل الثاني، فإنه يتمثل في أنه على الرغم من ازدياد حدة الحروب الأهلية في العديد من الدول الأفريقية خلال عقد التسعينات، مما تسبب في زيادة عدد الأشخاص الذين تركوا ديارهم الأصلية نتيجة لذلك، إلا أنهم لم يعبروا الحدود إلى بلد آخر. وبالتالي، ففي الوقت الذي انخفض فيه حجم مشكلة اللجوء على الخارج، إلا أن مشكلة النزوح الداخلي قد ازدادت في الدول الأفريقية. وما زالت هناك أعداد ضخمة من اللاجئين في معظم أنحاء أفريقيا، وبالذات في وسط وغرب أفريقيا والقرن الأفريقي.[٦] ومن ثم، وصل حجم ظاهرة اللاجئين في القارة الأفريقية خصوصا، وعلى الصعيد العالمي عموما، في عقد التسعينات إلى مستويات غير مسبوقة من حيث الحجم بالمقارنة مع أي فترة مضت. وهذه الزيادة لم تكن عائدة فقط إلى اتساع نطاق الصراعات المسلحة، الداخلية أو الإقليمية، ولكن أيضا بسبب فشل آليات التعامل الدولي مع هذه المشكلة، سواء من حيث عدم تخصيص الموارد الكافية لمواجهة هذه المشكلة أو لأن النظام العالمي الحالي للتعامل مع مشكلة اللاجئين كان قد نشأ في الأصل عقب الحرب العالمية الثانية للتعامل مع نوع مختلف تماما من اللاجئين، وفي ظل نظام عالمي مختلف في الكثير من النواحي عن الوضع القائم في عقد التسعينات[٧]. ويخلص توماس فارر على سبيل المثال من دراسته لآليات تعامل النظام الدولي مع ظاهرة الهجرة غير الطوعية إلى أن المجتمع الدولي يفتقر إلى نظام عالمي متكامل للتعامل مع مشكلة اللاجئين يقوم على مبادئ ومعايير واضحة، ولكن هناك فقط مجرد نظام بسيط للتعامل مع هذه المشكلة[٨].

(٦) المصدر السابق نفس، ص٥٤-٥٥.

(V) Morton I. Abramowitz, "Exodus: The World Refugees Crisis", Foreign Policy, No.٩٥, Summer ١٩٩٤, p.١٧٧.

(٨) Tom J. Farer, "How the International System Copes with Involuntary Migration: Norms, Institutions and State Practice", Human Rights Quarterly, Vol.١٧, No.١, Feb.١٩٩٥, p.٩٣.

وبشكل عام، فإن هناك العديد من الأسباب التي تؤدى إلى نشوء ظاهرة اللجوء السياسي، إلا أن هذه الدراسة تركز فقط على الأسباب المتعلقة بالحروب الأهلية في القارة الأفريقية، حيث تعتبر هذه الحروب سببا رئيسيا من أسباب ظاهرة اللاجئين بحكم ما تسببه من أخطار داهمة على حياة الأفراد وسلامتهم، وأيضا بسبب ما تحدثه من دمار واسع النطاق وتبديد للموارد الاقتصادية. وبشكل عام، فإن الحروب الأهلية تفرض آليات محددة في إدارة الصراع المسلح فيما بين الأطراف المتصارعة، مما يؤدي إلى نشوء ظاهرة اللاجئين. ومن الممكن التفريق بين أنواع اللاجئين وفقا لطبيعة الصراعات الداخلية المنتجة للاجئين، وبالذات بين الصراعات الإثنية والصراعات غير الإثنية. ففي حالة الصراعات الإثنية، تكون الصراعات بين الدولة وجماعات لغوية أو عرقية أو دينية، أو بين هذه الجماعات وبعضها البعض. وهناك نوعان محددان من الصراعات الإثنية يفرزان اللاجئين، أولهما الصراع من أجل الانفصال أو الحكم الذاتي من جانب شعب يمثل الأغلبية في المنطقة التي يقيم بها، وثانيهما الصراع من جانب جماعات مضطهدة - أو تنظر إلى نفسها على أنها مضطهدة- في إقليم معين، ويؤدي هذان النوعان إلى نشوء ظاهرة اللاجئين. أما الصراعات غير الإثنية، فإنها تتضمن الصراعات التي تدور بسبب الاختلافات الطبقية والإقليمية والأيديولوجية، أو بسبب الصراعات المسلحة على السلطة بين الحكومة والمعارضة أو بين فصائل النظام الحاكم ذاتها. وربما تكون الاختلافات الإثنية أحيانا سببا لهذه الصراعات، ولكن ما لم يهاجم الأفراد ويطردون من ديارهم بسبب انتمائهم إلى جماعة إثنية محددة، فإن الصراع يظل مصنفا بوصفه صراعا غير إثني. وفي إطار هذه النوعية من الصراعات، يكون هناك نمطان رئيسيان، الأول بين الحكومة المركزية ومعارضيها، وهنا تكون الدولة مشتبكة في صراع مسلح مع جزء من مواطنيها، ويتسم الميزان العسكري

في هذا الصراع بنوع من الاستقرار النسبي، أما النوع الثاني، فهو الصراع الذي تنهار فيه السلطة المركزية ذاتها، وتصبح بالتالي عاجزة عن توفير الحماية لمواطنيها[٩].

وعلى هذا الأساس، فإن من الممكن التفريق بين هذين النوعين من الحروب الأهلية على أساس المعيار الإثنى، على النحو التالي:

أولا: الحروب الأهلية الإثنية، حيث ينشب الصراع في هذه الحروب بين الدولة وجماعات إثنية متمركزة في أقاليم معينة من الدولة، بهدف الانفصال أو الحصول على حكم ذاتي أوسع أو تعديل بعض السياسات الحكومية في مجال التوزيع والمشاركة السياسية. ومن حيث المبدأ، فإن مفهوم الجماعة العرقية أو الإثنية، طبقا لتعريف سعد الدين إبراهيم، يشير إلى "أي جماعة بشرية يشترك أفرادها في العادات والتقاليد واللغة والدين وأي سمات أخرى مميزة، بما في ذلك الأصل والملامح الفيزيقية الجسمانية"[١٠]. وفي حالة الحروب الأهلية الإثنية، تلعب الإثنية دورا بالغ الأهمية، حيث تتم صياغة مطالب وأهداف الحروب الأهلية الأفريقية على أساس مصالح وأهداف الجماعات الإثنية المشاركة في هذه الحروب. وتمثل هذه المطالب والأهداف الإثنية الإطار النظري والعقيدي (الأيديولوجيا) المحرك لمواقف الأطراف المتصارعة، وتحكم رؤيتهم للعالم الخارجي بصفة عامة، وللخصوم الآخرين في الحرب الأهلية بصفة خاصة، كما تتبلور من خلالها الأهداف التي تسعى الأطراف المتصارعة إلى تحقيقها من خلال الصراع المسلح. وبالتالي، فإن الإثنية تكون أساسا للاستقطاب الحاد داخل المجتمع، بما يسمح للقادة الإثنيين بتعبئة الموارد وحشد أبناء الجماعة الإثنية للقتال ضد النظام الحاكم أو ضد الجماعات الإثنية الأخرى المناوئة. ومع ذلك، فإن الكثير من حالات الحروب الأهلية

(٩) Myron Wiener, “Bad neighbors, bad neighborhood: An inquiry into the causes of refugees flaws”, International Security, Vol.٢١, No.١, Summer ١٩٩٦, p.p. ١٠-٢٢.

(١٠) د. سعد الدين إبراهيم، تأملات في مسألة الأقليات(القاهرة: مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية ودار سعاد الصباح، ١٩٩٢)، ص.ص ٢٣-٢٦.

شهدت اتجاها عاما يقـوم عـلى محاولـة قـادة الجماعـات الإثنيـة المتصـارعة الخـروج مـن إسـار الاستقطاب الإثنى الضيق والانفتاح على الجماعات الإثنية الأخرى المعارضة للنظام، سواء من أجل تفادي نشوب مواجهات مسلحة بين بعضها البعض أو مـن أجـل زيـادة القـدرة الجماعيـة لهـذه الجماعات معا.(١١)

وعلى وجه العموم، فإن الظاهرة الإثنيـة لا تعتـبر مشـكلة بحـد ذاتهـا، ولكـن فقـط عنـدما يجري رسم وتنفيذ السياسات العامة على أساس الاعتبارات الإثنية، وتزداد خطورة هذه الحالـة في ظروف الندرة الاقتصادية النسبية. ويـذهب جـون ميركـاكيس إلى أن الحـروب الأهليـة الإثنيـة في أفريقيا تندرج في الأغلب في إطار التنافس على الموارد في ظـروف النـدرة الشـديدة، حيـث تلعـب الدولة دورا هاما في إدارة هذا التنافس. فقد ورثت الحكومات الأفريقيـة نفـس أسـاليب التنميـة الاقتصادية الاستعمارية، لا سيما على صـعيد تبنـي سياسـات التنميـة غـير المتوازنـة بـين الأقـاليم والجماعات الإثنية المختلفة في الدولة، والذي يقوم على إهمال تنميـة الأقـاليم التـي لا تمتلـك أي ثروات طبيعية، بينما يذهب رأس المال والتكنولوجيا الحديثة نحو الاسـتثمار في المنـاطق الخصـبة الصالحة للزراعة. وكانت نتيجة وعدم التوازن هـذا أن نشـأت حالـة مـن عـدم التكـافؤ في تنميـة الطاقات الإنتاجية بين المناطق المختلفة، وفي مستويات معيشة السكان. وقد استمر عـدم التـوازن بين المناطق والجماعات الإثنية في عملية التنمية الاقتصادية في فـترة مـا بعـد الاسـتقلال، بـل أنـه ازداد في الكثير من الحالات، مما أدى إلى نشوب العديد من الصراعات الداخلية.(١٢)

---

(١١) تيد روبرت جار، أقليات في خطر، تعريب/ مجدي عبدالحكيم وسامية الشامي، مراجعة وتقديم د. رفعـت سـيد أحمـد (القاهرة: مكتبة مدبولي، ١٩٩٥)، ص.ص ١٠٧-١٠٩.

(١٢) John Merkakis, "Ethnic Conflict and the State in the Horn of Africa", in Katasyoshi Fukui & John, Merkakis (eds), Ethnicity and Coflict in the Horn of Africa (Lodon & Athens: James Currey & Ohio University Press, ١٩٩٤), p.p. ٢٢٤-٢٢٥.

وفي إطار هذه الحروب، تعتبر الصراعات الانفصالية واحدة من المصادر الرئيسية لتدفقات اللاجئين، وتكون هذه الصراعات طويلة وممتدة، مما يجعل عدد اللاجئين كبيرا وتراكميا. ففي هذه الصراعات، ربما تتعرض الأقليات الإثنية المتمركزة في أقاليم معينة لمخاطر التعرض لعمليات قمع من الحكومة أو مدعومة من الحكومة ومن جانب جماعة إثنية مهيمنة. وربما تسمح الحكومات بهذا القمع أو تشجعه بسبب الضغوط السكانية وندرة الأراضي في المناطق التي تقطنها الجماعة الإثنية ذات الأغلبية في الدولة، كما يمكن أيضا أن يكون القمع نتاجا لاستراتيجية الحكومة الرامية إلى فرض السيطرة السياسية على الأقاليم التي تقطنها الأقلية. وفي مثل هذه الحالات، يؤدي استيطان الأغلبية في مناطق الأقلية إلى حدوث توترات عنيفة ونشوب صراعات مسلحة، مما يؤدي إلى تدفق موجات اللاجئين فرارا من هذا الصراع. أما الشكل الثاني للصراعات الإثنية، المتمثل في الصراعات بين جماعات إثنية محبطة، والتي تتضمن الاضطهاد والطرد والإبادة الجماعية لأقليات إثنية. وفي هذا الشكل، ربما يقوم النظام الحاكم أو أفراد من جماعة الأغلبية باضطهاد الأقليات أو إجبارها على مغادرة الدولة في محاول لإقامة مجتمع أكثر تجانسا أو تخفيض الوضع الاقتصادي والسياسي لهم. ومن أبرز الأمثلة على ذلك الهجوم العنيف الذي تعرض له التوتسي (الأقلية) في رواندا. وفي هذين النوعين من الصراعات، تنشأ أعداد كبيرة من اللاجئين. وعلى سبيل المثال، أدت الحرب الأهلية في رواندا إلى هروب أعداد ضخمة من اللاجئين عام ١٩٩٤، تراوحت أعدادهم ما بين ٢-٣ مليون نسمة، علما بأن عدد سكانها يقدر بحوالي ٨ ملايين نسمة، أي أن اللاجئين كانوا تقريبا ربع السكان.

ثانيا: الحروب الأهلية غير الإثنية، وهي الحروب التي لا تكون مرتكزة على أسس إثنية، وتنطلق هذه الحروب من جراء تفاقم الخلافات بشأن السياسات الحكومية المتبعة في مجالي التوزيع والمشاركة السياسية تجاه جميع جماعات المجتمع أو بعضها. وتتسم هذه الحروب بالسيولة الشديدة من الناحية الإثنية،

حيث لا تكون خريطة التحالفات الإثنية واضحة، ويكون أساس عمليات التعبئة والحشد وبناء التحالفات في هذه الحروب هو الاعتبارات السياسية، بحيث لا تمثل كل جماعة إثنية فصيلا مستقلا في الحرب الأهلية. وتتسم هذه الدول بضعف السلطة المركزية، ووجود تحديات من جانب جماعة أو جماعات مسلحة تسيطر على أجزاء من الدولة، كما تعجز فيها الحكومة عن حماية مواطنيها.

وربما تنشأ الحروب الأهلية في هذه الحالة بسبب العوامل الاقتصادية -الاجتماعية، وبالذات هناك ثلاثة عوامل اقتصادية واجتماعية للصراع الداخلي، وهي المشكلات الاقتصادية، والفساد أو عدم العدالة أو التمايز الاقتصادي، والصعوبات الناجمة عن التنمية الاقتصادية والتحديث. فقد شهدت معظم الدول مشكلات اقتصادية من نوع أو آخر، في فترات مختلفة، ويمكن لهذه المشكلات أن تسهم في نشوب توترات داخلية، وبالذات مشكلات البطالة والتضخم والمنافسة على الموارد، وهو ما يمكن أن يؤدي إلى بروز إحباطات وتوترات اجتماعية، وتساعد على تهيئة التربة للصراع. وفي مثل هذه الظروف، فإن الإصلاحات الاقتصادية لا تساعد على حل هذه المشكلة في المدى القصير، حيث يمكن أن يسبب الإصلاح الاقتصادي ركودا وتدهورا وانهيارا في الدولة. ولذلك، فإنه حتى إذا أدى الإصلاح الاقتصادي إلى تحسين الأداء الاقتصادي الكلي للدولة، فإن الفجوة وعدم المساواة المتزايدة يمكن أن تؤدي إلى مضاعفة التوترات داخل الدولة.(١٣) وفيما يتعلق بمشكلة اللاجئين، فإن الحروب الأهلية غير الإثنية أدت بدورها إلى نشوء أعداد هائلة من اللاجئين في أفريقيا، إلا أن حركة اللاجئين هنا تكون نتاجا للفرار الطوعي خوفا من مخاطر الحرب، وليس نتاجا لسياسة تطهير عرقي منظمة.

(١٣) Simon E. Brown, “Introduction”, in Michael E. Brown (ed.), The International Dimension of Internal Coflict (Cambridge & London: The M.I.T. Press, C.S.I.A. Studies in International Security, ١٩٩٦), p.p. ١٤-٢١.

وعلى هذا الأساس، فإن نشوء ظاهرة اللاجئين يعود إلى ظروف التوتر العنيف في حالات الحرب الأهلية، مما يعرض الأفراد لمخاطر داهمة في مناطق الصراع، ولكن يظل من الضروري التفريق هنا بين نوعين رئيسيين من أنواع اللجوء، الأول هو اللجوء القسري الناجم عن الطرد المتعمد للسكان المنتمين إلى جماعة إثنية معينة من مناطق معينة من جانب السلطات الحكومية أو جماعات مسلحة تابعة لجماعات إثنية منافسة، بهدف السيطرة على مناطق إقامتهم أو بهدف تغيير التركيبة السكانية في الدولة. وتتعدد وسائل الطرد المتعمد في هذا النوع، وتتراوح ما بين التخويف والإرهاب إلى السلب والنهب إلى القتل العشوائي لأفراد الجماعة الإثنية المستهدفة، وصولا إلى إمكانية تنفيذ عمليات الإبادة الجماعية ضدهم. أما النوع الثاني، فهو اللجوء التلقائي الذي تقوم به الجماعات أو العائلات أو الأفراد من تلقاء أنفسهم عندما يزداد الخطر المحدق بهم بسبب امتداد الصراع إلى مناطق إقامتهم، مما يهدد أرواحهم وسلامتهم الشخصية ويضيق من فرص العمل والكسب في تلك المناطق، وهو ما قد يدفع سكان تلك المناطق إلى الهرب عبر الحدود الدولية(١٤).

نطاق مشكلة اللاجئين في ظل الحروب الأهلية الأفريقية

على الرغم من وجود اتفاق مبدئي على اتساع نطاق مشكلة اللاجئين في القارة الأفريقية، وأن أفريقيا تضم النسبة الأكبر من اللاجئين في العالم، إلا أنه يظل من الصعب تحديد النطاق الحقيقي لظاهرة اللاجئين في القارة الأفريقية، وبالذات لاجئي الحروب الأهلية، وذلك تحت تأثير العديد من الأسباب، حيث تشير المفوضية العليا لشئون اللاجئين إلى أن أعداد اللاجئين تكون عرضة لتقلبات سريعة ومفاجئة بسبب صعوبات وضع تقديرات دقيقة

(١٤) Myron Wiener, OP-Cit, p.p.١١-١٥.

لأعداد اللاجئين ترجع أساسا إلى حالة الفوضى العارمة التي تسود في حالة الطوارئ التي تنشأ بسبب الصراعات الداخلة في الدول الأفريقية. ومن ثم، فإنه عندما تكون هناك أعداد كبيرة من اللاجئين، فإن أوضاع المخيمات الخاصة باللاجئين تتسم بالسيولة والتقلب، حيث تزداد عملية دخول وخروج اللاجئين من هذه المعسكرات، وغالبا ما يتم الدخول والخروج بدون تسجيل أسماء اللاجئين لدى المفوضية العليا لشئون اللاجئين أو حتى لدى السلطات المحلية، بالإضافة إلى أن التغيرات السريعة في أعداد القادمين والمغادرين للمعسكرات. ويكون حصر أعداد اللاجئين دقيقا للغاية فقط في حالة ما يعرف بـ (المعسكرات المغلقة)، وهي المعسكرات التي تخضع فيها حركة اللاجئين لسيطرة الجهة التي تتولى إدارة المعسكرات، سواء كانت قوات دولية أو منظمات دولية أو سلطات محلية، إلا أن هذه المعسكرات قليلة جدا.

أضف إلى ذلك، إن هناك العديد من الاعتبارات المتعلقة بكل من دول المنشأ ودول الملجأ، والتي تحول دون وضع تقديرات دقيقة لأعداد اللاجئين في القارة الأفريقية. فمن ناحية دول المنشأ، لا تكون لهذه الدول القدرة على التحديد الدقيق لأعداد اللاجئين الفارين منها بسبب ظروف عدم الاستقرار الداخلي، مما يجعل من الصعب على سلطات هذه الدول تقدير أعداد اللاجئين. أما من حيث دول الملجأ، فإن من الصعب بالنسبة لها تحديد أعداد اللاجئين القادمين إليها بسبب ظروف الفوضى والمعاناة الإنسانية المصاحبة لوصول اللاجئين، بالإضافة إلى أنه يصعب تجميع اللاجئين في أماكن محددة وواضحة، وإنما يتوزعون على العديد من المناطق، مما يجعل من الصعب على سلطات دول الملجأ تقدير أعداد اللاجئين بدقة. وفي الوقت نفسه، فإن حكومات دول الملجأ عادة ما

تميل إلى المبالغة في تقدير أعداد اللاجئين الموجودين لـديها، سـعيا إلى الحصـول عـلى المزيـد مـن المساعدات الدولية لمواجهة عبء اللاجئـين. أضـف إلى ذلـك، إن المـنظمات الإنسـانية العاملـة في مجال غوث اللاجئـين، وبالـذات المفوضـية العليـا لشـئون اللاجئـين، تكـون مهتمـة عـادة برعايـة اللاجئين وتقديم المساعدات الإنسانية لهم، وليس بإحصائهم. ولذلك، يصـبح مـن الصـعب إجـراء تقدير دقيق لأعداد اللاجئين، ولا سيما أن أعدادهم ربما تزيد أو تنقص حسب ظروفهم المعيشية، فهي قد تزيد في حالة تدفق المزيد من اللاجئين أو بسبب المواليـد أو بسـبب ظـروفهم المعيشـية وربمـا تـنقص في حالـة انتشـار الأوبئـة والأمـراض وانـدلاع صراعـات مسـلحة داخـل معسـكرات اللاجئين.[(١٥)] وبشكل عام، فإن هناك اتجاهـا شـائعا لـدى المـنظمات الدوليـة والسـلطات المحليـة للمبالغة في تقدير أعداد اللاجئين عموما. ومن ثم، فإن هذه الاعتبارات تعنـي أن الأرقـام المتاحـة من قبل المنظمات الدولية، وبالذات المفوضية العليا لشئون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة، تعتـبر أرقاما غير مؤكدة بدرجة كبيرة، وينبغي التعامل معها بدرجة عالية من الحذر والدقة. ومع ذلـك، فإن من الممكن وضع صورة دقيقة لأوضاع اللاجئين في القارة الأفريقية من خـلال التعامـل معهـم من خلال رصد الأوضاع في دول المنشأ ودول الملجأ في آن واحد معا، بالإضـافة إلى ضرورة التعـرف أيضا على مختلف أبعاد ظاهرة النزوح الداخلي في القارة الأفريقية، على النحو التالي:

(١٥) د. إبراهيم أحمد نصر الدين، "اللاجئون في المنازعات الداخلية في أفريقيا"، في د. إبراهيم نصر الدين وآخرون (إعداد)، الموسوعة الأفريقية، المجلد الخامس بحوث سياسية واقتصادية (القـاهرة: جامعـة القـاهرة اليـوبين الـذهبي لمعهـد البحـوث والدراسـات الأفريقية ١٩٤٧-١٩٩٧، مايو ١٩٩٧)، ص٢٥.

أولا: اللاجئون من دول المنشأ

ترتبط ظاهرة اللاجئين أساسا بالصراعات الداخلية في الدول الأفريقية، وهو ما يعني أن نطاق هذه الظاهرة يعتبر كبيرا، ويمتد إلا العديد من الدول. وهناك العديد من الدول المصدرة للاجئين في أفريقيا، وهي: أنجولا، وبوروندي، وتشاد، والكونغو الديمقراطية، والكونغو، وجيبوتي، وإريتريا، وأثيوبيا، وغانا، وغينيا، وغينيا بيساو، وليبيريا، ومالي، وموزمبيق، والنيجر، ونيجيريا، ورواندا، والسنغال، وسيراليون، والصومال، والسودان، وتوجو، وأوغندا. وسوف يجري التركيز أساسا على أكبر عشر دول مصدرة أو منشئة للاجئين في القارة الأفريقية، على النحو التالي: [١٦]

١- **الصومال،** حيث عانى الصومال من واحدة من أفدح وأخطر الحروب الأهلية في أفريقيا، وكان اندلاع هذه الحرب الأهلية عائدا إلى العديد من الأسباب الداخلية والإقليمية والدولية، وبالذات تلك المتعلقة بتأثير الميراث الاستعماري وفشل التجربة البرلمانية المحدودة في عقد الستينات، واستئثار سياد بري بالسلطة وتبنيه لنظام حكم يقوم على ديكتاتورية الحزب الواحد، مع افتقاده للسيطرة على إقليم الدولة، بالإضافة إلى تدهور الأوضاع الاقتصادية وتفاقم الانقسامات الإثنية الداخلية، كما أن تحولات النظام الدولي ومواقف القوى الإقليمية ساهمت بصورة مباشرة أو غير مباشرة في تصعيد الحرب الأهلية في الصومال أو في استمرارها أو في استثمارها لصالح أطراف دولية أو إقليمية معينة[١٧]. وفي جنوب الصومال،

(١٦) The United Nations High Commissioner for Refugees (UNHCR), Refugees and Others of Concern to UNHCR ١٩٩٩ Statistical Overview (Geneva: : UNHCR, July ٢٠٠٠), p.p.٤٨-٥١.

(١٧) Rakiya Omaar, "Somalia: At War with Itself", Current History, Vol.٩١, No. ٥٦٥, May ١٩٩٢, p.p. ٢٣١-٢٣٢.

أعلنت الحركة الوطنيـة الصـومالية انفصـال شـمال الصـومال عقـب الإطاحـة بنظـام الرئيس السابق سياد بري، وجـاءت هـذه الخطـوة الانفصـالية احتجاجـا مـن الحركـة الوطنية الصومالية بشدة من الصراعات الداميـة الجاريـة في مقديشـيو بـين الفصـائل الجنوبيـة. وفي إطـار هـذه الحـرب، أصـبحت الصـومال أكـبر دولـة منشـأ للاجئـين في أفريقيا، حيث أدت موجـات الحـروب الأهليـة المتلاحقـة منـذ بدايـة التسـعينات إلى خروج أعداد هائلة من اللاجئين هربا مـن الجفـاف والمجاعـة والحـرب الأهليـة. وقـد وصل عدد اللاجئين الفارين منها في بعض الفترات إلى أكثر من ٥٠٠ ألف لاجـئ، إلا أن الاستقرار النسبي في الصومال أدى إلى تخفيض عدد اللاجئين في عـام ١٩٩٩ إلى حـوالي ٢٤٣ ألف لاجئ، وقد اتجهت الغالبية العظمى منهم إلى أثيوبيا، التي يوجد بهـا أكـثر من ١٨٠ ألف لاجئ صومالي، وفي اليمن ٥٥ ألف لاجئ، بيـنما اتجهـت بقيـة اللاجئـين إلى جيبوتي والدول الأفريقية المجاورة وأوروبا الغربية.

-٢ **بوروندى،** حيث شهد التاريخ الحـديث لبورونـدى اضـطرابات ومـذابح دمويـة ذات طـابع أثنى بصورة دورية منذ استقلال هذه الدولة في يونيو ١٩٦٢، بفعل الاسـتقطاب الحـاد بـين الهوتو والتوتسى، حيث تمتلك الأقلية التوتسية النفوذ الاقتصادي والسياسي والاجتماعي، مما مكنها من السيطرة على الأغلبية الممثلة في قبيلة الهوتو، كما ظل أفراد التوتسى يسـيطرون على المواقع الحكومية الهامة في الدولة. وقد أدى هذا الوضع القبلي - الاجتماعـي إلى خلـق مشكلات سياسية حـادة في المجتمـع البورونـدي، ولم تقتصر هـذه المشـكلات عـلى نشـوب توترات وصراعات مستمرة بين الهوتو والتوتسي، ولكـن بـرزت أيضـا خلافـات دمويـة بـين الأرستقراطية التوتسية في بوروندي منذ فترة ما قبل الاستقلال عـن الاسـتعمار البلجـيكي[(١٨)]. وبسبب

(١٨) Rene Lemarchand, Burndi: Ethnic Conflict & Genocide (Cambridge: Woodrow Wilson Center Press & Press Syndicate of the University of Cambridge, ١٩٩٤), p.p. ٤٣-٥٧.

هذه الاضطرابات الإثنية، تعتبر بوروندي ثاني أكبر دولة منشأ للاجئين، حيث وصل عدد اللاجئين الفارين منها في ذروة الصراع إلى حوالي ٥١٥.٨٠٠ لاجئ بسبب التوترات الإثنية الدموية، إلا أن العدد انخفض في أواخر عام ١٩٩٩ إلى حوالي ٤٥٠ ألف لاجئ فقط. وقد اتجهت الأغلبية العظمى منهم إلى تنزانيا، حيث يوجد بها ٤٥٠ ألف لاجئ بوروندي، بينما تستضيف رواندا حوالي ١٤٠٠ لاجئ من بوروندى.

٣- **ليبيريا،** حيث نشبت في ليبيريا حرب أهلية ضارية بسبب السياسة المتحيزة التي تبناها الرئيس الليبيري السابق صمويل دو لصالح جماعته الإثنية، الكران، التي لا تزيد نسبتها عن ٤ في المائة فقط من السكان. وقد عين دو الكران بأعداد كبيرة في المناصب الحكومية الرئيسية، ولا سيما في القوات المسلحة، وهو ما أثار سخطا متزايدا ضد الكران، وبالذات من جانب الجماعتين الأثنيتين الرئيسيتين، الجيو والمانو. وقد شهدت فترة حكم دو العديد من التوترات الإثنية، ووصلت دورة من العنف الأثني في ليبيريا إلى ذروتها مع قيام تشارلز تايلور (ليبيري من أصل أمريكي) في ٢٤ ديسمبر ١٩٨٩ بغزو الأراضي الليبيرية من حدود ساحل العاج، على رأس مجموعة صغيرة من المقاتلين التابعين لما يعرف بـ (الجبهة الوطنية القومية لليبيريا)، وهو ما أدى إلى نشوب حرب أهلية دامية، أدت إلى انهيار كيان الدولة الليبيرية ذاته، ووقوع مذابح مروعة.[١٩] وقد أدت الحرب الأهلية في ليبيريا إلى فرار حوالي ٤٨٧ ألف لاجئ، إلا أن عدد اللاجئين الليبيريين في أواخر عام ١٩٩٩ كان يقتصر على حوالي ٢٨٠ الف لاجئ فقط، يقيم منهم ١٣٥ ألف لاجئ في ساحل العاج، في حين تستضيف غينيا حوالي ١٣٠ ألف لاجئ من ليبيريا، بينما توجد بقية اللاجئين في كل من غانا وسيراليون.

(١٩) William O'Neil, "Liberia: An Avoidable Tragedy", Current History, Vol. ٩٢, No.٥٧٤, May ١٩٩٣, p.٢١٧. And Stephen Ellis, "Liberia ١٩٨٩-١٩٩٤: A Study of Ethnic and Spiritual Violence", African Affairs, No.٩٤, ١٩٩٥.p.p.١٦٧-١٦٨.

جدول رقم (١)

أعداد اللاجئين في الدول الأفريقية حسب بلد المنشأ وبلد الملجأ

(تقديرات نهاية عام ١٩٩٩)

دولة المنشأ	دولة الملجأ	العدد	دولة المنشأ	دولة الملجأ	العدد
أنجولا	الكونغو	٢٠.٦٠٠	الصومال	جيبوتي	٢١.٦٠٠
أنجولا	الكونغو الديمقراطية	١٥٠.٠٠٠	الصومال	أثيوبيا	١٨٠.٩٠٠
أنجولا	زامبيا	١٦٣.١٠٠	الصومال	كينيا	١٤١.١٠٠
الكونغو الديمقراطية	أنجولا	١٢.٨٠٠	الصومال	اليمن	٥٥.٢٠٠
الكونغو الديمقراطية	بوروندي	٢٠.٨٠٠	بوروندي	الكونغو الديمقراطية	١٩.٢٠٠
الكونغو الديمقراطية	رواندا	٣٣.٠٠٠	بوروندي	رواندا	١.٤٠٠
الكونغو الديمقراطية	أوغندا	٨.٠٠٠	بوروندي	تنزانيا	٤٤٩.٠٠٠
الكونغو الديمقراطية	تنزايا	٩٨.٥٠٠	ليبيريا	ساحل العاج	١٣٥.٦٠٠
الكونغو الديمقراطية	زامبيا	٣٦.٤٠٠	ليبيريا	غانا	١٠.٤٠٠
تشاد	الكاميرون	٤٤.٦٠٠	ليبيريا	غينيا	١٢٩.١٤٠٠
تشاد	أفريقيا الوسطى	٣.٥٠٠	ليبيريا	سيراليون	٦.٦٠٠
تشاد	السودان	٤.٤٠٠	السودان	أفريقيا الوسطى	٣٥.٥٠٠
الكونغو	الكونغو الديمقراطية	١١.٨٠٠	السودان	الكونغو الديمقراطية	٦٨.٠٠٠
تشاد	الجابون	١٢.٢٠٠	السودان	أثيوبيا	٧٠.٣٠٠
غانا	توجو	١١.٢٠٠	السودان	كينيا	٦٤.٣٠٠
موريتانيا	مالي	٦.١٠٠	السودان	أوغندا	٢٠٠.٦٠٠
موريتانيا	السنغال	٢٠.٠٠٠	سيراليون	جغامبيا	١١٢.٠٠٠
السنغال	غينيا بيساو	٦.٢٠٠	سيراليون	غينيا	٣٧٠.٦٠٠
أوغندا	الكونغو الديمقراطية	٣.٢٠٠	سيراليون	ليبيريا	٩٦.٣٠٠
الصحراء الغربية	الجزائر	١٦٥.٠٠٠	إريتريا	السودان	٣٤٢.١٠٠
رواندا	بروندى	١.٣٠٠	أثيوبيا	جيبوتي	١.٦٠٠
رواندا	الكونغو الديمقراطية	٣٣.٠٠	أثيوبيا	كينيا	٨.٢٠٠
رواندا	أوغندا	٨.٠٠	أثيوبيا	السودان	٣٥.٤٠٠
رواندا	تترانيا				
رواندا		٢٠.١٠٠			

Source: The United Nations High Commissioner for Refugees (UNHCR) Refugees and Others of Concern to UNHCR: ١٩٩٩ Statistical Overview (Geneva: UNHCR, July ٢٠٠٠), p.p. ٤٨-٥١.

٤- **السودان،** حيث يعاني السودان من حرب أهلية دامية بين الشمال والجنوب، يسعى الجنوب بموجبها إلى الحصول على الاستقلال أو الحكم الذاتي، بالإضافة إلى الحرب الأهلية بين التيارات أو القوى السياسية في الشمال ذاته. وقد بدأت مشكلة جنوب السودان تتصاعد منذ منتصف الخمسينات بسبب رفض الجنوبيين لسياسات الحكومات الشمالية المختلفة، التي توسعت في تطبيق سياسات السودنة والتعريب والأسلمة في إطار عملية بناء الأمة، وهو ما أدى تدريجيا إلى اندلاع الحرب الأهلية. وعلى الرغم من التوقيع على اتفاقية أديس أبابا عام ١٩٧٢ التي أنهت الحرب الأهلية في الجنوب[٢٠]، إلا أن الحرب الأهلية تجددت مرة أخرى عام ١٩٨٣، عقب تشكيل الجيش الشعبي لتحرير السودان بقيادة جون جارانج، والذي استأنف الصراع المسلح، بسبب إصرار النظام الحاكم في السودان على تقسيم الإقليم الجنوبي، والبدء في تطبيق الشريعة الإسلامية في السودان. وخلال عقد التسعينات، دخلت الحرب الأهلية في السودان في منعطف خطير، حيث تعددت أطراف الحرب وتناقضت وتشابكت مواقفها من ناحية، واتسع نطاق الحرب، بحيث لم تعد قاصرة على الجنوب، وإنما امتدت أيضا إلى الشرق والغرب من ناحية أخرى.[٢١] وفي إطار هذه الحرب، نشأت مشكلة اللاجئين في السودان، حيث يقدر عدد

(٢٠)د. حمدي عبدالرحمن حسن، "مشكلة جنوب السودان: دراسة في الأطر التاريخية وديناميات الصراع"، في مصر وأفريقيا: الجذور التاريخية للمشكلات الأفريقية المعاصرة، أعمال ندوة لجن التاريخ والآثار بالمجلس الأعلى للثقافة بالاشتراك مع معهد البحوث والدراسات الأفريقية بجامعة القاهرة (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٦).ص ١٨٩-٢٠٨.

(٢١) د. إبراهيم نصر الدين، "قضية جنوب السودان"، ورقة بحثية مقدمة إلى المؤتمر السنوي للدراسات الأفريقية حول الصراعات والحروب الأهلية في أفريقيا (القاهرة: معهد البحوث والدراسات الأفريقية، جامعة القاهرة) ٢٩-٣٠ مايو ١٩٩٩، ص٨-١٥.

اللاجئين الفارين من السودان بحوالي ٣٤٠ألف لاجئ، تقيم غالبيتهم في أوغندا، ويصل عددهم هناك إلى ٢٠٠ألف لاجئ سوداني، بينما فر ٦٨ ألف لاجئ سوداني إلى الكونغو الديمقراطية، وتستضيف أثيوبيا حوالي ٧٠ لاجئ سوداني، ويوجد في كينيا ٦٤ ألف لاجئ.

٥- **سيراليون،** وتعود مشكلة اللاجئين في سيراليون أيضا إلى الحرب الأهلية التي اندلعت منذ مارس ١٩٩١، مع دخول قوات الجبهة الثورية المتحدة بقيادة فوداي سنكوح إلى أراضي سيراليون، وكانت الجبهة تضم الشباب السيراليوني المحبط والثائر، واعتمدت بدرجة كبيرة على الدعم والتدريب الليبي، كما حصلت الجبهة على مساعدات ضخمة من تشارلز تايلور في ليبيريا المجاورة.(٢٢) ولكن الهدف الوحيد للجبهة يتمثل في الوصول إلى السلطة، واعتمدت على التعذيب والوحشية والاغتصاب.(٢٣) وشهدت هذه الحرب العديد من التبدلات بين الحكومة والمعارضة. وقد أدت الحرب الأهلية إلى حدوث موجة نزوح واسعة إلى الخارج، وبالذات إلى الدول المجاورة، يقدر عدد اللاجئين الفارين من سيراليون بحوالي ٥٧٩ ألف لاجئ، اتجهت أغلبيتهم إلى غينيا، ووصل عددهم إلى ٣٧٠ ألف لاجئ، وتستضيف ليبيريا حوالي ٩٦ ألف لاجئ سيراليوني، ويوجد في جامبيا حوالي ١١٢ ألف لاجئ أيضا.

٦- **إريتريا،** حيث شهدت إريتريا حرب تحرير ضارية طيلة الفترة ما بين ١٩٦٠-١٩٩٠ بين قوات الاحتلال الأثيوبية وبين قوات جبهة التحرير الشعبية

(٢٢) Stephen P. Riley, “Liberia & Sierra Leone: Anarchy or Peace in West Africa? “Conflict Studies, (London: Current Affairs Research Service Centre), No. ٢٨٧, February ١٩٩٦, p.٩.

(٢٣) Ibrahim Abdullah, “Bush Path to Destruction: The Origin and Character of the Revolutionary United Front”, Africa Development, (Dakar: Council for the Development of Social Research in Africa), Vol. XXII, No.٣-٤, ١٩٩٧, p.p ٦٨-٧٣.

الإريترية. وقد أدت هذه الحـرب إلى بـروز مشـكلة لاجئـين ضـخمة في منطقـة القـرن الأفريقـي، حيث يقدر عدد اللاجئين الفارين منها إلى أكثر من ٣٥٠ ألف لاجئ، تعيش الأغلبيـة العظمـى منهم في السودان، ويصل عددهم إلى حوالي ٣٤٢ ألف لاجئ، في حين يستضيف العـراق عـددا محدودا للغاية من اللاجئين الإريتريين، ويصل عددهم إلى حوالي ٦٠٠ لاجئ.

٧- **أنجولا:** حيث تعتبر الحرب الأهلية الأنجولية من أكثر الحروب الأهلية في أفريقيا ضراوة. وقـد بدأت الحرب الأهلية الأنجلوية منذ الأيام الأخيرة لاسـتقلال أنجـولا عـن البرتغـال عـام ١٩٧٤، حيث اندلعت اشتباكات عنيفة بين الجبهـات الأنجوليـة الـثلاث حـول العاصـمة، واسـتطاعت الحركة الشعبية لتحرير أنجولا بمساعدة القوات الكوبية أن تلحـق الهزيمـة بالجبهـة الوطنيـة لتحرير أنجولا التي كانت تتلقى الدعم من قوات جنوب أفريقيـا قبـل يـوم واحـد مـن جـلاء القوات البرتغالية، مما أخرجها تماما من معادلة الصراع الـداخلي في أنجـولا، وانضـمت فلولهـا المتبقية إلى جانب حركة يونيتا، في حين صمدت قوات حركة يونيتا بفضـل تمركزهـا في جنـوب شرق البلاد، وحصولها على الدعم من جنوب أفريقيا العنصرية، وظلت تشن حربا ضارية ضـد قوات الحكومة منذ ذلك الحين.[٢٤] وفي سـياق هـذه الحـرب، فـر مئـات الآلاف مـن اللاجئـين الأنجوليين إلى الدول المجاورة، حيث يقدر عدد اللاجئين الأنجوليين بأكثر من ٣٣٣ ألف لاجـئ، تعيش أغلبيتهم في زامبيا، أي حوالي ١٦٣ ألف لاجـئ بيـنما تستضـيف الكونغـو الديمقراطيـة حوالي ١٥٠ ألف لاجئ ويوجد في الكونغو ٢٠ ألف لاجئ أنجولي.

---

(٢٤) Christine M.Knudsen and William Zartman, “The Large Small War in Angola”, The Annals of the American Academy of Political and Social Science, (Philadelphia: Published by A.L. Hummel for the American Academy of Political and Social Science), September ١٩٩٥, p.p. ١٣٠-١٣٤.

٨- **الكونغو الديمقراطية،** وتعود أسباب مشكلة اللاجئين في هذه الدولة إلى جولات الحرب الأهلية العديدة بها منذ عام ١٩٦٠، إلا أن الحرب الأهلية نشطت في هذه الدولة في التسعينات، وكانت عبارة عن حرب خاطفة في أكتوبر ١٩٩٦، استطاع خلالها تحالف القوات الديمقراطية لتحرير الكونغو زائير بقيادة لوران كابيلا أن يسيطر على البلاد في غضون ٨ شهور فقط، ويطيح بنظام موبوتو الذي كان قد حكم زائير لمدة ثلث قرن من الزمن.[٢٥] ومع ذلك، فإن الحرب الأهلية سرعان ما اشتعلت مجددا في الكونغو الديمقراطية في أغسطس ١٩٩٨، حيث جاء نشوب الجولة الجديدة من الحرب الأهلية بسبب فشل كابيلا في اكتساب شرعية سياسية مناسبة خلال فترة حكمه القصيرة، وتدهور علاقاته مع المعارضة السياسية التي كانت قائمة منذ فترة الكفاح ضد موبوتو، بالإضافة إلى أن شخصية كابيلا المثيرة للجدل وممارساته السياسية أدت إلى ابتعاد قطاعات مهمة من الشعب الكونغولي عنه، بما في ذلك مؤيديه وحلفائه.[٢٦] وفي هذا الإطار، يقدر عدد اللاجئين الفارين من الحرب الأهلية الكونغولية بأكثر من ٢٠٠ ألف لاجئ، يتوزعون في العديد من الدول، أبرزها تنزانيا التي تستضيف أكثر من ٩٨ ألف لاجئ كونغولي، ويوجد في رواندا ٣٣ ألف لاجئ كونغولي، وتستضيف بوروندي ٢٠ ألف لاجئ، وأوغندا ٨ آلاف لاجئ، وزامبيا

(٢٥) Sean Boyne, “Rebels Repel Zair Counter-Offensive”, Jane’ Intelligence Review, (London: Jane’s Publications), Vol.٩, No.٤, April ١٩٩٧, p.١٨٣.

(٢٦) د. محمود أبو العينين، "دور الأطراف الإقليمية في الحرب الأهلية في الكونغو الديمقراطية في ظل الجمهورية الثالثة"، ورقة بحثية مقدمة إلى المؤتمر السنوي للدراسات الأفريقية حول الصراعات والحروب الأهلية في أفريقيا، (القاهرة: معهد البحوث والدراسات الأفريقية، جامعة القاهرة)، ٢٩-٣٠ مايو ١٩٩٩، ص.ص٢-٦.

أكثر من ٣٦ ألف لاجئ، وفر إلى فرنسا حوالي ٥٤٠٠ لاجئ كونغولي بحكم العلاقات الوثيقة بين الجانبين.

٩- **رواندا،** تعود بدايات نشوء مشكلة اللاجئين في رواندا إلى عام ١٩٦٠، حينما اضطر حوالي ١٠٠ ألف من التوتسى الروانديين إلى النزوح إلى كل من أوغندا وتنزانيا وبوروندي وزائير عقب قيام ثورة من جانب الأغلبية من الهوتو في رواندا. وكانت أوغندا بمثابة الساحة التي تكونت وترعرعت فيها الجبهة الوطنية الرواندية التي بدأت حربا أهلية ضد نظام الهوتو الحاكم في رواندا منذ عام ١٩٩٠، ثم أفلحت بالفعل في الوصول إلى السلطة عام ١٩٩٤.(٢٧) وقد أدت الحرب الأهلية ما بين ١٩٩٠-١٩٩٤ بدورها إلى حدوث حركة نزوح هائلة إلى الخارج، وبالذات من جانب الأغلبية من الهوتو، إلا أن حالة الاستقرار النسبي التي شهدتها البلاد منذ ذلك الحين ساعدت على عودة أعداد ضخمة من هؤلاء اللاجئين. وفي الوقت الحالي، يصل عدد اللاجئين الروانديين إلى أكثر من ٦٢ ألف لاجئ، يتركز العدد الأكبر منهم في الكونغو الديمقراطية، ويصل عددهم إلى حوالي ٣٧ ألف لاجئ، بينما تستضيف أوغندا أكثر من ٨ آلاف لاجئ بوروندي، وتستضيف كينيا أكثر من ٢٠ ألف لاجئ ويتوزع باقي اللاجئين الروانديين على بوروندي وزامبيا وأفريقيا الوسطى.

١٠- **أثيوبيا،** نشأت مشكلة اللاجئين في أثيوبيا على هامش علاقات القهر والهيمنة التي مارستها القومية الأمهرية على باقي الجماعات الإثنية. وتمثلت أسباب النزوح والفرار إلى الخارج في الخوف على الحياة بسبب الاعتقالات الواسعة التي قامت بها السلطات الحاكمة، وأيضا بسبب

---

(٢٧) Rachel Van Der Meeren, "Three decades in exile: Rwandan Refugees ١٩٦٠-١٩٩٠", Journal of Refugees Studies, Vol.٩ No.٣, ١٩٩٦, p.p. ٢٥٢-٢٥٨.

الحرب الأهلية التي اندلعت ضد نظام حكم الديرج بعد عام ١٩٧٥ في العديد من المناطق. أضف إلى ذلك، إن العوامل الاقتصادية لعبت دورا هاما في نشوء مشكلة اللاجئين في أثيوبيا، ولا سيما بسبب سياسة المصادرة التي قامت بها السلطات، وأيضا بسبب الضرائب العالية وازدياد معدل الفقر في البلاد، كما أن الكثير من الأثيوبيين فروا من بلادهم خوفا من التجنيد العسكري الإجباري والعمل القسري في الجمعيات الزراعية التي تمتلكها الدولة، بالإضافة إلى أن السلطات الأثيوبية نفذت برامج واسعة لإعادة توطين السكان منذ عام ١٩٧٩، مما اضطر أعدادا ضخمة ممن شملتهم إعادة التوطين إلى الهرب للخارج.[٢٨] وقد فرت النسبة الأكبر من اللاجئين الأثيوبيين إلى السودان، ويصل عددهم إلى حوالي ٣٥ ألف لاجئ ومع مرور الوقت، حقق اللاجئون الأثيوبيون درجة عالية من الاندماج الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في السودان.[٢٩] وكان العدد الإجمالي للاجئين الأثيوبيين في نهاية ١٩٩٩ يقدر بأكثر من ٤٥ ألف لاجئ، وتستضيف كينيا أكثر من ٨ آلاف لاجئ أثيوبي، بينما يتوزع الباقون على عدد من الدول الأفريقية والأوروبية. وبعد تغيير الحكومة في أثيوبيا عام ١٩٩١، جرى فتح الباب أمام عودة ما يقرب من مليون لاجئ أثيوبي للعودة إلى بلادهم. وما زال هناك حوالي ٥١ ألف لاجئ أثيوبي ينتظرون في معسكرات في شرق السودان وكينيا وجيبوتي واليمن. وقد ساعدت المفوضية العليا لشئون اللاجئين في إعادة اللاجئين الأثيوبيين من جيبوتي والسودان وكينيا.

(٢٨) Mekuria Bulcha, "Historical, Political and Social Causes of Mass Flight from Ethiopia", in Peter Nobel (ed), Refugees and Development in Africa (Uppsala, Sweden: Scandinavian Institute of African Studies, Seminar Proceedings, No ١٩, ١٩٨٧), p.p. ٢٢-٣٣.

(٢٩) Mekuria Bulcha, "Sociological and Economic Factors in Refugee Integration: The Case of Ethiopian Exiles in the Sudan", in Peter Nobel (ed.), Op-Cit, p.p. ٧٣-٩٠.

وتعكس هذه الأرقام انخفاضا هاما في عدد اللاجئين الأثيوبيين بسبب عودة أعداد ضخمة منهم إلى موطنهم الأصلي عقب انتهاء الحرب الأهلية منذ عام ١٩٩١.

ثانيا: اللاجئون في دول الملجأ

تضطر دول العالم عادة إلى فتح حدودها أمام جحافل اللاجئين في حالة اندلاع صراعات دموية في أي دول مجاورة، حيث تكون الاعتبارات الإنسانية طاغية في هذه الحالة. ورغم أن العديد من الدول تتخذ إجراءات أمنية مشددة تجاه دخول الأجانب إلى أراضيها في الأحوال الطبيعية، إلا أنها تضطر إلى التخلي عن هذه الإجراءات في حالة وجود تدفقات من اللاجئين الهاربين من جحيم الصراعات الداخلية في الدول المجاورة، بل أن الدول المضيفة تضطر إلى تحمل أعباء تفوق قدرتها الحقيقية على استضافة وإعالة هؤلاء اللاجئين من أجل معالجة معاناتهم الإنسانية. ولذلك، فإن الكثير من الدول كانت تعلن أنها لن تقبل دخول المزيد من اللاجئين إلى أراضيها بسبب عجزها عن استيعاب المزيد منهم، إلا أنها كانت تضطر إلى التراجع عن هذا الموقف، لأن ترك اللاجئين في العراء عند بوابات الحدود يعني الموت المحقق لهم، وهي مسؤوليه لا تستطيع أي دولة أن تتحمل تبعاتها الأخلاقية والسياسية والقانونية.

والواقع، أن هناك العديد من العوامل والمتغيرات التي تحكم سياسات الدول المضيفة تجاه اللاجئين، وأبرزها: طبيعة الاختيارات المتاحة أمام البيروقراطية الحكومية في الدول المضيفة بشأن استضافة اللاجئين، وطبيعة الحوافز أو القيود الدولية لهذه الدول بشأن الموقف من اللاجئين، بالإضافة إلى حجم القدرة الاستيعابية الداخلية للدولة، أي قدرة الدولة على استيعاب اللاجئين، بالإضافة إلى مدى وجود أو عدم وجود روابط إثنية أو علاقات قرابة بين اللاجئين وجماعات إثنية معينة في الدولة المضيفة، علاوة على أن موقف الدول المضيفة يتحدد حسب

وجود أو عدم وجود خبرات تاريخية سابقة لها في استضافة اللاجئين، كما أن نظرة النخب الحاكمة والمثقفة في الدول المضيفة لمفهوم اللاجئين تلعب دورا هاما في تحديد الموقف تجاههم. وأخيرا، فإن الاعتبارات الأمنية تلعب دورا هاما في تحديد مواقف الدول المضيفة تجاه اللاجئين،أي من حيث ما إذا كان اللاجئون سوف يمثلون تهديدا أمنيا في الدول المضيفة.[٣٠] ومن الممكن الحصول على صورة دقيقة لأوضاع اللاجئين من خلال رصد أوضاع دول الملجأ، أي الدول التي تستضيف اللاجئين الفارين من الدول التي تعاني من الحروب الأهلية في المنطقة أو الإقليم الذي توجد فيه الدولة المضيفة، مع التركيز على أكبر عشر دول أفريقية في هذا الصدد، على النحو التالي:[٣١]

١- **تنازانيا،** ظلت تنزانيا طيلة العقود الثلاثة الماضية واحدة من أكبر الدول المضيفة للاجئين في العالم، وتعتبر أكبر دولة مضيفة للاجئين في أفريقيا، حيث وصل عدد اللاجئين بها على أكثر من ٥٦٠ ألف لاجئ، من بينهم ٤٤٩ ألف لاجئ من بوروندي، و٩٨ ألف لاجئ من الكونغو الديمقراطية. وقد بدأ وصول اللاجئين إلى تنزانيا عقب فترة قصيرة من استقلالها عام ١٩٦١، حيث وصل مئات الآلاف من اللاجئين من منطقة الجنوب الأفريقي، ثم عاد هؤلاء اللاجئون إلى بلادهم الأصلية عقب إنهاء التوتر بها، وعادت آخر مجموعة من اللاجئين القادمين من موزمبيق إلى بلادها عام ١٩٩٥. ومع ازدياد التوتر في منطقة وسط أفريقيا، بدأت أعداد اللاجئين الفارين إلى تنزانيا في الزيادة، حيث فر أكثر من ٢٥٠ ألف لاجئ

(٣٠) Karen Jacobson, “Factors Influencing the Policy Responses of Host Governments to Mass Refugees Influxes”, International Migration Review, Vol.XXX, No.٣, Fall ١٩٩٦, p.p ٦٦٠-٦٧١.

(٣١) The United Nations High Commissioner for Refugees (UNHCR), Op-Cit, p.p. ٤٨-٥١.

من بوروندي إلى تنزانيا في أكتوبر ١٩٩٣، إلا أن معظمهم عادوا على بلادهم مرة أخرى. وفي عام ١٩٩٤، فر أكثر من ٢٥٠ ألف لاجئ رواندي من الاشتباكات التي اندلعت في بلادهم إلى منطقة نجارا في تنزانيا، ووصلوا إلى تنزانيا في غضون ٢٤ ساعة، فيما كان بمثابة أكبر وأسرع حركة خروج للاجئين في التاريخ الحديث. وكان أكثر من نصف مليون رواندي يعيشون في المخيمات في مناطق نجارا وكارجوى.

وقد أغلقت تنزانيا حدودها مع بوروندي في مارس ١٩٩٥ لمنع ٧٠ ألف رواندي في المخيمات هناك من الدخول إلى أراضيها، وأكدت حكومة تنزانيا وقتذاك أنها لن تستطيع استضافة المزيد من اللاجئين. ورغم ذلك، فإن تنزانيا سمحت في عام ١٩٩٦ لما يزيد عن ٢٠٠ ألف بوروندي بدخول البلاد لاعتبارات إنسانية. وفي أواخر عام ١٩٩٦، وصل ما يزيد عن ٧٠ ألف لاجئ كونغولي إلى منطقة كيجوما، بعد أن كانوا قد استقلوا القوارب عبر بحيرة تنجانيقا عندما اندلعت الحرب الأهلية في منطقة كيفو الجنوبية. وفي ديسمبر ١٩٩٦، عاد ٥٠٠ ألف روانديى من مناطق نجارا وكاراجوى. وفي عام ١٩٩٧، وصل حوالي ٥٩ ألف لاجئ بوروندي إلى معسكرات اللاجئين في غرب تنزانيا، كما أن تحركات السكان استمرت بأعداد صغيرة. وكانت هناك عدة آلاف من اللاجئين الجدد القادمين من جنوب شرق رواندا في ذلك الوقت، كما اتضح أن هناك أعدادا أخرى من الروانديين الذين اختبأوا في القرى التنزانية. وما زال هناك حوالي ٢٠ ألف لاجئ روانديى في معسكر ليكولى ومابوتو في مقاطعة نجارا.

٢- **غينيا،** تستضيف غينيا العدد الأكبر من اللاجئين في منطقة غرب أفريقيا، حيث يصل العدد الإجمالي للاجئين الذين كانت تستضيفهم

غينيا في أواخر عام ١٩٩٧ إلى حوالي نصف مليون لاجئ، من بينهم ١٩٠ الف لاجئ من ليبيريا، و٣٧٠ ألف لاجئ من سيراليون. وكانت غينيا قد منحت حق اللجوء إلى ٤٢٠ ألف لاجئ ليبيري، و ٢٥٠ ألف لاجئ من سيراليون. وقد وصل أول اللاجئين الليبيريين في أوائل التسعينات، الذين فروا من القتال بين الجبهة الوطنية الليبرية بقيادة تشارلز تايلور والجنود الموالين للرئيس السابق صمويل دو، وكان معظم هؤلاء اللاجئين من النساء والأطفال وكبار السن. أما اللاجئيون القادمون من سيراليون، فقد بدأ وصولهم إلى غينيا في عام ١٩٩١ هربا من القتال بين الجيش والجبهة الثورية المتحدة بقيادة فوداي سنكوح، وأقام معظمهم في معسكرات أو قرى صغيرة في منطقة فوركاريا الواقعة جنوب غرب كوناكري، بالقرب من مناطق الحدود بين سيراليون وغينيا. وعقب انتخاب الرئيس تيجان كباح في سيراليون في ١٥ مارس ١٩٩٦، وتوقيع اتفاقية السلام بين الحكومة والمعارضة في ٣٠ نوفمبر ١٩٩٦، بدأت المفوضية العليا لشئون اللاجئين في إعادة توطين لاجئي سيراليون في فبراير ١٩٩٧، كما بدأت في ترحيل عشرات الآلاف منهم بواسطة القوارب والطائرات والطرق البرية.

٣- **السودان،** استضاف السودان عددا ضخما من اللاجئين منذ عقد السبعينات، والذين فروا من أوطانهم بسبب الحروب الأهلية والمجاعة، حيث يأوي السودان أكثر من ٣٨٢ ألف لاجئ، من بينهم ٣٤٢ ألف لاجئ إريتري، ٣٥ ألف لاجئ أثيوبي، وآلاف اللاجئين من دول أخرى. ويعتبر حوالي ٤٥% من هؤلاء اللاجئين من البدو الرحل، و٣٥% من المزارعين، و٢٠% من شبه البدو وسكان المدن. وقد قدمت المفوضية العليا لشئون اللاجئين المساعدات إلى نصف اللاجئين في السودان في ٣٠ مركز استقبال ومنطقة استيطانية، في حين أن النسبة الأخرى من اللاجئين عاشت وسط السودانيين بصورة

طبيعية لعدة عقود من الزمن. وقد قدمت حوالي ١٥ منظمة تطوعية غير حكومية -تعمل بالتعاون مع مفوضية شئون اللاجئين- الدعم إلى هؤلاء اللاجئين، وبالذات من حيث خدمات المياه والغذاء والإغاثة الإنسانية والتعليم الابتدائي، ومساعدتهم في بدء مشروعات زراعية متواضعة. وقد بدأت المفوضية العليا في برنامج لترحيل اللاجئين من السودان، ورحلت ٢٥ ألف لاجئ إريتري و ٦٢ ألف لاجئ أثيوبي إلى بلادهم عامي ٩٤-١٩٩٥. وفي جنوب السودان، كانت الحكومة السودانية تحارب عناصر جيش التحرير الشعبي السوداني، وكان المواطنون السودانيون يفرون من ديارهم، حيث هرب ٢٠٩ ألف لاجئ سوداني إلى أوغندا، ١١٠ ألف لاجئ إلى الكونغو الديمقراطية و٧٨ ألف لاجئ إلى أثيوبيا، و٢٨ ألف لاجئ إلى كينيا، و٢٧ ألف لاجئ إلى جمهورية أفريقيا الوسطى.

٤- **إثيوبيا**، تعتبر أثيوبيا من أكبر الدول المضيفة للاجئين في أفريقيا، حيث تستضيف أكثر من ٢٥٠ ألف لاجئ، من بينهم ١٨٠ ألف لاجئ من الصومال، و٧٠ ألف لاجئ من السودان. وكانت أثيوبيا قد استقبلت على أراضيها في ٣١ مارس ١٩٩٧ أكثر من ٣٣٨ ألف لاجئ، استقروا في ١٢ معسكرا مخصصا للاجئين، وفي المناطق الريفية. ومن بين هؤلاء اللاجئين، استضافت أثيوبيا ٢٨٥ ألف لاجئ صومالي، و٣٥ ألف لاجئ سوداني، و٨ آلاف لاجئ جيبوتي، و٨ آلاف لاجئ كيني. وقد وصلت الدفعات الأولى من اللاجئين الصوماليين إلى أثيوبيا بين عامي ١٩٨٨-١٩٩٢، هربا من الحرب الأهلية والمجاعة في الصومال. وقد وصل اللاجئون الصوماليون الآخرون في نهاية عام ١٩٩٤، بعد اندلاع الاشتباكات العشائرية هناك. وفي شمال غرب الصومال، التي تعتبر موطن الأغلبية العظمى من اللاجئين، نشأت درجة

عالية من الاستقرار، مما ساعد على عودة اللاجئين. وقد بـدأت عـودة اللاجئـين بصـورة منظمة في فبراير ١٩٩٧، أما بالنسبة للاجئين السودانيين في أثيوبيا، فقد فروا من بلادهـم هربا من الحرب الأهلية التي اشتعلت منذ عام ١٩٨٤، وكان معظمهـم ينحـدرون أصـلا مـن منطقـة أعـالي النيـل في السـودان. أضـف إلى ذلـك، إن عـدة آلاف مـن اللاجئـين الجيبوتيين ذوي الأصول العفرية وصلوا إلى شمال شرق أثيوبيا عقـب الصراعات الإثنيـة والحرب الأهلية في جيبوتي. وقد ساعد اتفاق السلام الـذي تـم توقيعـه في عـام ١٩٩٤ في جيبوتي على فـتح الطريـق أمـام عـودة اللاجئـين الجيبـوتيين إلى ديـارهم، إلا أن أعـدادا ضخمة منهم فضلت البقاء في أثيوبيا. ومن بين اللاجئين المقيمين في أثيوبيا، يوجد حـوالي ٨ آلاف لاجئ كيني كانوا قد هربوا من بلادهم بسبب الاشتباكات الإثنية في شـمال شرق كينيا في عام ١٩٩٣.

٥- **الكونغو الديمقراطية**، يصل عدد اللاجئين الذين تستضيفهم جمهورية الكونغو الديمقراطيـة إلى أكثر من ٢٨٥ ألف لاجئ، أغلـبهم مـن أنجـولا المجـاورة، ويصـل عـددهم إلى ١٥٠ ألـف لاجئ، و ٦٨ ألف لاجئ سوداني، و١٩ ألف لاجئ من بوروندي، و٣ آلاف لاجئ مـن أوغنـدا، و٣٣ ألف لاجئ من رواندا، و١١ ألف لاجئ من الكونغو. وقد شهدت الكونغو الديمقراطيـة واحدة من أكبر تحركات اللاجئين وأكثرها درامية في تاريخ أفريقيـا. ففـي أواخـر عـام ١٩٩٦ وأوائل عام ١٩٩٧، عاد ما يزيد عن ٨٠٠ ألف لاجئ رواندى من الهوتو، الـذين كـانوا قـد فـروا إلى زائير السابقة في صـيف عـام ١٩٩٤، عـادوا مـن زائـير إلى روانـدا. وكـان الـدافع وراء هـذه العودة هو اشتعال الحرب الأهلية في الكونغو الديمقراطيـة (زائـير سـابقا) بـين نظـام الـرئيس السابق موبوتو وقوات المعارضة بقيادة كـابيلا. ورغـم ذلـك، فقـد ظلـت الكونغـو تستضـيف حوالي

٤٠٠ ألـف لاجـئ بورونـدي، وحـوالي ١٦٠ ألـف لاجـئ أنجـولي في منـاطق شـابا وبـاس كونجو، بالإضافة إلى ١١١ ألـف لاجـئ سـوداني، و٨.٥٠٠ لاجـئ أوغنـدي، ويمثـل النسـاء والأطفال النسبة الأكبر من هؤلاء اللاجئين.

٦- **كينيا،** تعتبر كينيا واحدة من أكبر الدول المضـيفة للاجئـين في أفريقيـا، بحكـم وقوعهـا في قلـب منطقة الصراعات الداخلية، مما أدى إلى وجود أكثر من ٢١٣ ألف لاجئ في أراضـيها، هربـوا إلى الأراضي الكينية من الدول المجاورة، ويعتبر اللاجئون الصوماليون هم الأكبر عددا من بين جميع اللاجئين الموجودين في الأراضي الكينية، حيث يصل عددهم إلى حوالي ١٤١ ألـف لاجـئ نزحـوا إلى كينيا هربا من الحرب الأهلية والمجاعة التي ضربت الصومال منذ أوائـل التسـعينات يلـيهم اللاجئون السودانيون الذين يصل عددهم إلى أكثر من ٦٤ ألف لاجئ، ثم اللاجئـون الأثيوبيـون بحوالي ٨.٢٠٠ لاجئ، ويليهم اللاجئون الأوغنـديون، وعـددهم ٥.٥٠٠ لاجـئ. ويـأتي بعـد ذلـك لاجئون من كل من أثيوبيا وبوروندى والكونغو الديمقراطية وموزمبيق.

٧- **ساحل العاج،** أدت الحروب الأهلية في كل من ليبيريا وسيراليون إلى تدفق اللاجئين الفارين من هاتين الدولتين إلى الدول المجاورة في غرب أفريقيا. وتعتبر ساحل العاج ثـاني أكـبر دولـة في غـرب أفريقيـا –بعـد غينيـا- مـن حيـث عـدد اللاجئـين الموجـودين في أراضـيها، حيـث تستضيف أكثر من ٢٠٠ ألف لاجئ أغلبهم مـن ليبريـا ويقـدرون بحـوالي ١٣٥ ألـف لاجـئ، بالإضافة إلى أكثر من ألف لاجئ من سيراليون.

٨- **أوغندا،** تستضيف أوغندا أكثر من ٢٢٠ ألف لاجئ، أغلبهم من السودان، حيث يقدر عـدد اللاجئين السودانيين في أوغندا بحوالي ٢٠٠ ألف لاجئ،

بالإضافة إلى أكثر من ٨ آلاف لاجئ من الكونغو الديمقراطية، وأكثر من ٨ آلاف لاجئ من رواندا، وحوالي ٦٠٠ لاجئ من السودان.

٩- **الجزائر،** تستضيف الجزائر عددا كبيرا من اللاجئين الفارين من الصراعات الداخلية في الدول المجاورة، يصل عددهم إلى أكثر من ١٦٥ ألف لاجئ. وكان الصراع في الصحراء الغربية بين الحكومة المغربية وجبهة البوليساريو سببا لتدفق موجات كبيرة من اللاجئين الصحراويين إلى الجزائر منذ السبعينات، وصلت أعدادهم إلى حوالي ١٦٥ ألف لاجئ صحراوي، في حين يوجد في الجزائر أيضا حوالي ٣.٢٠٠ لاجئ من مالي، بالإضافة إلى ٥٠٠ لاجئ من النيجر.

١٠- **زامبيا،** تعتبر زامبيا أكبر دولة مضيفة للاجئين في منطقة الجنوب الأفريقي، حيث تستضيف أكثر من ٢٠٠ ألف لاجئ فروا إليها من دول جنوب ووسط وشرق أفريقيا، وأغلب هؤلاء اللاجئين من أنجولا، ويصل عددهم إلى أكثر من ١٦٣ ألف لاجئ أنجولي، بالإضافة إلى ٣٦ ألف لاجئ من الكونغو الديمقراطية، و٢.١٠٠ لاجئ من رواندا، و ١.٧٠٠ لاجئ من بوروندي، بالإضافة إلى ٦٠٠ لاجئ من الصومال.

وفي ضوء هذه الأرقام، يبدو واضحا أن هناك العديد من الدول الأفريقية التي تعتبر دول منشأ وملجأ للاجئين في نفس الوقت، فهذه الدول طاردة للاجئين بسبب الصراعات الداخلية بها، ولكنها في الوقت نفسه مستقبلة للاجئي الدول المجاورة الفارين من الصراعات الداخلية في تلك الدول، ويندرج العديد من الدول الأفريقية ضمن هذه الفئة، حيث تنطبق فئة دول المنشأ- الملجأ على كل من السودان وأثيوبيا وأوغندا والكونغو الديمقراطية وأنجولا وليبيريا وسيراليون، بل أن الكثير من هذه الدول يعتبر من أكبر

الدول الأفريقية من حيث إفراز اللاجئين الوطنيين واستضافة اللاجئين الأجانب في آن واحد معا.

ثالثا: النزوح الداخلي

ترتبط ظاهرة النزوح الداخلي ارتباطا أساسيا بالنزاعات المسلحة الداخلية في الدولة الواحدة، والتي تجبر أعدادا غفيرة من السكان على الهرب في فترات قصيرة من الوقت، والتكدس في مناطق معينة. وهناك نوعان من النزوح، الأول هو النزوح التلقائي الناجم عن الفرار الطوعي للسكان بعيدا عن الظروف التي تهدد حياتهم، والثاني هو النزوح القسري الناجم عن الترحيل المنظم للسكان والنقل إلى مواقع أخرى، والذي تستخدم القوة في تنفيذه. ومع ذلك، فإن هناك الكثير من التعقيدات التي تحيط بظاهرة النزوح الداخلي، أبرزها أن من غير السهل في الكثير من الحالات التمييز بدقة بين النزوح التلقائي والنزوح المنظم للسكان، بالإضافة إلى صعوبة إدراج السكان النازحين بسبب الكوارث البيئية ومشروعات التنمية الأساسية. وفي الكثير من الأحيان، يتداخل اللاجئون الأجانب والنازحون الوطنيون جنبا إلى جنب، ويكونون جميعا في حاجة متماثلة للحماية والمعونة، رغم اختلاف أوضاعهم القانونية.

أضف إلى ذلك، أن من الصعب في الكثير من الحالات تحديد متى تنتفي صفة النازح داخليا عن الشخص، فهو لم يعبر أية حدود دولية، ولكنه ربما يفضل البقاء الطوعي في موطن إقامته الجديد. وأخيرا، فإن من غير الممكن التحقق من أعداد ومواقع السكان النازحين داخليا على مستوى العالم عموما، وعلى مستوى القارة الأفريقية خصوصا، ليس فقط بسبب صعوبات التعريف السابق ذكرها، ولكن أيضا لأن هذه المشكلة تتسم بغلبة الصيغة السياسية الحساسة، حيث تكون الحكومات عادة غير راغبة في الاعتراف بوجود مثل هؤلاء

السكان فوق أراضيها، لأن ذلك ربما يعد دلالة على فشل الدولة في حماية مواطنيهـا، عـلاوة عـلى أن السكان النازحين أنفسهم ربما يمتنعون عن إبلاغ السلطات المحلية عن وضعهم ولا يقيمـون في مخـيمات واضـحة، بالإضـافة إلى صـعوبات جمـع البيانـات عـن النـازحين في منـاطق الصراعات المسلحة.

وعلى أية حال، فإن الفارق بين اللاجئين والنـازحين، أي الفـارق بـين الأشـخاص الفـارين مـن بلدهم عبر الحدود الدولية واصبحوا لاجئين في دولة أخرى وبـين الأشـخاص الـذين غـادروا أمـاكن إقامتهم المعتادة، طوعا أو قسرا، ولكنهم ظلوا داخل حـدود بلادهـم، يتمثـل أساسـا في مجموعـة عريضة من المتغيرات هي طبيعة التهديد المؤثر على أمن السكان، وطرق الهروب المتاحة أمامهم، ومدى قربهم من الحدود الدولية والمراكز الحضرية وغيرها من أمـاكن اللجـوء المحتمـل، والمـوارد المالية والأصـول الأخـرى التـي يمتلكونهـا، ومواقـع عـائلاتهم وقبـائلهم وجاليـاتهم، ومـدى تـوافر الحماية والرعاية من جانب المنظمات القومية والدولية. فمن حيث المبدأ، ينشأ النـزوح الـداخلي بسبب أي نزاع مسلح أو عنف اجتماعي، وتزداد كثافة النزوح كلما حمـى وطـيس النـزاع، حيـث ينتقل الأفراد والأسر بعيدا عن مناطق الخطر، ويتجهون إلى المدن أو المستوطنات التـي يحتلونهـا بوضع اليد، ويتشابهون في الكثير من الحالات مع المهاجرين من الريف إلى الحضر. وتوفر الأماكن الجديدة مزايا أكبر للنازحين بسبب الأمـن النسـبي بهـا، كـما أنهـا عـادة مـا تـوفر فرصـا مختلفـة للعمالة وكسب العـيش والحصـول عـلى الخـدمات العامـة. ويختـار السـكان النـازحون البقـاء في وطنهم الأصلي، بدلا من السعي إلى اللجوء في الخارج، بسبب الاعتبارات الجغرافيـة، مثـل وعـورة الطرق الحدودية أو البعد الشديد عن حدود البلاد، كـما أن الاعتبـارات الاقتصـادية والاجتماعيـة والعمرية –مثل

الثروة والوضع الاجتماعي والسن والقدرة البدنية –تلعب دورا هاما في تحديد خيارات الهروب داخليا وخارجيا.

وعلى الرغم من هذه الصعوبات، إلا أن هناك اتفاقا دوليا عريضا على أن حجم مشكلات السكان النازحين داخليا في القارة الأفريقية يصل إلى حوالي ١٦ مليون نسمة، في حين يتراوح إجمالي الظاهرة في العالم ما بين ٢٥-٣٠ مليون نسمة، أي أن نسبتهم في أفريقيا تتراوح ما بين ٥٣-٦٤% وتعتبر السودان وليبيريا وسيراليون وأنجولا وبوروندى بمثابة النماذج الأبرز على هذه الظاهرة على المستوى الأفريقي، ففي السودان، يوجد أكبر عدد من السكان النازحين داخليا في العالم. ويصل إلى حوالي أربعة ملايين نسمة. وقد اتجه ما يصل إلى مليوني نسمة من هذا العدد من الجنوب إلى الخرطوم والشمال، ويقيم الكثيرون منهم في مخيمات خاصة بهم وحدهم.

أما في ليبيريا وسيراليون، فإن الحروب الأهلية في هاتين الدولتين أدت إلى نشوء نمط معقد من الهجرة القسرية داخل كل واحدة منهما. ويقدر عدد الأشخاص النازحين داخليا في سيراليون بحوالي ٨٠٠ ألف شخص في منتصف عام ١٩٩٧ عقب الانقلاب العسكري هناك. وفي أنجولا، كان ما يصل إلى ١.٢ مليون شخص ما يزالون نازحين في أنجولا في مطلع عام ١٩٩٧، وليس في استطاعتهم العودة على مناطقهم الأصلية بسبب انعدام الأمن وقطع الطريق ووجود ألغام أرضية في تلك المناطق. وأخيرا، كان عدد الأشخاص النازحين داخليا في بوروندى في منتصف عام ١٩٩٧ يقدر بمليون شخص بسبب التوترات الإثنية بين الهوتو والتوتسى.

نتائج مشكلة اللاجئين في ظل الحروب الأهلية الأفريقية

يتسبب اللاجئون في العديد من المشكلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، سواء في دول المنشأ أو في دول الملجأ. وتعود هذه المشكلات إلى أن فرار اللاجئين من بلد المنشأ يؤدي إلى حدوث اختلالات في التوازنات السياسية

والاقتصادية والاجتماعية، مثل تقوية أو إضعاف الجماعات المتصارعة بفعل التغير في التوازن السكاني، أو بسبب الآثار السلبية لظاهرة اللاجئين على النشاط الاقتصادي في بلد المنشأ بسبب نقص الأيدي العاملة. وبالمثل، يتسبب اللاجئون في مشكلات مماثلة في بلد الملجأ، بسبب ما يحدثونه من ضغوط على الموارد البيئية المحدودة أو على موارد الدولة المستقبلة للاجئين أو بسبب تورطهم بشكل أو بآخر في الصراعات السياسية في دول الملجأ. وبالتالي، فإن الحروب الأهلية تكون سببا في العديد من المشكلات على كافة الأصعدة، على النحو التالي:

أولا: النتائج السياسية لمشكلة اللاجئين

من الناحية السياسية، تؤدي ظاهرة اللاجئين إلى العديد من الآثار والنتائج، سواء بالنسبة لدولة المنشأ أو بالنسبة إلى دولة الملجأ. فبالنسبة لدولة المنشأ، تؤدي هذه الظاهرة إلى التأثير سلبا على الوعاء السكاني للأطراف المتصارعة حيث أن الحكومة وجماعات المعارضة تستمد قوتها البشرية من حجم ما يتوافر لها من طاقات بشرية، ويؤدي فرار الأفراد إلى الخارج إلى الانتقاص من حجم الطاقات البشرية المتاحة للجانبين، ويكون الطرف الأكثر تضررا هنا هو الطرف الذي شهدت جماعته الإثنية درجة أكبر رمن الفرار إلى الخارج. أضف إلى ذلك، إن هذه الظاهرة تؤدي إلى تفاقم أزمة الاندماج الوطني في دولة المنشأ لأن حالات هروب اللاجئين تكون في الكثير من الحالات نتاجا لممارسات عدوانية لإبادتهم أو لإخضاعهم أو لدفعهم على الهرب من مناطق إقامتهم الأصلية. وفي جميع هذه الأحوال، يحمل اللاجئون الفارون إلى الدول الأخرى مشاعر مريرة تجاه أولئك الذين اضطروهم إلى الهرب من موطنهم الأصلي، ويتحينون الفرصة بكافة الطرق للانتقام منهم والعودة إلى مواطنهم الأصلية منتصرين، كما حدث في حالة اللاجئين التوتسى الرواندييين في أوغندا. وبالتالي، فإن هذه النتائج تؤدي إلى المزيد

من التسييس للظاهرة الإثنية في دول الحروب الأهلية، ما يتسبب في المزيد من تفاقم الصراعات الداخلية بها.

أما بالنسبة إلى دور الملجأ، فإن جماعات اللاجئين القادمين من الدول الأخرى، والتي ترتبط في أغلب الأحيان بجماعات إثنية قاطنة بالقرب من حدود دولة مجاورة أو قد تمتد بأفرادها على جانبي الحدود، تؤدي إلى بروز المخاوف من حدوث اختلال في التوازن الإثني داخل دولة الملجأ. ومن ثم، يتخذ السكان المنتمون إلى جماعات إثنية أخرى مواقف عدائية حيالهم، وهو ما قد يتسبب في اشتعال صراعات جديدة في دولة الملجأ. أضف إلى ذلك، أن بعض النظم الحاكمة تلجأ في بعض الأحيان إلى الاستعانة باللاجئين لتعزيز قبضتها على الحكم، كما أن اللاجئين يكونون سببا للتوتر الداخلي في دول الملجأ أثناء فترة التحول الديمقراطي، لأن الانتخابات والمنافسة السلمية على السلطة تؤدي إلى مناقشة جميع القضايا، ومن بينها ملف اللاجئين، والذين عادة ما يكونون مصدرا للضيق والتبرم لدى أبناء البلد الأصليين، مما يقلل من ترحيب هذه الدولة باستضافة اللاجئين. وفي الوقت نفسه، فإن عملية التحول الديمقراطي تؤدي عادة إلى تقوية المشاعر الوطنية، مما يدفع المواطنين إلى الإحساس بأن اللاجئين وغيرهم من الغرباء يعتبرون مصدرا لكل مشكلات الدولة، وربما يزداد العداء للاجئين إذا شاعت تكهنات بمشاركة اللاجئين في الانتخابات، مما يزيد من حدة العداء لهم في دولة الملجأ، ويصبح اللاجئون موضعا سياسيا أساسيا في دولة الملجأ[٣٢].

وبشكل عام، فإن ظاهرة اللجوء لا توفر في الأغلب حلا لحماية اللاجئين، حيث تتسم أوضاع اللاجئين في المخيمات خصوصا، وفي بلدان الملجأ عموما، بعدم الأمان، وتشير مفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين إلى أن نسبة كبيرة للغاية من اللاجئين تعاني من ضعف معايير الحماية المتاحة لهم، وهو ما يكون نتاجا لعدد من الاعتبارات، مثل: رفض منحهم حق اللجوء، وتهديد الأمن

(٣٢) د. إبراهيم أحمد نصر الدين، "اللاجئون في المنازعات الداخلية في أفريقيا"، في د. إبراهيم نصر الدين وآخرون _إعداد) م.س.ذ، ص٤٠.

الجسدي والإنساني للسكان المنفيين، وضعف الالتزام بمبدأ العودة الاختيارية للوطن. فمن حيث رفض اللجوء، تشير تقويمات مسئولي المفوضية إلى أن هناك العديد من الدول التي تغلق حدودها في وجه اللاجئين. وقد منعت بعض الدول اللاجئين الأجانب من دخول أراضيها، خوفا من آثار ذلك على الاستقرار الداخلي بها. وأبرز مثال على ذلك أن تنزانيا والكونغو الديمقراطية أغلقتا حدودهما في عام ١٩٩٦ في وجه اللاجئين الهوتو الهاربين من بوروندى.

أما بالنسبة لتهديد الأمن الجسدي والإنساني للاجئين، فإن اللاجئين يتعرضون في الكثير من الحالات لمخاطر وتسييس مخيمات اللاجئين من قبل الجماعات المسلحة ووقوع هجمات مسلحة على المخيمات والتجنيد القسري للصبية والذكور البالغين اللاجئين في الجيوش وجماعات المعارضة والاعتداء الجنسي على اللاجئين ومضايقتهم وعرقلة جهود الإغاثة والمساعدة الإنسانية التي تقوم بها مفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين وغيرها من المنظمات الإنسانية. ومن أبرز الأمثلة على ذلك التهديدات الجسيمة التي تعرض لها اللاجئون الرواندیون في مخيماتهم في الكونغو الديمقراطية وتنزانيا التي أقيم في عام ١٩٩٤، أما بالنسبة لحق العودة، فإن نسبة كبيرة من اللاجئين الأفارقة الذين عادوا في السنوات الأخيرة إلى أوطانهم لم يفعلوا ذلك لأن الظروف أصبحت أكثر أمانا في بلدهم الأصلي، ولكن لأن الظروف أصبحت شديدة الخطورة في البلد الذي لجأوا إليه، مما اضطرهم إلى العودة إلى بلدانهم الأصلية.(٣٣)

وبالتالي، فإن هذه الأوضاع تشير في جانب هام للغاية إلى الصعوبات المحيطة بعودة اللاجئين إلى أوطانهم الأصلية، حيث أن العودة تتم في أغلب الأحوال بطرق غير منظمة، كما أن الدافع الرئيسي للعودة بالنسبة للاجئين يتمثل في أنهم يجدون أن الأوضاع في بلدانهم الأصلية تظل أفضل من الناحية المعيشية والأمنية من الأوضاع في الدول المضيفة. وتعود هذه التعقيدات أساسا إلى وجود حالة من عدم الوضوح في الفكر العالمي بشأن كيفية إعادة اللاجئين

---

(٣٣) المفوضية العليا لشئون اللاجئين، م.س.ذ، ص.ص ٦٤-٦٨.

إلى أوطانهم الأصلية، وليست هناك استراتيجية دولية عليا لهذا الغرض، مما أدى إلى حدوث فوضى عارمة في تخطيط وتنفيذ المساعدات الدولية المقدمة إلى اللاجئين(٣٤)، كما تعود هذه التعقيدات أيضا إلى عجز المجتمع الدولي أصلا عن ابتداع آليات قانونية جديدة للتعامل مع مشكلة اللاجئين، حيث أن ميثاق الأمم المتحدة للاجئين كان قد صدر عام ١٩٥١ لمعالجة أوضاع بقايا اللاجئين عن الحرب العالمية الثانية، ولم يعد صالح لمعالجة المشكلات اللاجئين المعقدة في عالم اليوم(٣٥).

ثانيا: الأبعاد الأمنية لمشكلة اللاجئين

على الرغم من أن مشكلة اللاجئين تعتبر في الأساس مشكلة إنسانية بالنسبة للدول المضيفة، إلا أنها تتسبب في الكثير من الحالات في نشوب مشكلات أمنية لهذه الدول. وينبع ذلك أساسا من طبيعة السياق السياسي الذي تنشأ فيه ظاهرة اللاجئين، فهي تحدث بوصفها نتيجة مباشرة للصراعات الداخلية في الدول الأفريقية، ويهرب اللاجئون إما بسبب الاضطهاد من جانب نظم الحكم في بلادهم الأصلية أو هربا من مناطق الصراع بين الحكومة وجماعات المعارضة. وفي كلتا الحالتين، يمكن أن يكون اللاجئون سببا في انتقال وانتشار الحروب الأهلية عبر الدول المجاورة، لأن اللاجئين يكونوا محملين بمشاعر انتقامية شديدة، كما أن ظروفهم المعيشية في الدول المضيفة تكون سيئة بدرجة لا توفر لهم بديلا يجعلهم يخلقون لأنفسهم حياة جديدة تماما، وكان

---

(٣٤) Tim Allen & Hubert Morsink, “Introduction: When Refugees Go Home?” , in Time Allen & Hubert Morsink (eds.), when Refugees Go Home: African Experience (London: United Nations Research Institute for Social Development, James Currey Ltd., and Africa World Press, ١٩٩٤), p.١٢.

(٣٥) Walter Kalin, “Refugees and Civil Wars: Only a Matter of interpretation?”, International Journal of Refugees Law, Vol. Vol. ٣, No.٣, July ١٩٩١.p.p. ٤٣٥-٤٥١.

طموحهم الأكبر منصبا على السعي إلى العودة إلى بلادهم الأصلية، وهو هدف لا يتحقق إلا بالقوة المسلحة في مواجهة النظم الحاكمة، بالإضافة إلى أن التعقيدات العديدة المحيطة بأوضاع اللاجئين يمكن أن تؤدي إلى نشوء توترات أو صراعات بينهم وبين نظم الحكم في الدول المضيفة أو بينهم وبين جماعات أثنية أو سياسية معينة في تلك الدول وبشكل عام، فإن من الممكن تحديد مجالات تأثير ظاهرة اللاجئين على الحروب الأهلية في أفريقيا من النواحي الأمنية في النقاط التالية[٣٦]:

١- إن معسكرات اللاجئين يمكن أن تكون منابع لتجنيد المقاتلين الجدد من جانب جماعات المعارضة أو حتى من جانب حكومات الدول المضيفة إذا كانت علاقاتها متوترة مع الدولة المصدرة للاجئين. ويكون التجنيد سهلا لأن اللاجئين تكون لديهم مشاعر عارمة من الإحباط بسبب اضطرارهم إلى الهرب من بلادهم الأصلية، واضطرارهم إلى قبول العيش في ظروف اقتصادية وإنسانية بالغة القسوة في الدول المضيفة لهم. ولذلك، عادة ما تكون هناك مشاعر انتقامية عنيفة لدى اللاجئين من أجل الانتقام من نظام الحكم في بلدهم الأصلية الذي اضطرهم إلى الهرب واللجوء إلى الدول الأخرى، كما أن عملية التجنيد في معسكرات اللاجئين تصبح أكثر سهولة من الناحية الإثنية إذا كان هؤلاء اللاجئون ينتمون على جماعة أثنية واحدة، أو حتى من جماعات أثنية مختلفة، ولكن يجمعها

(٣٦) اعتمد الباحث في رصد الخطوط العريضة لتأثير اللاجئين في انتشار الحروب الأهلية على:
Stephen John Stedman, "Conflict and Conciliation in Sub-Saharan Africa", In Michael E. Brown (ed.), The International Dimension of Internal Conflict (Cambridge & London: the M.I.T. Press, C.S.I.A Studies in International Security, ١٩٩٦), p.p. ٢٤٦-٢٤٧. and start Hill & Donald Rothchild, "The contagion of political conflict in africa and the world", Journal of Conflict Resolution, (Ann Arbor, Michigan, U.S.A: University of Michigan), Vol.٣٠,No.٤, Dec.١٩٨٦.

العداء المشترك لنظام الحكم الذي كان سببا في هروبهم من بلادهم الأصلية. ومن ناحية أخرى، فإن معسكرات اللاجئين ربما توفر مجالا ملائما للقيام بعمليات التدريب العسكري اللازمة لإعداد المقاتلين اللازمين لشن الحرب ضد نظام الحكم في الدول الأصلية، وكان العديد من جماعات المعارضة تلجأ في الكثير من الأحيان إلى تجنيد المراهقين والأطفال في صفوفها، نظرا لحاجتها الشديدة إلى المقاتلين للمشاركة في عملياتها العسكرية ضد القوات الحكومية. وفي الكثير من الحالات، كانت عمليات التجنيد تتم بصورة قسرية، بحيث يتم إجبار المراهقين والذكور القادرين على القتال، رغما عنهم، على الانضمام إلى صفوف جماعات، والمشاركة في عملياتها العسكرية ضد نظام الحكم في الدولة التي هربوا منها.

٢- إن تدفقات اللاجئين يمكن أن تؤدي إلى نشوء مجتمعات بائسة ومحرومة، وتعاني من نقص حاد في الخدمات، بالإضافة إلى البؤس الشديد في الأوضاع المعيشية، وهو ما قد يؤدي إلى نشوب صراعات عنيفة على الغذاء والمياه والسكن من جانب اللاجئين، وأيضا بينهم وبين المواطنين الأصليين، وبالذات من سكان مناطق إيواء اللاجئين، وعلى الرغم من أن معسكرات اللاجئين أو أماكن تجمعاتهم تحصل في الأغلب على مساعدات دولية من جانب المفوضية العليا لشئون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة أو جانب الجمعيات الإنسانية الدولية، إلا أن هذه المساعدات الإنسانية تكون غير كافية في الكثير من الأحيان، ولا تسمح إلا ببقاء اللاجئين على قيد الحياة، بالإضافة إلى أنها تتركز أساسا في مجالات توفير الغذاء، ولا تمتد أصلا إلى مجال تحسين البنية الأساسية في أماكن إيواء اللاجئين وتوفير مستوى معقول من المعيشة لهم، بالإضافة إلى أن المساعدات الإنسانية الخارجية تتعرض –

برغم قلتها الشديدة- للتوقف لأسباب عديدة، مثل تعرض قوافل المساعدات لعمليات السلب والنهب أو عدم توفير الحماية الكافية لفرق المساعدات الإنسانية، مما يضطر المنظمات الدولية أو الجمعيات الدولية على سحب فرقها من مناطق الخطر خوفا على سلامة أفرادها. وفي ظل هذه الحالات، فإنه إذا لم يكن لدى السلطات الحكومية المحلية القدرة على التعامل مع مثل هذه الصراعات، فإن ذلك يمكن أن يؤدي إلى استفحال حدة الصراعات داخل معسكرات اللاجئين أو أماكن إقامتهم.

٣- إن معسكرات اللاجئين غالبا ما تفرض أعباء اقتصادية وصحية على المجتمعات القريبة والمجاورة، كما تستنزف الموارد الاقتصادية للدول المضيفة، وهو ما يمكن أن يكون سببا في نشوء حساسيات بين الجانبين. وبطبيعة الحال، فإن هذه المسألة تتأثر بقوة بإمكانيات الحكومات المضيفة ومدى قدرتها على استيعاب اللاجئين، وتقديم المساعدات الإنسانية والاقتصادية لهم، كما تتأثر أيضا بسياسات وردود أفعال المجتمع الدولي، وبالذات فيما يتعلق بما إذا كانت الدول الأخرى والمنظمات الدولية والمنظمات الإنسانية تشارك في تحمل أعباء إيواء وإعاشة اللاجئين. ففي حالة ما إذا كانت الدول المضيفة قادرة على تحمل أعباء اللاجئين، وإذا كان المجتمع الدولي يشارك بقدر كاف في هذه الأعباء، فإن ذلك يمكن أن يقلل من الآثار الأمنية للاجئين، والعكس صحيح، ويعني ذلك أنه ليس من الضروري أن يكون اللاجئون قوة مقوضة للاستقرار الداخلي في الدول المضيفة، وإنما يتوقف ذلك على العديد من الاعتبارات السياسية والاقتصادية والأمنية.

ويبدو تأثير اللاجئين في انتشار الحروب الأهلية على الصعيد الإقليمي واضح بقوة في منطقة وسط أفريقيا، وبالذات بين كل من رواندا وأوغندا، حيث

كانت هناك ارتباطات مباشرة في الحروب الأهلية فيهما. فقد هرب عشرات الآلاف من اللاجئين التوتسيين من رواندا في عقدي الخمسينات والستينات إلى أوغندا وتنزانيا. وقام أبناء وأحفاد هؤلاء اللاجئين بتشكيل ميليشيات تسعى إلى العودة بقوة السلاح إلى رواندا، وظلوا يحلمون دوما بالعودة إلى بلادهم. وفي ظل عدم الاستقرار الداخلي في أوغندا، وجد التوتسي- اللاجئون أنفسهم طرفا في الصراعات الداخلية، حيث استعان عيدى أمين بهم كأدوات قمع للمعارضة الأوغندية، ولذلك ما أن انهار هذا النظام فإن ميلتون أوبتوتى اتجه إلى مطاردتهم وعقابهم، مما دفعهم إلى التعاون مع يوري موسيفيني، الذي تعود أصوله أيضا إلى مجموعة عرقية قريبة من لاتوتسى، هي قبيلة (الأنكولى)، وضمهم موسيفيني إلى قواته أثناء فترة الحرب الأهلية، وأصبحوا العمود الفقري لقواته، كان معظم قادته منهم أيضا، حتى أمكنه السيطرة على حكم أوغندا عام ١٩٨٦، ثم قدم لهم العون بعد ذلك فشكلوا الحركة الوطنية الرواندية عام ١٩٩٠، وحصلوا على أسلحة من الجيش الأوغندي، وتمكنوا بالفعل من السيطرة على البلاد، الاستيلاء على الحكم في عام ١٩٩٤.

ثالثا: النتائج الاقتصادية لمشكلة اللاجئين

يتوقف التأثير الاقتصادي لظاهرة اللاجئين، سلبا أو إيجابا، على عملية التنمية الاقتصادية في الدول المضيفة، على أربعة عوامل رئيسية هي: سياسات الحكومات المضيفة تجاه اللاجئين، وردود الأفعال الدولية نحو مشكلة اللاجئين، واتجاه السكان المحليين نحو اللاجئين، وطبيعة الدوافع والنوايا الموجودة لدى اللاجئين أنفسهم.[٣٧] وفي هذا الإطار، فإن هناك القليل جدا من الحالات التي يلعب فيها اللاجئون دورا إيجابيا في دول الملجأ على الصعيد الاقتصادي، حيث

(٣٧) Gaim Kibreab, "Eritrean and Ethiopian Refugees in Khartoum: What the Eye Refuses to See?" African Studies Review, Vol. ٣٩, No.٣ December ١٩٩٦. p. ١٦٩.

أدخل اللاجئون الأوغنديون في جنوب السودان –مثلا- محاصيل جديدة، وزادوا من الإنتاج الزراعي في المناطق التي استقروا فيها، كما أن اللاجئين الموزمبيقيين في زامبيا اجتذبوا المعونة الدولية لمنطقة أهملتها جهود التنمية الوطنية طويلا. ومن ناحية أخرى، فإن ظاهرة اللاجئين تؤدي إلى أضرار كبيرة بالنسبة لدولة الملجأ ودولة المنشأ- فبالنسبة لدولة المنشأ، يؤدي هروب السكان إلى الدول المجاورة إلى هروب القوى العاملة المدربة وتوقف عجلة الإنتاج وهجرة العقول إلى خارج البلاد، وهو ما يزيد من حدة الصراع الداخلي لأن هذه التطورات تؤدي إلى المزيد من التدهور الاقتصادي، مما يؤدي إلى المزيد من الفقر، وبالتالي تفاقم الصراع.(٣٨)

أما في دولة الملجأ، فإن الدول الأفريقية عموما تتسم بضعف قدراتها الاقتصادية، وتمثل تكلفة استضافة اللاجئين عبئا هائلا على كاهل الدول المضيفة، مما كانت له نتائج كارثية على بعض دول الملجأ الأفريقية، حيث يشكل اللاجئون ضغطا كبيرا على الخدمات اللاجتماعية والموارد في الدول المضيفة، وشهدت الكثير من الدول الأفريقية المستقبلة للاجئين نقصا في الموارد والمواد الغذائية، ولا سيما أن معظم الدول الأفريقية تعاني أصلا من ضعف قدراتها الاقتصادية. ورغم أن بعض المنظمات الدولية والتطوعية تقدم المساعدات الغذائية والإنسانية إلى اللاجئين، إلا أن جانبا كبيرا من احتياجات اللاجئين يتم تغطيته من السوق المحلية. أضف إلى ذلك، أن اللاجئين ينافسون العمالة المحلية في بعض المهن الرخيصة، بحكم أن اللاجئين يمثلون عمالة رخيصة جدا، علاوة على انتشار المساكن العشوائية في دول الملجأ.(٣٩)

---

(٣٨) د. إبراهيم أحمد نصر الدين، "اللاجئون في المنازعات الداخلية في أفريقيا"، في د. إبراهيم نصر الدين وآخرون (غعداد). م.س.ذ، ص٤١.

(٣٩) د. سلوى درويش، "اللاجئون في أفريقيا: دراسة أنثروبولوجية"، في مصر وافريقيا: الجذور التاريخية للمشكلات الأفريقية المعاصرة، م.س.ذ، ص.ص ٧١٥-٧١٦.

وبالتالي، فإن زيادة التدفقات الجماعية للاجئين يؤدي إلى التدهور البيئي في دول الملجأ، لأن هذه التدفقات تمثل عبئا هائلا على الموارد البيئية المحدودة في تلك الدول، ويبرز ذلك مثلا نتيجة لقطع الغابات لاستخدام أخشابها للوقود أو لبناء الأكواخ في معسكرات اللاجئين أو نتيجة للرعي الكثيف في معسكرات اللاجئين وحولها. ومن أبرز الأمثلة أن اللاجئين السودانيين في شمال أوغندا، والذين يقدرون بحوالي ٣٠ ألف لاجئ، قاموا بقطع أخشاب غابات على مساحة ١٦٠٠ هكتار سنويا لاستخدامها كوقود، كما أن تدفق اللاجئين الموزمبيقيين على ملاوى أدى إلى تدمير شبكة الطرق الريفية، مما أعاق عملية نقل الأغذية إلى معسكرات اللاجئين وتعطيل عملية نقل المنتجات الزراعية لمواطني ملاوي إلى الأسواق، ومن ناحية أخرى، فإن تدفق اللاجئين بأعداد كبيرة على دولة الملجأ يؤدي إلى ضغوط على سوق العمل، فتنخفض أجور العمالة الوطنية، وتزداد مشكلة البطالة، وترتفع أسعار السلع والخدمات. ويؤدي ذلك إلى توتر العلاقة بين اللاجئين والمواطنين الأصليين في بلد الملجأ، ولا تقتصر هذه الآثار على فترة إقامة اللاجئين في بلد الملجأ، وإنما تترك آثارا طويلة المدى حتى بعد عودة اللاجئين إلى مواطنهم الأصلية.[٤٠]

رابعا: النتائج الاجتماعية لمشكلة اللاجئين

من الناحية الاجتماعية، تؤدي ظاهرة اللاجئين الحادثة على هامش الحروب الأهلية إلى آثار متداخلة في بلد المنشأ وبلد الملجأ. فاللاجئون يهددون التجانس الاجتماعي الداخلي في الدول المضيفة، ويقوضون العديد من القيم المجتمعية المحلية من خلال تغيير التركيب الإثني والثقافي والديني واللغوي في الدول المضيفة. أضف إلى ذلك، أن اللاجئين يمثلون قوة هامة في الدول المضيفة، ويؤثرون على سياساتها، وأيضا على علاقاتها مع دول المنشأ التي فر

---

(٤٠) د. إبراهيم أحمد نصر الدين، "اللاجئون في المنازعات الداخلية في أفريقيا"، في د. إبراهيم نصر الدين وآخرون (إعداد)، م.س.ذ، ص٤١.

منها اللاجئون[٤١]، كما أن ظاهرة اللجوء تـؤدي إلى بـروز ظـواهر الغربـة والاقـتلاع مـن الجـذور والقلق على المستقبل والوحدة والتمزق الأسري وانحراف النسـاء.[٤٢] فمـن المعـروف أن اللاجئـين يضطرون إلى الفرار من بلادهم الأصلية تحت تأثير الهجمات الانتقامية وعمليات التطهير العرقـي والإبادة الجماعية، مما يدفعهم إلى الفرار إلى الخارج أو إلى أمـاكن أخـرى داخـل الدولـة نفسـها. ولكن هذه التطورات تؤدي إلى تعميق المرارة الاجتماعية بين الجماعـات السـكانية داخـل الدولـة، وهو ما يتسبب في استدامة الصراع، كما يؤدي ذلك إلى تعميق التفكـك الاجتماعـي، وتخـل بمنظومـة القيم السائدة من حيث زيادة الإحساس بعدم الأمان وتجاهـل الاعتبـارات الأخلاقيـة والخـروج عـلى قواعد القانون، مما يؤدي إلى ازدياد أعمال القتل والاغتصاب والسرقة، وغيرها، سواء باعتبارهـا آليـات لإدارة الصراع ضد الجماعات الأخرى أو من أجل تأمين لقمة العيش.[٤٣]

وفي الوقت نفسه، فإن اللاجئين يتجهـون عـلى دول الملجـأ في ظـروف غـير عاديـة تـدفعهم إلى التخلي عن منظومة قيمهم حتى يمكنهم الحفاظ على حياتهم، مـما يـدفعهم إلى ارتكـاب أعـمال غـير طبيعية وغير قانونية، مثل القتل والسرقة والسـطو مـن أجـل العـيش، كـما أنهـم مـن ناحيـة أخـرى يدخلون بثقافات جديدة على مجتمعات دول الملجأ، مما قد يعرض منظومة القيم فيها للخطـر، كـما يدخلون في تحالفات اجتماعية مع أبناء جلدتهم مـن الـوطنيين في دول الملجـأ بشـكل قـد يـؤدي إلى إعادة تشكيل خريطة التفاعلات في دول الملجأ، ويخل بالتوازن الاجتماعي القائم، ويفتح المجـال أمـام الصراع، ويؤدي على التفسخ والانحلال الأخلاقي، علاوة

(٤١) Alan Dowty and Gil Loescher, “Refugee Flows as Grounds for International Action”, International Security, Vol.٢١ No.١, Summer ١٩٩٦.p.p.٤٨,٦٩.

(٤٢) د. سلوى يوسف درويش، م.س.ذ.ص.ص ٧١٢-٧١٣.

(٤٣) د. سلوى يوسف درويش، م.س.ذ، ص.ص ٧١٢-٧١٣.

على إمكانية وانتقال الصراع العشائري بين جماعات اللاجئـين إلى دول الملجـأ. ولـذلك، فـإن اللاجئـين يتحولون على مصدر لانعدام الأمن في دول الملجأ، مما يـؤدي إلى تأليـب الـرأي العـام المحـلي في تلـك الدول ضد اللاجئين لأن قطاعا منهم أصبح يمثل تهديدا للأمن داخل تلك الدول.(٤٤)

(٤٤)د. إبراهيم أحمد نصر الدين، "اللاجئون في المنازعات الداخلية في أفريقيا"، في د. إبراهيم نصرـ الـدين وآخـرون (إعـداد)، م.س.ذ، ص٣٩.

الوحـــدة التاسعة

المناطق الخالية من الأسلحة الكيماوية وتلوث البيئة

الوحدة التاسعة

المناطق الخالية من الأسلحة النووية وتلوث البيئة*

يعتبر إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية أحد السبل التي ظهرت كنتيجة لتعثر التقدم نحو نزع السلاح العالمي، فمنذ أنشئت الأمم المتحدة في عام ١٩٤٥ وهي تضع نصب أعينها قضية الأسلحة النووية، ولذلك تضمن أول قرار للجمعية العامة للأمم المتحدة على دعوة مجلس الأمن إلى وضع تدابير لتنظيم التسلح ووضع المعاهدات الدولية لتخفيض التسلح وأن تستبعد الأسلحة الذرية من التسلح الوطني[١]. كما أنشأت الجمعية العامة لجنة للإشراف على الإنتاج الذري هي لجنة الطاقة الذرية التي استمرت حتى ١٩٤٨ دون التوصل إلى اتفاق على نزع السلاح الذري نظرا لتناقض الموقفان السوفيتي والأمريكي آنذاك[٢].

وفي عام ١٩٥٣ أعلن الرئيس الأمريكي ايزنهاور مشروع "الذرة من أجل السلام" وفي عام ١٩٦١ وجهت الجمعية العامة نداء لدول النادي الذري للتوصل إلى اتفاق لمنع انتشار الأسلحة النووية وأنشئت في نفس العام لجنة الثماني

* مجلة الساسة الدولية العدد ١٤٤- السنة ٣٧، إبريل ٢٠٠١ ص٢٦-ص٣٨. د. فوزي حماد ، عادل محمد أحمد، هيئة الطاقة الذرية.

(١) بطرس غالي، التنظيم الدولي (القاهرة، المطبعة العربية، بدون تاريخ) ص٣٨٣.

N.Y. Sefremov, Nuclear Disarmament (New York, United Nations, ١٩٧٦).

(٢)The United Nations and Disarmamanet ١٩٤٦-١٩٦٥ (New York, United Nations, ١٩٧٦), pp.٥٠-٦٧.

عشرة لنزع السلاح وتتكون من الدول الخمس الكبرى خمس دول من الكتلة الشرقية آنذاك وثماني دول من دول عدم الانحياز من بينهم مصر وتم التوصل بواسطة تلك اللجنة إلى اتفاقية الحظر الجزئي للتجارب النووية في ٥ أغسطس ١٩٦٣[٣]. كما شكلت لجنة نزع السلاح لجنة فرعية من عشر دول لإعداد معاهدة لمنع الانتشار النووي واستمرت مفاوضات تلك اللجنة من سنة ١٩٦٥ حتى ١٩٦٨ تم التوصل إلى معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية[٤].

ومما تقدم يتضح أن أهداف نزع السلاح النووي ظلت ثابتة منذ قيام الأمم المتحدة إلا أن السبل إلى تحقيق ذلك قد طرأ عليها تغيير بين الحين والآخر عاكسا بذلك المناخ السياسي السائد في كل فترة.

ففي أثناء الفترة من ١٩٤٦ حتى ١٩٥٨ كان الهدف هو نزع السلاح في إطار برنامج شامل إلا أن التناقض الأمريكي السوفيتي حال دون تحقيق ذلك، لذا فإن الفترة التالية كان التركيز خلالها على النهج الجزئي في نزع الأسلحة النووية أو منع الانتشار النووي على أمل أن يشكل ذلك حلقة من حلقات نزع السلاح النووي الشامل والعام على المستوى الدولي، إلا أنه خلال تلك الفترة لم يتم التخلي عن الاهتمام بالنهج الكلي المتمثل في نزع السلاح النووي الشامل وظل ذلك المصطلح يتردد في المحافل الدولية حتى الآن.

و سنحاول مقارنة كل من المناطق الخالية من الأسلحة النووية القائمة من خلال أربعة معايير أساسية للمقارنة:

١- الظروف السياسية المصاحبة لإنشاء كل منطقة.

(٣) أحمد سرحان، قانون العلاقات لدولية (بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ١٩٩٠، ص ص ٤٢٤-٤٣٠.

(٤)فوزي حماد، "منع الانتشار النووي – الجذور والمعاهدة"، السياسة الدولية، العدد ١٢٠، إبريل ١٩٩٥، ص ص ٥٢-٥٣.

٢- التعهدات والالتزامات الخاصة بكل منها.

٣- نقاط القوة والضعف في المعاهدات المنشئة لكل منها.

٤- موقف الدول النووية الخمس من البروتوكولات الإضافية للاتفاقيات المنشئة.

وذلك لاستخلاص الدروس التي يمكن الاستفادة منها بالنسبة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية أو أسلحة الدمار الشامل في منطقة الشرق الأوسط.

أولا: الظروف السياسية المصاحبة لكل منها

في عام ١٩٤٩ أجرى الاتحاد السوفيتي تفجيره الذري الأول ثم تبعه في ١٩٥٢ التفجير البريطاني الأول واتضح أن عقد الخمسينات سوف يشهد مزيدا من تلك التفجيرات والتي كانت تتم فوق سطح الأرض مما أدى إلى زيادة مخاطر التلوث الإشعاعي ودفع ذلك الجهود إلى إ نشاء مناطق يمنع فيها التفجيرات للأسلحة النووية أو غير النووية.

وفي ديسمبر ١٩٥٩ عرف العالم لأول مرة فكرة المنطقة الخالية من كافة أنواع الأسلحة بتوقيع معاهدة "انتراكتيكا" الخاصة بجعل المنطقة القطبية الجنوبية خالية من كافة الاستخدامات العسكرية سواء النووية أو التقليدية وكذلك الاختبارات للأسلحة النووية. ودخلت المعاهدة حيز النفاذ في ١٩٦١ بعد ثمانية عشر شهرا من توقيعها(٥).

---

(٥) ممدوح أنيس فتحي، "انتاركتيكا منطقة خالية من السلاح النووي"، السياسة الدولية، العدد ١٢٨، إبريل ١٩٩٧، ص ص ٢٠٣-٢٠٧.

Darryl Howlett and John Simpson, Nuclear Non-Proliferation, A Reference Hand Book (Creat Britain, Longman Current Affairs, ١٩٩٢), pp. ١٣٨-١٤٢.

وكان التوصل إلى معاهدة (انتراكتيكا) دافعا نحو الاتجاه إلى إنشاء مناطق أخرى خالية من الأسلحة النووية وبخاصة منطقة أمريكا اللاتينية التي شهدت أزمة الصواريخ الكوبية في ١٩٦٢ ورأت خلالها شبح اندفاع مواجهة نووية في القارة الأمريكية وأدركت دول القارة خطورة تكرار الأزمة الكوبية لذلك عملت على البحث عن وضع اتفاقية لجعل منطقة أمريكا اللاتينية خالية من الأسلحة النووية، وقد ساعدت الولايات المتحدة الأمريكية تلك الفكرة وعملت على الإسراع في التوصل إلى اتفاقية بهذا الشأن نظرا للقرب الجغرافي لقارة أمريكا اللاتينية من الولايات المتحدة الأمريكية[٦].

وتم التوصل إلى اتفاقية تلاتيلولكو والتي فتحت للتوقيع عليها في ١٤ فبراير ١٩٦٧ أي بعد ست سنوات فقط من معاهدة انتراكتيكا، ودخلت حيز النفاذ في ٢٢ أبريل ١٩٦٧ بتصديق ثلاث وعشرين دولة، ويوضح ذلك مدى سرعة استجابة دول أمريكا اللاتينية حيث دخلت المعاهدة حيز النفاذ بعد مرور سبعة وستين يوما من توقيعها، وإن كانت المعاهدة لم تدخل حيز النفاذ بالفعل إلا بعد ١٩٩٠ نظرا لعدم انضمام الدول الإقليمية المهمة للاتفاقية مثل الأرجنتين والبرازيل وكوبا وشيلى إضافة إلى باقي دول القارة وهي دولة بليز والدومينكان وسانت فينست وسانت لويس[٧]، والسبب الرئيسي في عدم دخول المعاهدة حيز النفاذ الفعلي إلا بعد ١٩٩٠ هو أن المعاهدة نصت في مادتها الثامنة والعشرين على أن تطبق على جميع دول القارة والتي يجب أن تكون أطرافا في

(٦) مصطفى علوي، "المناطق الخالية من الأسلحة النووية: تحليل سياسي مقارن"، ورقة مقدمة إلى اجتماع الخبراء حول نظام الضمانات واسلوب تطبيقه على المستويين القطري والإقليمي، القاهرة، ١٨-٢١ نوفبر ١٩٩٦، ص٢.

(٧) التقدير السنوي للوكالة الدولية للطاقة الذرية لعام ١٩٩٥ (فيينا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ١٩٩٦)، ص ص ٩٠و ٩١.

المعاهدة، وذلك نظرا للتماسك الجغرافي للقارة وكان هذا النص ضروريا لنفاذ المعاهدة الأمر الذي أدى إلى تأخر سريانها فعليا إلا بانضمام باقي الدول[٨].

أما إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادي فقط تم بموجب اتفاقية راروتونجا والتي فتحت للتوقيع في ٦ أغسطس ١٩٨٥ أي بعد حوالي ثمانية عشر عام من اتفاقية تلاتيلولكو[٩]. وتعتبر تلك الفترة الزمنية أطول فترة زمنية بين توقيع المعاهدات المنشئة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية. ويرجح أن يكون السبب في ذلك أن تلك الفترة قد شهدت تطورات كبيرة في السياسات العالمية في منع الانتشار النووي الأفقي والرأسي، فعلى مستوى منع الانتشار النووي الأفقي فقد تم التوصل في ١٩٦٨ إلى معاهدة منع الانتشار النووي والتي دخلت حيز النفاذ في مارس ١٩٧٠ وكان توقيع تلك المعاهدة حافزا للأمم المتحدة لمواصلة جهودها لتحقيق تقدم نحو نزع السلاح النووي مستغلة في ذلك علاقات الوفاق التي سادت بين الكتلتين في تلك الفترة. فواصلت لجنة نزع السلاح عملها لبحث مقترحات نزع السلاح الشامل والتام تحت رقابة دولية فعالة. وفي عام ١٩٦٩ اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارا اعتبرت عقد السبعينات عقدا لنزع السلاح ودعت مؤتمر لجنة نزع السلاح للعمل على وضع برنامج شامل يتناول جميع ما يتعلق بمشكلة نزع السلاح العام والكامل واتخذت الجمعية العامة في ٧ فبراير ١٩٧٠ قرارا تحول إلى معاهدة دولية أبرمت في ١١ فبراير ١٩٧١ خاصة بجعل قاع البحار خال من الأسلحة النووية.

(٨) محمد عبد السلام، "معاهدة تلاتيلولكو لحظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية"، السياسة الدولية، العدد ١٢٥، يوليو ١٩٩٦، ص ص ٢١٥-٢١٩.

(٩) Darryl Howlett and John Simplson, Nuclear Non-Proliferation, Op.cit., pp. ١٢٨-١٣٧.

وفي عام ١٩٧١ تم توقيع اتفاقية لتقليل احتمالات الحرب النووية بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي، وفي عام ١٩٧٢ تم التوقيع أيضا على اتفاقية سولت-١ (Salt-1) للحد من الأسلحة الاستراتيجية بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي آنذاك، كما عقدت الجمعية العامة الدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح في ١٩٧٨ بناء على مبادرة من بلدان عدم الانحياز وكل تلك الأحداث السابقة قد ولدت آمالا نحو إحياء جهود نزع السلاح المتعددة الأطراف معتمدة في ذلك على الانفراج الذي كان قائما أثناء تلك الفترة بين الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الأمريكية، إلا أن بداية الثمانينات مثلت نقطة التحول حيث شهد عام ١٩٧٥ بداية التوسع السوفيتي بالتدخل في أنجولا وموزمبيق وامتد في فيتنام ولاوس وكذلك في أمريكا اللاتينية في كل من نيكاراجوا وهندرواس وذلك بعد خروجه من مصر والشرق الأوسط في ١٩٧٢، وشكل احتلال أفغانستان قمة المد السوفيتي الأمر الذي أثر بدوره على سياسات منع الانتشار النووي، حيث كان لغزو أفغانستان أثره في عدم التصديق على اتفاقية سولت -٢ (SALT-2) من جانب الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي، ولذا كانت بداية الثمانينات فترة صعبة في تاريخ الجهود الدولية الرامية لنزع السلاح النووي العالمي بسبب الاختلافات الشديدة بين الدول النووية الخمس ولذا كان التركيز مرة أخرى على النهج الجزئي المتمثل في إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادي بتوقيع معاهدة إنشاء المنطقة في ٦ أغسطس ١٩٨٥ ودخلت المعاهدة حيز النفاذ في ١١ ديسمبر ١٩٨٦ أي بعد حوالي خمسة عشر شهرا فقط لا غير، وهي مدة صغيرة نسبيا.

وفي ١٥ ديسمبر ١٩٩٥ وقعت اتفاقية بانجوك الخاصة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا وذلك بعد حوالي تسع سنوات من المنطقة السابقة ودخلت حيز النفاذ في ٢٧ مارس ١٩٩٧ أي بعد حوالي خمسة عشر شهرا تقريبا(١٠).

أما الظروف السياسية التي عاصرت إنشاء المنطقة تتمثل في الفترة التي تبدأ من ١٩٨٦ فكانت أحداثها الدولية سريعة ومتلاحقة حتى على مستوى سياسات منع الانتشار النووي، ففي ١٩٨٥ وصل جورباتشوف إلى الحكم في الاتحاد السوفيتي السابق ومثل ذلك بداية عهد جديد وفر الإرادة السياسية لتحقيق العديد من الاتفاقات في مجال منع الانتشار النووي. ففي ١٩٨٥ أعلن الاتحاد السوفيتي وقف التجارب النووية من جانب واحد واستمر يجددها سنويا حتى ١٩٨٧، وكانت هذه خطوة إيجابية في طريق نزع السلاح. وفي عام ١٩٨٥ اقترحت دول عدم الانحياز عقد مؤتمر دولي للنظر في تحويل معاهدة الحظر الجزئي للتجارب النووية على حظر شامل لها وهو الذي أثمر في النهاية على التوصل إلى تلك الاتفاقية في سبتمبر ١٩٩٦.

وفي عام ١٩٩١ تم التوصل إلى اتفاقية ستارت -١ (START-١) بشأن تخفيض الأسلحة الاستراتيجية بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي السابق، وفي ١٩٩٣ تم توقيع اتفاقية ستارت-٢ (START-٢) بين روسيا الاتحادية والولايات المتحدة الأمريكية لتخفيض الأسلحة الاستراتيجية، وفي عام ١٩٩٥ تم تجديد معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية إلى أجل غير محدد. كما أن انتهاء الحرب الباردة قد أثر على العلاقة بين الولايات المتحدة

---

(١٠) International Atomic Energy Agency, INFCIRC/٥٤٨,٤ March ١٩٩٨, p.١.

Programme for Promoting Nuclear-Non- Proliferation, PPNN, Newsbrief, No.٣٢, ٤th Quarter ١١٩٥, pp.٢٤-٢٨.

والاتحاد السوفيتي السابق الأمر الذي مكنهم من التوصل إلى اتفاقيات نزع سلاح، وزاد من إمكانية الاهتمام بنزع السلاح، وقد طرح البعض أيضا تراجع أهمية القوة العسكرية في عالم ما بعد الحرب الباردة، وأن الأولوية ستكون للمتغير الاقتصادي في إعادة ترتيب النظام الدولي الأمر الذي دعم إمكانية إسقاط البعض أولوية القوة العسكرية في ظل تغير مفاهيم الأمن، وأدت كل هذه التطورات إلى تقبل الدول لجهود منع الانتشار النووي وقبول الصيغ الإقليمية لذلك في ظل اهتمام متزايد لوضع نظم إقليمية للحد من التسلح ومنع الانتشار النووي، وهو ما دفع الجهود نحو التوصل إلى اتفاقية إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا خاصة وكانت ضمن رابطة "الآسيان" التي كانت توصف بالنمور الآسيوية وكانت من الدول الواعدة اقتصاديا الأمر الذي جعلها تتبنى خيار التركيز على المتغير الاقتصادي، وإسقاط التركيز على القوة العسكرية وكل ذلك قد يكون هو الذي دفع الجهود نحو التوصل إلى اتفاقية جنوب شرق آسيا خالية من الأسلحة النووية في ديسمبر ١٩٩٥.

وفي إبريل ١٩٩٦ تم التوقيع على معاهدة بلندابا الخاصة بجعل أفريقيا خالية من الأسلحة النووية وذلك بعد أربعة شهور فقط من التوقيع على معاهدة جنوب شرق آسيا[١١]. وعلى الرغم من أن الدعوة إلى إعلان أفريقيا لا نووية هي دعوة بدأت قبل ذلك باثنين وثلاثين عاما وبالتحديد حين أصدرت القمة الأولى لمنظمة الوحدة الأفريقية والتي عقدت في القاهرة عام ١٩٦٤ إعلان القاهرة الأول أفريقيا لا نووية، والذي تبنته الأمم المتحدة في دورتها رقم

(١١) PPNN, Newsbrif, Op.cit, Number ٣٤, ٢nd Quarter ١٩٩٦.

وإعلان القاهرة، جريدة الأهرام، ١٩٩٦/٤/١٢.

٣٠ عام ١٩٧٥ وأصدرت قرارا يدعو إلى تنفيذ الإعلان الخاص بجعل أفريقيا منطقة لا نووية وكان القرار يصدر كل عام، إلا أن استمرار جنوب أفريقيا في نشاطها النووي السري وتعاونها مع إسرائيل ظل عقبة في طريق تحقيق إخلاء أفريقيا من الأسلحة النووية [١٢].

إلا أنه في عام ١٩٩١ وبعد انتهاء الحرب الباردة حدث تحول داخل المجتمع الجنوب أفريقي أدى إلى انتهاء سياسة التمييز العنصري، وتوجهت جنوب أفريقيا إلى الإعلان عن نشاطها النووي وعزمها الانضمام إلى معاهدة منع الانتشار النووي وبالفعل قامت بتفكيك ستة أسلحة نووية كانت قد قامت بتصنيعها، وانضمت إلى معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية في يوليو ١٩٩١ ووضعت كافة منشآتها النووية ومخزونها النووي تحت نظام الضمانات الشامل طبقا للوثيقة ١٥٣ الخاصة بالضمانات النووية التي تطبقها الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتعتبر حالة جنوب أفريقيا هي أول حالة يشهدها النظام الدولي لدولة تتخلى طواعية عن سلاح نووي مما مثل سابقة يمكن أن تحذوها دول أخرى(١٣).

---

(١٢) حول التطور النووي لجنوب أفريقيا وتعاونها مع إسرائيل، انظر: فوزي حماد، "نحو سياسة للتعاون النووي في القارة الأفريقية في ضوء التطورات الأخيرة في جنوب أفريقيا وقدراتها وتعاونها مع إسرائيل"، تقرير غير منشور (القاهرة، هيئة الطاقة الذرية، ١٩٩٢)، والتقرير اعتمد على:

Seymour M. hersh, The Smason Option, (New yok, Random House, ١٩٩١), pp.٢٦٣-٢٦٨ & ٢٧٠-٢٧١.

(١٣) David Albright, "South Africa and the Affordable Bomb".

The Bulletin of the Atomic Scientists, July/ August ١٩٩٤, pp.٣٧-٤٧.

وثيقة اتفاق الضمانات بين جنوب أفريقيا والوكالة، انظر:

IAEA GOV/٢٦٠٩, ٣ Spt.١١٩١.

لقد مهد انضمام جنوب أفريقيا لمعاهدة منع انتشار الأسلحة النووية ودخولها في النظام الدولي للضمانات النووية الطريق نحو إنشاء نظام إقليمي لمنع الانتشار النووي يتمثل في التوصل إلى اتفاقية جعل منطقة أفريقيا خالية من الأسلحة النووية.

يتضح من العرض السابق أن أزمة الصواريخ الكوبية كانت العامل الأساسي الذي دفع الجهود نحو إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية، نظرا لتوافر الإرادة السياسية من القوتين العظميين آنذاك وهما الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي. كما أن تعثر الجهود الدولية نحو نزع السلاح العالمي إلى التركيز على النهج الجزئي المتمثل في التوصل إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في المحيط الهادئ، أما تغير النظام الدولي بعد انتهاء الحرب الباردة فقد ساعد على إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في كل من جنوب شرق آسيا وأفريقيا.

ثانيا: مقارنة التعهدات والالتزامات الخاصة بكل منطقة

أ- تعتبر التعهدات الخاصة بمنطقة (انتراكتيكا) أشمل التعهدات على الإطلاق حيث تلتزم الدول الموقعة على اتفاقية إنشاء المنطقة باستخدام القارة للأغراض السلمية فقط وعدم القيام بأي أعمال عسكرية في المنطقة على الإطلاق سواء نووية أو غير نووية وكذلك عدم إجراء أي اختبارات للأسلحة النووية.

ب- أما معاهدة تلاتيلولكو الخاصة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية، فطبقا للمادة الأولى تتفق الدول على استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية فقط وعدم إجراء تجارب أو تصنيع مواد أو إنتاجها أو امتلاكها للأغراض العسكرية.

والمادة الثالثة عشرة تلزم الأطراف المتعاقدة بعقد اتفاقات ضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق الضمانات على كافة الأنشطة النووية في الدولة، كما سمحت المعاهدة بالتفجيرات النووية السلمية وهي تلك التي حظرتها معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية. كما سمحت بالتفتيشات الخاصة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادي [١٤].

جـ- أما معاهدة راروتونجا فقد تضمنت على منع كل الأنشطة المتصلة بالأسلحة النووية، وحظر امتلاك أي أجهزة تفجير نووية، ومنع الدول الأطراف في المعاهدة من دفن النفايات المشعة لها أو لغيرها في البحار وإن كانت قد سمحت بدفنها في أراضي الدول الأطراف، وتركت للدول الأطراف الحق في أن تسمح للسفن أو الطائرات التي تحمل أسلحة نووية للدخول في مياهها الإقليمية أو مجالها الجوي، كما اعتمدت المعاهدة على تطبيق الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

د- أما معاهدة بانجوك الخاصة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا فقد تضمنت في مادتها الثالثة الالتزامات الأساسية المتمثلة في التزام الدول الأطراف بعدم تطوير أو تصنيع أو الاهتمام بامتلاك أو حيازة أسلحة نووية في أي مكان داخل المنطقة أو خارجها وعدم وضع أو نقل أسلحة على أراضيها بأي وسيلة (Station or Transport nucleart Weapons by any means) وعدم اختبار أو استخدام أسلحة نووية وعدم السماح باستخدام أراضيها لتطوير أو

(١٤) Intenational Atomic Energy Agency, INFCIRC/٥٤٨,٤ March ١٩٩٨, p.١.

تصنيع أو امتلاك أسلحة نووية وكذلك وضع أو اختبار أو استخدام تلك الأسلحة، وعدم دفن نفايات مشعة في بحارها أو أراضيها أو الأراضي التي تحت ولاية الدول الأطراف في المعاهدة[١٥].

هـ- بالنسبة لمعاهدة "بلندابا" فتعتبر نموذجا جيدا في معاهدة إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية حيث استحدثت مواد جديدة كما جاءت أوسع وأشمل من كل المعاهدات الأربع السابقة. وقد تضمنت المادة الثالثة منها على الالتزامات الأساسية المتمثلة في منع الدول الأطراف من تطوير وتصنيع وتخزين وامتلاك وحيازة أي من الأنشطة السابقة، كما أنها منعت في مادتها الرابعة تخزين أو وضع أجهزة تفجير نووية في أراضيها وهي بذلك تتناول ما تم إنتاجه وتخزينه من تلك الأجهزة[١٦]. كما تلتزم الدول الأطراف –في المادة الخامسة منها- بعدم إجراء أي تفجيرات نووية وعدم مساعدة أو تشجيع أي اختبار نووي لأي دولة في أي مكان، كما تتعهد الأطراف في المادة السادسة بالإعلان عن أي إمكانات أو قدرات يمكن أن تكون لديها لصناعة أجهزة التفجيرات النووية، وأن تلتزم بتفكيك وتدمير أي أجهزة تفجير نووية تم تصنيعها من قبل دخول المعاهدة حيز النفاذ[١٧]. كما تمنع المعاهدة في المادة الثامنة دفن النفايات المشعة أو المساعدة

(١٥) فوزي حماد، "نجحت الضغوط الدولية في أفريقيا والدور الآن على إسرائيل"، المصور، رقم ٣٧٣١، ١٩٩٦/٤/١٢، ص ص٢٩-٣١.

(١٦) Luis Maperi, “Present and Future Nuclear Weapon-Free Zone”, Information Bulletin INESAP-No.١٠, August ١٩٩٦, pp.٦-٨.

(١٧) Olu Adeniji, The Pelindaba Text and its provisions-Disarmament, Vol.xix, op.cit.,pp.١-١٢.

على دفنها في أي مكان في أرض القارة أو بحارها. وهي بهذا تتشابه مع معاهدة بانجوك وتختلف عن معاهدة راروتونجا وتلاتيلولكو اللتين منعت دفن النفايات في البحر فقط، كما تتشابه معاهدة بلندابا مع المعاهدات السابقة في ضرورة تطبيق الضمانات الشاملة للوكالة الدولية على جميع الأنشطة النووية(١٨). كما جاءت المادة الحادية عشرة فريدة لم تذكر من قبل في المعاهدات السابقة حيث تلتزم الأطراف بعدم القيام أو المساعدة أو التشجيع لأي عمل يهدف إلى الاعتداء المسلح على أي منشأة نووية، وينبع ذلك من الخبرة الخاصة بمنطقة الشرق الأوسط التي وقع فيها اعتداءات على منشآت نووية سليمة(١٩).

ثالثا: المعاهدات السابقة من حيث نقاط القوة والضعف في كل منها

أ- بالنسبة لمعاهدة انتراكتيكا فإن العالم قد عرف بعدها فكرة المنطقة الخالية من كافة أنواع الأسلحة سواء النووية أو التقليدية وهذا غير موجود في باقي المناطق الأخرى الخالية من الأسلحة النووية، كما مهدت منطقة انتراكتيكا الطريق أمام إنشاء مناطق أخرى خالية من الأسلحة النووية ولكنها مناطق مأهولة بالسكان. كما حظرت المعاهدة كافة الاختبارات للأسلحة النووية بعكس بعض الاتفاقيات الأخرى.

ب- بالنسبة لتلاتيلولكو انفردت باحتوائها على ضمانات الأمن السلبية لذا فإن بعض الدول التي لا تنوي الانضمام إلى معاهدة منع الانتشار

(١٨) Pelindaba Text of the African Nuclear Weapon Free Zone-Treat UN Document A/٥٠/٤٢٦ of ١٣ September ١٩٩٥, Disarmament, Ibid., pp.١٣٧-١٤٨.

(١٩) Luis Masperi, "Present and Future, Nuclear Weapon, Free Zones", Information Bulletin INESAP, op.cit., p.V.

النووية قد وقعت الاتفاقية لتحصل على ضمانات الأمن السلبية وغير الموجودة في معاهدة منع الانتشار النووي. كما سمحت المعاهدة بالتفتيشات في حالة الشك في أي دولة من الدول الأعضاء في المعاهدة. كما أن الدول الأطراف في تلاتيلولكو تعقد اتفاقات ضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية بمقتضى معاهدة تلاتيلولكو.

نقاط الضعف:

- سمحت المعاهدة بالتفجيرات النووية السلمية وهو الأمر الذي لا يضمن بشكل قاطع كون التفجير سلميا خاصة وأن الهامش بين التفجير السلمي والعسكري من الناحية الفنية صغير.
- لم تشتمل المعاهدة على تطبيق الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية بمقتضى معاهدة منع الانتشار النووي ولكن بمقتضى معاهدة تلاتيلولكو الأمر الذي أدى إلى أن عدة دول من المنطقة عقدت اتفاقات ضمانات مع الوكالة بمقتضى معاهدة تلاتيلولكو إلا أنها لم تصدق عليها ولذلك نجد أن هناك ما يقرب من أربع عشرة دولة ما زالت خارج نظام الضمانات الإقليمي بالمنطقة.
- نصت المعاهدة على ضرورة أن تكون كافة دول المنطقة أطرافا فيها بلا استثناء كأحد شروط نفاذها وهو الأمر الذي أدى إلى تأخر نفاذها فعليا أكثر من عشرين عاما ولقد أصبحت المعاهدة أكثر فعالية بعد تصديق البرازيل والأرجنتين وشيلي وكوبا.
- قصر الفترة الزمنية بين إعلان الدولة بالانسحاب ونفاذ ذلك الانسحاب حيث أنها حددتها بثلاثة شهور فقط.

جـ- بالنسبة لمعاهدة راروتونجا فإن نقاط قوتها كانت واضحة وتمثلت في تأكيدها على أن تطبق الدول الأطراف فيها الضمانات الشاملة بمقتضى معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية، لذلك نجد أن جميع الدول المرتبطة بمعاهدة راروتونجا أطراف في معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية ولها اتفاقات ضمانات شاملة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية كما أن معاهدة راروتونجا كانت أكثر شمولا من معاهدة تلاتيلولكو حيث منعت إجراء التفجيرات النووية السلمية في حين أن الأخيرة سمحت بها كما سبق. كما أنها منعت دفن النفايات المشعة في البحار بعكس تلاتيلولكو، ولقد ساهمت لاروتونجا في تدعيم أسس النظام الدولي لانتقال المواد والمعدات النووية حيث منعت تصدير المواد والمعدات النووية إلى أي من الدول غير النووية إلا إذا أخضعت تلك المواد والمعدات للضمانات الشاملة المرتبطة بمعاهدة منع الانتشار النووي، كما أنها سمحت بحق الدول في الانسحاب من المعاهدة إلا أنها أطالت المدة بين إعلان الدولة بالانسحاب ونفاذه حيث حددتها باثنى عشر شهرا وهي أطول مدة لأن معاهدة منع الانتشار النووي حددت تلك المدة بين أخطار الدولة بالانسحاب ونفاذ ذلك الانسحاب بثلاثة شهور.

نقاط الضعف:

- عدم تطبيق الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية على كافة الأنشطة النووية والمخزون النووي على الدولة في حالة توريد أي أجهزة أو مواد نووية لها.
- السماح للدول الأطراف أن تسمح بمرور السفن التي تحمل أسلحة نووية في مياهها وذلك على الرغم من تحديدها المياه الإقليمية باثنى عشر ميلا.

- السماح للدول الأطراف بدفن النفايات المشعة لها أو لغيرها من الدول في أراضي الدول الأطراف.

د- بالنسبة لمعاهدة بانجوك تضمنت على توقيع الدول الأطراف اتفاقات ضمانات شاملة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية بمقتضى معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية بذلك تتشابه مع راروتونجا، كما حددت الفترة بين إيداع الدولة تصديقها على المعاهدة وتوقيع اتفاق الضمانات الشاملة مع الوكالة الدولية بثمانية عشر شهرا مثل معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية والتي حددت الفترة بين إيداع التصديق وبدء التفاوض على اتفاقات الضمانات في موعد لا يتجاوز تاريخ ذلك الإيداع وتنفيذ تلك الاتفاقات في موعد لا يتجاوز ثمانية عشر شهرا من بعد موعد بدء المفاوضات. ولقد صدقت على المعاهدة كافة الدول العشر التي وقعتها باستثناء الفلبين التي وقعتها ولم تصدق عليها، كما تضمنت عدم تقديم المواد والمعدات النووية للدول إلا بعد إخضاعها لنظام الضمانات وكذا الدول النووية التي يجب أن تعقد اتفاقات ضمانات منع الوكالة عند انتقال تلك المواد إليها.

نقاط الضعف:

- لم تمنع المعاهدة إجراء البحوث على الأجهزة التفجيرية.
- لم تطالب بوضع كافة أنشطة الدولة النووية تحت الضمانات الشاملة للوكالة عند تقديم مواد أو معدات نووية لها من الدول الأطراف في المعاهدة.

هـ- بالنسبة لمعاهدة بلندابا فجاءت نموذجا احتوى على العديد من نقاط القوة المتمثلة في أنها أوسع وأشمل من كافة المعاهدات السابقة حيث يمتد أثرها إلى المخزون وما تم تصنيعه من قبل سواء مواد نووية أو

معدات أو أجهزة تفجير نووية، وهي بذلك لا تكرس الوضع الراهن بل تعمل على تحقيق التوازن. كما تمنع إجراء التجارب النووية أو المساعدة في إجرائها لأي دولة وفي أي مكان، كما أنها تمنع دفن النفايات في أراضي الدول وبحارها. كما أنها تحث الدول الأطراف على استخدام الطاقة النووية في التنمية الاقتصادية. كما ذهبت إلى أبعد من المعاهدات السابقة بل ومعاهدة منع الانتشار النووي نفسها حيث تضمنت معاهدة بلندابا على إخضاع كافة الأنشطة النووية في الدول المتلقية لأي مواد أو معدات نووية وليس إخضاع الأجزاء الموردة نفسها لها فقط كما تفعل باقي المعاهدات.

رابعا: موقف الدول النووية من البروتوكولات الإضافية الخاصة بكل منطقة

أ- انتراكتيكا جميع الدول النووية الخمس هم أطراف في المعاهدة.

ب- تلاتيلولكو اشتملت على بروتوكولين ملحقين بالمعاهدة: الأولى خاص بالدول التي ليست أطرافا إقليمية بالمنطقة ولكن يوجد تحت ولايتها أقاليم تدخل ضمن نطاق المنطقة الخالية من الأسلحة النووية. وتلك الدول ملزمة بالحفاظ على وضعه المنطقة بهذا الشكل شأنها شأن الدول الإقليمية بالمنطقة، وينطبق على تلك الأقاليم أيضا جميع مواد المعاهدة. وقد وقعت البروتوكول الأول كل من هولندا والولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا. أما البروتوكول الثاني فقد نص على تأكيد احترام الدول النووية الخمس للنظام القائم في المنطقة بجعلها خالية من الأسلحة النووية، كما أكد على عدم دعم أي عمل من شأنه أن يؤدي إلى خرق المعاهدة، وعلى عدم استخدام أو التهديد باستخدام الأسلحة النووية ضد الدول الأطراف في المعاهدة، وقد وقعت البروتوكول الثاني كل الدول النووية الخمس.[٢٠]

(٢٠) البروتوكولين الإضافيين للمعاهدة في:

جـ- بالنسبة لمعاهدة راروتونجا هناك ثلاثة بروتوكولات إضافية وقعت وصدقت كل من الصين والاتحاد السوفيتي السابق على البروتوكولين الثاني والثالث، أما فرنسا وبريطانيا والولايات المتحدة فلم توقع عليها في البداية، واعتبرت فرنسا أن التوقيع على البروتوكولين يمس سيادتها على أراضيها، وأما الولايات المتحدة وبريطانيا فاعتبرتهما يضران بالمصالح القومية لهما. وبعد انتهاء فرنسا من تجاربها النووية الأخيرة في منطقة موروروا في الفترة من سبتمبر ١٩٩٥ حتى نهاية يناير ١٩٩٦، وقعت الدول الثلاث في مارس ١٩٩٦ على البروتوكولات الإضافية.[٦٥]

د- بالنسبة لمعاهدة بانجوك، فالبروتوكولات الملحقة بها تتشابه مع البروتوكولات الملحقة بالمعاهدة السابقة أحدهما خاص بالدول التي لها أراض داخل المنطقة التي حددتها المعاهدة والآخر يكون شامل لضمانات الأمن السلبية، وقد رفضت الولايات ا لمتحدة والصين التوقيع على البروتوكولات خاصة وأن المعاهدة حددت المياه الإقليمية باثنى عشر ميلا مما يتعارض مع المصالح الاستراتيجية للدول النووية ويحد من حرية تحركها في المنطقة وبخاصة الصين التي لها نزاعات إقليمية مع عدد من دول رابطة الآسيان ولذلك لم توقع أي من الدول النووية الخمس البروتوكولات.

Darryl Howlett and John Simpson, Nuclear Non-Proliferation, op.cit., pp. ١٢٥-١٢٦.

(٦٥) Nuclear Testing, Programme for Promoting Nuclear Non-Proliferation, PPNN Newsbrief, PPNN, No.٣٢, ٤th Quarter, ١٩٩٥, pp.٤-٥.

هـ- بالنسبة لمعاهدة بلندابا فقد اشتملت على ثلاثة بروتوكولات إضافية الأول يتعلق بعدم استخدام أو التهديد باستخدام الأسلحة النووية ضد أي دولة موقعة على الاتفاقية، والثاني يطلب عدم اختبار أو التشجيع على اختبار أي جهاز تفجير نووي في أي مكان في المنطقة. وهذان البروتوكولان مفتوحان للتوقيع من قبل دول السلاح النووي والبروتوكول الثالث يلزم الدول التي تسيطر على أراض في أفريقيا باحترام المعاهدة وهذا البروتوكول مفتوح للتوقيع من دول مثل بريطانيا وفرنسا ولم توقع البروتوكول أيضا أي من الدول النووية الخمس واعترضت الولايات المتحدة وبريطانيا على دخول جزيرة دييجوجراسيا ضمن المنطقة. وأشار إلى ذلك البيان الأمريكي الذي صدر عقب توقيع المعاهدة بأنه لا تنطبق كل من المعاهدة والبروتوكول الثالث على أنشطة الولايات المتحدة وبريطانيا في دييجوجراسيا أو في أي مكان في أراض المحيط الهادي، وتعتبر تلك الجزيرة قاعدة عسكرية للدولتين وتلعب دورا رئيسيا في منظومة الردع النووي لكل من الدولتين. كما تحفظت روسيا على المعاهدة.[٢٢]

---

(٢٢) US and UK Statements on the Occasion of Signature of the African Nuclear-Weapons- Free Zone Treaty, Newsbrief, PPNN, No.٣٤, ٢nd Quarter, ١٩٩٦, p.٢٠.

وأيضا انظر:

- مراد إبراهيم الدسوقي، "أفريقيا وجهود التخلص من الأسلحة النووية، معاهدة بلندابا ومستقبل فكرة المناطق الخالية من الأسلحة النووية"، السياسة الدولية، العدد ١٢٥، يوليو ١٩٩٦، ص ص ٢٢٣-٢٢٧.
- فوزي حماد، " بعد جنوب أفريقيا : آسيا الوسطى خالية من السلاح النووي والدور الآن على الشرق الأوسط"، المصور، العدد ٣٣٨٠٨، أكتوبر ١٩٩٧, ص٤٦.

استخلاصات:

١- إن المناطق الخالية من الأسلحة النووية التي تم إنشاؤها حتى الآن ليس بين الدول الأطراف فيها دولة امتلكت بالفعل السلاح النووي وحتى الاقتراحات التي قدمت في حالات الاحتكار النووي في الخبرة الدولية لم يتم إعمالها مثل اقتراح الصين في عام ١٩٥٩ بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا والمحيط الهادي لم يتم قبولها (انظر جدول رقم ١) وباستثناء منطقة أفريقيا والتي كان امتلاك جنوب أفريقيا للسلاح النووي يعيق إنشاءها ولم يتم التوصل إلى المعاهدة إلا بعد نزع سلاحها النووي وانضمامها إلى معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية. كما أنه لا يمكن تخيل إقامة منطقة خالية من مستوى تسلح معين مثل الأسلحة الكيماوية مثلا بينما تبقى المستويات الأخرى مثل الأسلحة النووية التي يمكن استخدامها ضد أطراف المنطقة وذلك طالما أن هناك حالة احتكار في مستوى تسليحي أعلى.

٢- أنه في حالة امتلاك الدول الأطراف في المنطقة المقترحة للسلاح النووي بالفعل، فإن دخولها في النظام الدولي لمنع الانتشار النووي المتمثل في الانضمام لمعاهدة منع الانتشار النووي –وذلك كخطوة أولى يتبعها خطوات- تسمح بالدخول إلى نظام إقليمي لمنع الانتشار النووي مع الأخذ في الاعتبار النموذج الجنوب أفريقي في ذلك، فانضمام جنوب أفريقيا إلى معاهدة منع الانتشار النووي وتفكيك أسلحتها النووية ساعد في إعلان أفريقيا لا نووية.

٣- إن الدول النووية الخمس المعلنة تغلب مصالحها الاستراتيجية على حساب منع الانتشار النووي غالبا، بحكم امتلاكها للسلاح النووي في

ضوء معاهدة منع الانتشار النووي. لذلك إذا تضمنت معاهدة إنشاء منطقة خالية على تعهدات تتعارض مع مصالحها فتمتنع عن الالتزام بها مثلما حدث بالنسبة لمعاهدة بانجوك الخاصة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا والتي رفضت الولايات المتحدة والصين التوقيع على بروتوكولاتها، وكذلك بالنسبة لمعاهدة راروتونجا الخاصة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادي والتي لم توقع فرنسا على بروتوكولاتها قبل إجراء تجاربها الأخيرة في ١٩٩٥ وبالتالي لم توقع البروتوكولات كل من بريطانيا والولايات المتحدة، وبعد أن انتهت فرنسا من تجاربها في يناير ١٩٩٦ وقعت البروتوكولات في مارس ١٩٩٦ أي بعد شهرين فقط من انتهاء تجاربها ووقعت الدولتان الأخريان في نفس الشهر البروتوكولات.

وكذلك بالنسبة لمعاهدة بلندابا الخاصة بجعل منطقة أفريقيا خالية من الأسلحة النووية، فقد اعترضت الدول النووية على دخول جزيرة "دييجوجارسيا" في المحيط الهندي ضمن نطاق المنطقة، ولذلك لم توقع أي من الدول الخمس البروتوكولات الإضافية (انظر الجدول رقم١).

٤- هناك اختلاف في رؤية كل من الدول النووية وغير النووية لأهداف إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية. فعلى حين رأت الدول غير النووية أن إنشاء المناطق الخالية يمثل تطبيقا لمفهوم نزع السلاح الشامل على نطاق جزئي وعلى مستوى إقليمي، الأمر الذي يشكل حلقة من حلقات النزاع الشامل وبداية لإعمال المادة السادسة من معاهدة منع المناطق الخالية تكريس لنظام منع الانتشار النووي القائم والذي ينطوي على تمييزية واضحة.

٥- إن هناك اختلافا في الالتزامات والتعهدات من منطقة إلى أخرى نظرا لخصوصية كل منطقة والظروف السياسية لنشأتها والأوضاع الاستراتيجية القائمة فيها ومستوى تعقدها. ولا يجوز الاعتماد على أي من الاتفاقات السابقة كنموذج نظرا لأنها تعبر عن خصوصية مناطقها بالإضافة إلى ثغرات كل منها كما سبق الإيضاح.

٦- إن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في إقليم معين يمكن أن يعزز ويساعد في إقامة منطقة خالية من السلاح النووي في إقليم آخر، لذا فإن إعلان أفريقيا خالية من الأسلحة النووية يمكن أن يعزز ويساند إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط والعكس صحيح أيضا، فإذا لم يتم إنشاء المنطقة الخالية في الشرق الأوسط سيظل إنشاء منطقة خالية في أفريقيا معلقا. فوجود دول في الشرق الأوسط تمتلك قدرات نووية غير خاضعة للضمانات الدولية يصعب من تنفيذ إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في افريقيا وفي آسيا الوسطى بل وفي وسط أوروبا وفي جنوب آسيا، نظرا لوجود تلك المناطق في مدى استخدام تلك الأسلحة.

إن النظم الإقليمية تمثل حلا خاصا للأقاليم التي لها وضع خاص يصعب من ارتباطها بالنظام الدولي لمنع الانتشار النووي مثل وضع أمريكا اللاتينية، إلا أن ذلك لا يعني أنها بديل عن النظام الدولي لمنع الانتشار الذي يضع سياسات عالمية لكافة دول النظام الدولي. ولكن العكس يمكن أن يكون، فالنظام الدولي يمكن أن يحل محل أي نظام إقليمي، والانضمام إليه أولا يساهم في إنشاء نظام إقليمي مثل انضمام جنوب أفريقيا إلى معاهدة منع الانتشار النووي.

*** الدروس المستفادة من دراسة المناطق الخالية بالنسبة لمنطقة الشرق الأوسط :**

١- إن إحراز التقدم في سياسات منع الانتشار النووي الدولية يقابله انحسار في الاهتمام بالنظم الإقليمية لمنع الانتشار النووي، وبالنظر إلى الأوضاع الحالية نجد أن نظام منع الانتشار النووي واجه عدة مشكلات في بداية التسعينات وهي اكتشاف القدرة النووية العراقية، ثم التجارب النووية الهندية والباكستانية. ثم عدم التصديق على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية من جانب الولايات المتحدة الأمريكية وعدم دخولها حيز النفاذ، لذا من المتوقع أن تلقى النظم الإقليمية اهتمام مرة أخرى.

٢- إن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط لا يمكن أن يظل رهينة لتسوية الصراع العربي الإسرائيلي، وأن ما يطرح من الجانب الإسرائيلي من مبررات حول هذا الأمر لم ينته، وإن المطالب الإسرائيلية تتطور كل مرحلة من تفاوض مباشر إلى التوصل للسلام إلى استقرار السلام وكلها تعبيرات مطاطة تثير من المشكلات أكثر مما تقدمه من حلول، فتسوية الصراعات وإن كانت تساعد على إنشاء المناطق إلا أنها ليست العامل الوحيد. وإن حالة تفكيك السلاح النووي في جنوب أفريقيا لم يكن العامل الأساسي وراءها انتهاء التهديد الخارجي بل لعب فيها العامل الداخلي دورا هاما بحدوث تحول مجتمعي أدى إلى إنهاء سياسة التفرقة العنصرية والالتزام بالشرعية الدولية وزيادة الشفافية.

٣- إن إنشاء المنطقة الخالية في الشرق الأوسط مرهون بتغيير الموقف الإسرائيلي أو الأمريكي أو العربي، وبالنسبة للموقف الإسرائيلي إما أن تحدث أحداث استثنائية داخل المجتمع الإسرائيلي تؤدي إلى تغيير توجه

الدولة نحو التخلي عن فكر الهيمنـة والسـيطرة والاتجـاه نحـو مزيـد مـن الشـفافية بالإعلان عن القدرات النووية والعمل على إزالتهـا مثـل حالـة جنـوب أفريقيـا، وإمـا التغير بالنسـبة للموقـف الأمـريكي أن يحـدث تحـول في الرؤيـة الأمريكيـة للأسـلحة النووية الإسرائيلية باعتبارها تمثل تهديدا للمصالح الاستراتيجية الأمريكية، فهو رهـن التغير في طبيعة المصالح الاستراتيجية الأمريكية في ضوء التطورات الإقليمية والدولية، أما بالنسبة للموقف العربي فمرهون بامتلاك الدول العربية قدرات نووية سـلمية أو عسكرية، أو قدرات علمية تكنولوجيـة متقدمـة، تـدفع بإسرائيـل إلى الاقتنـاع بمبـدأ إزالة الأسلحة النووية.

٤- إن إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسـط لا يجـب أن تعتمـد عـلى انضمام إسرائيل إلى معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية فقط ولا تكون مجرد اتفاقية لمنع الانتشار النووي في المنطقة، وإنما يجب أن تهدف إلى إرساء اسـتراتيجية أمنيـة وسياسـية في المنطقة، وأن تكون هناك معاهدة لحظر ومنع اقتناء وامتلاك الأسلحة النوويـة أو إنتاجهـا أو استخدامها، وتلزم الجميع بتفكيك وتـدمير مـا أنـتج قبـل المعاهـدة ومنشـأتها ووسـائل إيصالها.

٥- إن أقصر فترة زمنية بين بدء الاقتراح بإنشاء منطقـة خاليـة والتوصـل إليهـا كـان في حـوالي سبعة سنوات في معاهدة تلاتيلكو والتي تم التوصل إليهـا بـين ١٩٦٢ حتـى ١٩٦٧ وأطـول فترة زمنية هي حالة التوصل إلى معاهدة لإنشـاء منطقـة خاليـة مـن الأسـلحة النوويـة في أفريقيا، والتي تم التوصل إليهـا مـن ١٩٦٤ حتـى ١٩٩٦ أي أن الفـارق الزمنـي هـو اثنـان وثلاثون عاما، ومعنى هذا أن إنشاء منطقة خالية في الشـرق الأوسط طبقا للنموذج

الأفريقي (مع الفارق) يتطلب فترة زمنية طويلة بين القبـول لاقـتراح إنشـاء منطقـة خالية في الشرق الأوسط والتوصل إليها، نظرا لأن الفترة الزمنية ترتبط بحـدوث تغـير دولي أو إقليمي أو محلي.

٦- إن المعاهدة المنشئة للمنطقة يجب ألا تقتصر عـلى دول المنطقـة إنمـا يجـب أن تكتسـب دعم ومساندة الدول النووية الخمس، وأن تلتزم تلك الدول بعـدم المسـاعدة أو التشـجيع على إدخال تلك الأسلحة إلى المنطقة خاصة وأن إحدى دول المنطقـة والتـي أصـبحت قـوة نووية غير معلنة قد حظيت بمساعدة دولتين نوويتين هما فرنسا والولايات المتحدة.

٧- إن معاهدة بلندابا تعتبر خطوة متقدمة في نـزع السـلاح النـووي، فقـد ذهبـت المعاهـدة أبعد من معاهدة منع الانتشار النووي والمعاهدات الإقليمية السـابقة عليهـا مـما يجعلهـا مثلا يحتذى في منطقة الشرق الأوسط.

٨- أن تشتمل المعاهدة على منع الوجود النووي للدول النووية في المنطقة، وكذا منع الأسلحة النووية على أراضي ومياه دول المنطقة.

٩- حظر الزيارات العسكرية التي تحمل أسلحة نووية مثل زيـارات السـفن البحريـة للمـواني والغواصات النووية، خاصة وأن كل المناطق الخالية السابقة تركت للدول الأطراف الحريـة في اتخاذ ما يلائمها حيال تلك الزيارات في المياه الإقليمية والمجال الجوي.

جدول رقم (٢) الأحداث النووية الهامة على المستوى الدولي والإقليمي

التاريخ	المستوى الدولي	المستوى الإقليمي
١٩٤٥	▪ تفجير الذرى الأمريكي الأول في صحراء نيوميكسيكو. ▪ القرار الأول للجمعية العامة للأمم المتحدة الذي دعى لوضع تدابير لتنظيم التسلح واستبعاد التسلح النووي	
١٩٤٦	إنشاء لجنة الطاقة الذرية التابعة للأمم المتحدة	
١٩٤٩	التفجير الذري السوفيتي الأول	
١٩٥٢	التفجير الذري البريطاني الأول	
١٩٥٣	مشروع الذرة من أجل السلام	
١٩٥٤	إنشاء اللجنة الخماسية لنزع السلاح التابعة للأمم المتحدة	
١٩٥٦		بداية الجهود لإنشاء مناطق خالية بالاقتراح السوفيتي في لجنة نزع السلاح لحظر وضع أسلحة نووية في وسط أوربا
١٩٥٧	إنشاء الوكالة الدولية للطاقة الذرية	
١٩٥٩		▪ اقتراح السوفيتي لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في البلقان ▪ اقتراح الصين لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا والمحيط الهندي. ▪ معاهدة "انتراكتيكا "لجعل المنطقة القطبية الجنوبية خالية من كافة الاستخدامات العسكرية.
١٩٦٠	التفجير الذري الفرنسي الأول	
١٩٦١	أول اتفاقية دولية للضمانات النووية أقرها	

	مجلس محافظي الوكالة الدولية	
١٩٦٢	أزمة الصواريخ الكوبية	
١٩٦٣	معاهدة الحظر الجزئي للتجارب النووية	اقتراح فلنلندي في الجمعية العامة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في بلدان شمال أوربا
١٩٦٤	التفجير الذري الصيني الأول	إعلان القاهرة الأول الخاص بجعل أفريقيا لا نووية
١٩٦٦	توسيع اتفاق الضمانات النووية المرتبطة بالوكالة الدولية	
١٩٦٧		معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أمريكا النووية ودخولها حيز النفاذ في نفس العام
١٩٦٨	معاهدة منع الانتشار النووي وتوقيع الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي وبريطانيا عليها وقرار مجلس الأمن ٢٥٥ الخاص بالضمانات السلمية النووية.	
١٩٧٠	دخول معاهدة منع الانتشار النووي حيز النفاذ	
١٩٧٤		مبادرة مصر ـ وإيران باقتراح مقدم للجمعية العامة للأمم المتحدة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.
١٩٧٥	المؤتمر الأول لمراجعة معاهدة منع الانتشار النووي	
١٩٨٠	المؤتمر الثاني لمراجعة معاهدة منع الانتشار النووي	أيدت إسرائيل اقتراح إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط
١٩٨٥	المؤتمر الثالث لمراجعة معاهدة منع الانتشار النووي	معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادي
١٩٩٠	المؤتمر الرابع لمراجعة معاهدة منع الانتشار النووي	مبادرة مصر ـ لإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط الاتفاقية البرازيلية الأرجنتينية للاستخدامات السلمية للطاقة الذرية.
١٩٩١	قرار مجلس الأمن ٦٨٧ الخاص بتدمير أسلحة الدمار الشامل في العراق	

١٩٩٥	مؤتمر مراجعة وتمديد معاهدة منع الانتشار النووي والتوصل إلى التمديد غير المحددة المدى. التجارب النووية الصينية والفرنسية	معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا
١٩٩٦	معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية	معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا
١٩٩٧	البرتوكول الإضافي لمعاهدة منع الانتشار النووي	إعلان المآتة الخاص بجعل منطقة آسيا الوسطى خالية من الأسلحة النووية
١٩٩٨	التفجيرات النووية الهندية والباكستانية	
١٩٩٩	عدم دخول معاهدة الحظر الشامل حيز النفاذ	

اقتراحات:

١- السعي إلى بناء قدرة نووية عربية سلمية تحقق التوازن مع القوة الإسرائيلية وتساهم في إيجاد توازن في المعرفة النووية إذا تم الاتفاق على إخلاء المنطقة من الأسلحة النووية، لأن آلية التحقق تتعامل مع الأدوات التكنولوجية التي تترجم المعرفة إلى قدرة أو قوة نووية.

٢- التأكيد على الشفافية للبرامج النووية السلمية العربية لتجنب التهويل والتضخم والإساءة والعدوان عليها مع الاستفادة من الحالة العراقية التي تم تدمير برنامجها النووي بعد أن تعرض لتضخيم متعمد.

٣- الأخذ بالبعد التكنولوجي للأمن القومي المصري.

٤- دعم الجهود الدبلوماسية العربية بالقدرات التقليدية وفوق التقليدية وتحت نووية.

٥- العمل على تفعيل ما تم الحصول عليه من رصيد القرارات الدولية المتعلقة بالموضوع مثل الفقرة الرابعة عشرة من القرار ٦٨٧ الخاصة بتدمير أسلحة الدمار الشامل العراقية والتي أكدت على أن تدمير أسلحة الدمار الشامل العراقية خطوة نحو إخلاء منطقة الشرق الأوسط من كافة أسلحة الدمار الشامل خاصة وأن ذلك القرار قد اعتمد على

الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. وأيضا العمل على تفعيل القرار الخاص بالشرق الأوسط الصادر عن مؤتمر المراجعة والتمديد الخاص بمعاهدة منع انتشار الأسلحة النووية والذي انعقد في عام ١٩٩٥ خاصة وأن هناك مؤتمرا عقد في عام ٢٠٠٠ لمراجعة المعاهدة، وصدر عنه قرار يدعو إسرائيل بالاسم للانضمام إلى معاهدة منع الانتشار النووي وإنشاء منطقة خالية في الشرق الأوسط.

٦- العمل على الاستمرار في تسجيل المواقف في المحافل الدولية، وكذلك محاولة إقناع المجتمع الدولي بالضغط على الجانب الإسرائيلي للعمل على إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

الوحـدة العاشرة

البيئة والسياسة الخارجية

الوحدة العاشرة

البيئة والسياسة الخارجية*

إن قضية البيئة تكتسب أهمية متصاعدة في السياسات الخارجية لجميع دول العالم بشكل عام والولايات المتحدة وأوروبا الغربية بشكل خاص. إن قوة الاهتمام بهذه القضية يعكس ويؤكد تأثيرها المباشر على مستقبل الكرة الأرضية. وقد احتلت مشكلات البيئة أولوية شبه مطلقة في جدول الأعمال السياسية للدول الصناعية. إن قضية البيئة قد أصبحت عنصرا هاما من عناصر السياسة الخارجية الأمريكية. وتعالج هذه المقالة أبعاد القضايا البيئية في سياسة الولايات المتحدة ودبلوماسيتها.

إن طبيعة المشكلات البيئية تتخطى الحدود ولا تقتصر آثارها على دولة دون غيرها أنها تشكل تهديدا شاملا بالنسبة للكرة الأرضية. بما عليها. لذلك أدت الاكتشافات العلمية الأخيرة التي تؤكد وجود تهديد بيئي إلى إثارة اهتمام وسائل الإعلام التي ركزت على وجوب التصدي لهذا الخطر الداهم، وبالتالي دفعت بهذه القضية إلى الصفوف الأولى من جداول الأعمال السياسية في الدول المتقدمة بل أن كثيرا من المسئولين الأمريكيين يرون أن قضية البيئة ستحتل مكان قضية الأمن التي ظلت على رأس قائمة الأولويات السياسية خلال الحرب الباردة.

وقد ثارت تساؤلات عديدة حول مدى استعداد وقدرة الولايات المتحدة على الصعيد المؤسسي على التعامل مع قضايا البيئة التي تهم وتشكل الرأي العام المحلي والدولي. ويبدو أن المسئولين قانعون بما يفعلونه في هذا الصدد،

---

* مجلة السياسة الدولية العدد ١١٢، ص٢٥٤- ٢٥٧، ١٩٩٣.

ولكن الكثيرين يعتقدون أن الإدارة الأمريكية لا تفعل ما يكفي في هذا السباق الدائر بين الدول المتقدمة من أجل الحفاظ على البيئة، حتى تستطيع أن تستمر في تزعم قضية البيئة الدولية.

ومما لا شك فيه أن علاقات الولايات المتحدة بالدول الصناعية فيما يتعلق بقضايا البيئة قد قامت على أساس التنافس بين الأصدقاء على الزعامة وفي ظل مفهوم السعي إلى إيجاد حلول تعاونية لهذه المشكلة. ولكن هناك بعض الخلافات بين الولايات المتحدة وحلفائها حول اتفاقيات فرض الرقابة على التلوث ومحاولة الحد منه. كما يرى البعض أن المساعدات التي تقدم إلى دول الاتحاد السوفيتي وأوروبا الشرقية باسم الحفاظ على البيئة، ما هي إلا طريقة لاقرار الأمن السياسي وزيادة فرص التجارة.

كما أن قضايا البيئة ستؤثر بلا شك على علاقات الولايات المتحدة بالدول النامية. وقد ضاعفت واشنطن من محاولاتها للتأثير على سياسات هذه الدول عن طريق فرض شروط لمساعداتها الاقتصادية. ومن المعروف أن الدول النامية حساسة للغاية فيما يتعلق بالتدخل في سيادتها وقراراتها، لذلك بدأت تطالب بمزيد من المساعدات مقابل التزامها ببرامج الحفاظ على البيئة، وربما تطالب هذه الدول الولايات المتحدة وحلفاءها بتعديل سياساتها البيئية الداخلية قبل أن تلزمها بانتهاج هذه السياسة.

وفي الواقع أن هناك بعض التساؤلات حول السياسة الخارجية الأمريكية في مجال البيئة، مثل: ما هو نوع المؤسسات البيئية متعددة الأطراف التي ستساندها الولايات المتحدة؟، وما مدى الدعم المالي الذي ستقدمه إلى هذه المؤسسات؟. وما هو نوع المساعدة الاقتصادية التي يمكن أن يعالج بصورة أفضل المشكلات البيئية في الدول النامية؟ وما مدى أولوية قضايا البيئة في مواجهة

سياسات هامة أخرى تتعلق بتنمية العالم الثالث وحل مشاكله الداخلية وتجارة المخدرات؟

ظهور البيئة كقضية أساسية في السياسة الخارجية الأمريكية:

إن قضايا البيئة كانت دائما محور اهتمام الولايات المتحدة التي اشتركت في العديد من اتفاقيات الحفاظ على البيئة وعلى حياة الكائنات البرية والبحرية التي تنقرض بسبب التلوث وقدمت جزءا من معوناتها الاقتصادية لمقاومة التصحر والحفاظ على الغابات وزيادة فعالية الطاقة. ولكن قضايا البيئة قد قفزت أخيرا لتحتل الصفوف الأولى من برامج الدبلوماسية الأمريكية، إلى جانب قضايا أخرى مثل الإرهاب والمخدرات. إن البيئة تحتل الآن مكانا مساويا للحد من التسلح وقضايا الأمن القومي. ويبدون أن هناك تطورات كثيرة أدت إلى زيادة أهمية قضية البيئة في السياسة الخارجية.

وأول هذه التطورات يتمثل في عدد الدلائل التي تشير إلى العواقب الوخيمة لتدهور البيئة مثل الكوارث الطبيعية والتصحر وتآكل الأرض في أماكن كثيرة وتلوث المياه والهواء، وكل ذلك يؤثر تاثيرا كبيرا على عملية المتطور الاقتصادي وعلى الاستقرار السياسي في الدول النامية. وهذا النوع من المشاكل لا يؤثر فقط على الدولة المعنية بالمشكلة وإنما يتخطى الحدود وتنعكس نتائجه على أماكن أخرى من العالم. فمثلا تلوث عدد من البحيرات أدى إلى احتضار كثير من الغابات قد حدث نتيجة للأمطار الحمضية في أوروبا وأمريكا الشمالية، وهذه الأمطار قد أصبحت حمضية بسبب المواد الحارقة والغازات السامة التي تستخدمها هذه الدول في صناعاتها المتقدمة. وهي مواد لا تحترم الحدود القومية. وكذلك تلوث المياه لا يقف عند الحدود البحرية للدولة المتسببة في ذلك وهكذا أدت الأمطار الحمضية إلى توتر العلاقات بين أمريكا

وكندا والدول الأوروبية، كما أثارت مشكلة تلوث المياه الخلافات بين دول البحر الأبيض المتوسط. وهكذا نجد أن قضايا البيئة قد اكتسبت أهمية بالغة وطغت على الأولويات السياسية التقليدية لتحتل الصفوف الأولى في الفكر السياسي العالمي.

هذا علاوة على ما قدمه المجتمع العلمي الدولي من أدلة دامغة على شمولية مشكلات البيئة والاحتمالات المتوقعة إذا لم تواجه هذه المشكلات وتوضع لها الحلول الحاسمة، وهي احتمالات مخيفة تهدد بفناء البشرية. هكذا نجد أن الاهتمام بقضايا البيئة قد تضاعف بشكل واضح في الآونة الأخيرة في الولايات المتحدة والدول المتقدمة، وانبرى الرأي العام في هذه الدول يطالب بالعمل الحاسم من جانب الحكومات والمنظمات الدولية من أجل التصدي القوي لمشكلة البيئة من جميع جوانبها. وقد ظهرت أحزاب "الخضر" في الدول المتقدمة والنامية على السواء، ورغم أن أحزاب الخضر ما زالت صغيرة نسبيا وتركز أساسا على المشكلات الداخلية إلا أن الزعامات الوطنية والحكومات خاصة في الدول المتقدمة تأخذ مبادئ هذه الأحزاب في اعتبارها، وهي تصوغ سياستها البيئية.

إن نهاية الحرب الباردة واختفاء توتراتها قد أتاح الفرصة أمام ظهور التعاون الدولي في القضايا البيئية والاقتصادية. وقد بدأت هذه الاهتمامات الجديدة تؤثر على السياسات الخارجية للقوى العالمية في حقبة التسعينات. وكان موضوع البيئة هو أبرز موضوع في جميع المناقشات واللقاءات التي تمت بين زعماء العالم.

ولكن قضايا البيئة يمكن أيضا أن تؤدي إلى الخلافات وليس فقط إلى التعاون، وهذا يتوقف على الطبيعة التدخلية للسياسات البيئية. وقد تكون بعض الدول غير مستعدة للموافقة على إجراءات بعينها لحل المشكلة. خاصة إذا كانت

هذه الإجراءات تتطلب تغييرات جذرية أو تكلفة باهظة. كما أن الحلول البيئية التـي تـم تطويرهـا دوليا يمكن أن تؤدي إلى إثارة الخلافات داخل الدول المعنيـة نظـرا لاحـتمال تـأثر الاقتصـاد الـداخلي والمصالح السياسية عند تطبيق هذه الحلول.

ومما لا شك فيه أن الوعي العالمي بأهمية قضايا البيئـة قـد تعمـق بشـكل كبـير وأدى إلى تبلور الإحساس بضرورة مساندة كل ما يبذل من جهود بيئية ووضع سياق دولي للتعاون في هذا الصدد. لذلك يقوم المسئولون في السياسة الخارجية الأمريكية بتنـاول قضـايا البيئـة بشـكل جـاد ويضعونها في صدارة اهتماماتهم.

ومع ذلك يعتقد بعض المراقبين أن الولايات المتحدة ليست مؤهلـة مؤسسـيا لتنـاول هـذه القضـية بكـل جوانبهـا السياسـية الخارجيـة. ورغـم أن الإدارة الأمريكيـة تملـك الخـبرات الفنيـة والتفاوضية التي تستطيع تحليل الأنشـطة البيئيـة المقترحـة وتطبيقهـا طبقـا لاحتياجـات الـدول المختلفة. ومصالحها، إلا أن التزام مؤسسات أخرى أمر ضروري لضخامة المسئولية. وقد كان أحـد أسباب المطالبة بتحويل وكالة حماية البيئة إلى إدارة هو الرغبة في وضعها على قدم المساواة مـع الهيئات الحكومية الأخرى التي تتعامـل في القضـايا الدوليـة، كـما قـدم اقـتراح بـأن تقـوم وكالـة حماية البيئة بمساعدة الخارجية الأمريكية في عقد الاتفاقيات ووضع التنظيمات المتعلقة بقضـايا البيئة، وأيضا تزويد الدول بالمساعدات الفنية لتطوير قدراتها على حماية البيئة.

إن الحكومة الأمريكية مترددة رغم وجود الهياكل اللازمة لمواجهة أخطـار البيئـة. ويعتقـد البعض أن السبب في هذا التردد هو الافتقار إلى زعامة قوية في هذا المجال. ويرى الـبعض الآخـر أن السـبب هـو غيـاب الإجـماع وتفـاوت درجـات الاهـتمام والخـوف مـن النتـائج الاقتصـادية والسياسية التي يمكن أن تترتب على أي تورط دولي للولايات المتحدة في هذا الصدد. لذلك يؤكـد المراقبون على

ضرورة تشكيل هيئة للتنسيق بين العمل السياسي الداخلي والعمل السياسي الخارجي وأن يتم تعيين مسئول عن البيئة في البيت الأبيض يقوم بتقديم تقاريره إلى الرئيس مباشرة. وهناك اقتراح آخر بإعادة تشكيل مجلس الأمن القومي بحيث يقوم بعملية التنسيق بين السياسيات الداخلية والخارجية.

الزعامة الدولية للولايات المتحدة في قضايا البيئة:

إن كثيرا من زعماء الدول المتقدمة يتهمون الولايات المتحدة بالتهاون في وضع الحلول الحاسمة لمشكلات البيئة. بل إن عددا كبيرا من المسئولين الأمريكيين يرون أن الإدارة الأمريكية تتراخى في إثبات زعامتها للقضية البيئية وأن الدول الصناعية الأخرى قد اتخذت مواقف أكثر إيجابية في هذا الشأن. وفي الواقع أن إدارة بوش قد أعربت في مواقف كثيرة عن شكوكها في فعالية الخطط التي قدمت لمواجهة خطرا ارتفاع حرارة الكرة الأرضية، وأكدت على الحاجة إلى وضع عامل النمو الاقتصادي ومبادئ السوق الحرة في الاعتبار عند وضع الحلول. ونادت بإجراء مزيد من البحوث. وقد قوبل هذا الموقف بانتقادات مريرة من جانب المسئولين الأوروبيين المؤمنين تماما بأن وقت العمل الجاد قد حان بالفعل ومن الجدير بالذكر أن إدارة بوش قد قاومت المقترحات التي قدمت خلال مؤتمرات البيئة التي انعقدت في العامين الماضيين ورفضت الالتزام بها. لذلك اتهمت الولايات المتحدة بعرقلة العمل من أجل حماية البيئة. فقد رفضت الانضمام إلى الدول الصناعية قي قرار التخفيض المستمر في استخدام المواد التي تخرج غازات سامة وحارقة في صناعاتها حتى يصبح الحظر. على هذه المواد كاملا عام ١٩٩٧، واستخدام البدائل رغم تكلفتها الباهظة، أن ثلاثة عشرة دولة تستخدم هذه المواد في صناعاتها قد التزمت بهذا التاريخ من بينها كندا وأستراليا وألمانيا الغربية، كما رفضت الإدارة الأمريكية أيضا إلغاء نظام

الصوب الزراعية الذي ينفث الغازات السامة في الجو ويدمر البيئة. وقامت بتعطيل عملية التفاوض الرسمي بشأن معاهدة شاملة لحماية البيئة في المؤتمر الذي انعقد في فبراير ١٩٩١، وأصرت على أن يناقش المؤتمر القضايا الإجرائية فقط. وكان ذلك دافعا لاحتجاج كثير من أعضاء الكونجرس ومجلس الشيوخ على الدور الأمريكي في قضايا البيئة، وطالبوا الإدارة الأمريكية بأن تتولى زعامة قضية البيئة وتمارس دورا رياديا في الإعداد لمؤتمر التنمية والبيئة في يونيه ١٩٩٢، ومع ذلك لم يتغير موقفها كثيرا خلال هذا المؤتمر.

ومما لا شك فيه أن البيئة سواء أدت إلى التعاون أو إلى النزاع ستصبح عنصرا هاما وحاسما في تطور العلاقات بين الولايات المتحدة والدول الأخرى.

فمثلا كانت علاقات الولايات المتحدة والدول الصناعية الأخرى تقوم على أساس التعاون لوقف تدهور البيئة، لأن معظم الدول الصناعية تواجه مشكلات بيئية متشابهة، ومع ذلك أدت تفاصيل ما يجب على كل دولة عمله داخليا من أجل مواجهة التدهور البيئي إلى إثارة الخلافات. وأحد الأسباب الرئيسية في هذه الخلافات هو التكلفة الباهظة لانتهاج أسلوب جديد للتصنيع مما قد يعطي الفرصة لدولة للتفوق على أخرى، هذا إلى جانب الخلافات الأخرى التي ثارت حول نتائج ما قدم من مقترحات للحد من ارتفاع درجة حرارة الأرض.

وفي الواقع أن اختلاف موقف الولايات المتحدة والدول الأوروبية فيما يتعلق بهذه القضية لا يشكل خلافا بيئيا فقط، وإنما هو تعبير عن تضارب مصالح الخلفاء وغياب الإجماع بشأن مثل هذه القضايا الخطيرة الذي قد يضر بالتحالف كله.

وإذا نظرنا إلى العلاقات البيئية بين الولايات المتحدة ودول الاتحاد السوفيتي وأوروبا الشرقية سنجد أن حركة البيئة قد ساعدت عملية الديمقراطية في أوروبا الشرقية، فالحكومات الديموقراطية الجديدة في هذه المنطقة تبدي اهتماما قويا

بقضايا البيئة وتلتـزم بـإجراءات حمايـة البيئـة. وفي الواقـع أن احتياجـات أوروبـا الشرـقية لمواجهـة مشكلات البيئة تبلغ مليارات الدولارات، وتقدر ما تحتاجه بولندا بمفردها خلال الحقبتـين القـادمتين بحوالي ٢٠ مليار دولار. حقا إنها تكلفة باهظة ولكن مصلحة الدول االصناعية تكمن في القضايا عـلى مصادر التلوث الإقليمي والدولي. وفي استقرار الحكومات الديمقراطية في أوروبا الشرـقية وإلى جانـب هذه الأسباب هناك أيضا أسباب اقتصادية فأوروبا الشرقية تمثل سوقا تجاريـة واسـعة أمـام البضـائع والتكنولوجيا الغربية.

وكذلك دول الاتحاد السـوفيتي وبالـذات روسـيا التـي تسـعى إلى زعامـة دوليـة في قضـايا البيئة، ولكن افتقارها إلى الإمكانيات المادية وتخلفها التكنولوجي يحول دون ذلك، لـذلك سـعت إلى تأييد الموقف الأمريكي.

أما علاقات الولايات المتحدة بدول العالم النامي فهـي علاقـات مركبـة، فكثـير مـن دول هـذا العالم، تنظر إلى القيود التي تفرض عليها من أجل حماية البيئة على أنهـا تعـد عـلى سـيادتها. وقـد صرح كثير من زعماء هذه الـدول بـأنهم لا يريـدون أن يخـبرهم أحـد بمـا يجـب ومـا لا يجـب أن يفعلوه بمواردهم الطبيعية، والبرازيل بالذات حساسة جدا لأي ضـغط يأتيهـا مـن الـدول المتقدمـة رغم تأكيد رئيسها على اهتمامه بقضايا البيئة. أن الأمم المتحدة تؤكد أن العالم النامي سيتفوق على العالم المتقدم كمصدر من مصادر تلوث البيئة بسـبب الزيـادة السـكانية الهائلـة في دولـة، ونموهـا الاقتصادي الذي يرتكز على عمليات التصنيع.

وهكذا نجد أن قضايا البيئة قد اقتحمت السياسة الخارجية الأمريكية وفرضت نفسها على صناع القرار وهنا يثور التساؤل حول مدى استعداد الولايات المتحدة لتزعم قضية البيئة العالميـة وإبرام الاتفاقيات وإلزام الأطراف على احترامها وعقوبة كل مـن يتسـبب في مزيـد مـن التـدهور البيئي. وقد يفيد

أيضا إغـراء الـدول الناميـة بتخفـيض مـديونياتها إذا حافظـت عـلى البيئـة وأحسـنت اسـتخدام مواردها الطبيعية. إن تكلفة حماية البيئة باهظة لأن الأساليب السليمة للصناعة والزراعـة التـي يجب أن تحل محل الأساليب المستخدمة حاليا والتي تؤدي إلى تدهور البيئـة وانتشـار الغـازات وارتفاع درجة حرارة الأرض سـتتطلب مبـالغ فلكيـة. فهـل الولايـات المتحـدة والـدول الصـناعية الأخرى على استعداد لتحمل هـذه النفقـات الضـخمة للحفـاظ عـلى البيئـة، خاصـة وأن الـدول النامية لا تملك الإمكانيات المادية أو الفنية للإنفاق على هذه البدائل وتعميمها داخليـا. وقـدرت الأمم المتحدة في برنامجها البيئي احتياجات الهند لاستبدال نظام زراعتها القائم بنظام أكـثر أمنـا على البيئة بحوالي ٢ مليار دولار.

أمـا قضـية نقـل التكنولوجيـا فسـتكون عنصرـا حاسـما في صـياغة السياسـات الدوليـة في المستقبل. وقد تقرر في مؤتمر التنمية والبيئـة الـذي انعقـد أخـيرا في ريـودي جـانيرو أن الاتفـاق النهائي سيتضمن بنودا تتعلق بتمويل نقل التكنولوجيا إلى العالم النامي لمسـاعدته عـلى التعامـل مع مشكلات البيئة. ويعتقد كثير من المحللين أن الدول المتقدمة عليهـا أولا أن ترتـب بيتهـا مـن الداخل قبل مطالبة الدول النامية بقبول القيود التي تفرضها عـلى سـلوكها. وهـذا هـو التحـدي الحقيقي بالفعل.

إن الولايات المتحدة مطالبة باتخاذ بعض المواقف الحاسمة لتأكيد زعامتها في مجال البيئة.

أولا: يجب مضاعفة المساندة الأمريكية للمنظمات البيئية الدولية، وذلك نظرا للطبيعة العالمية لقضايا البيئة وضخامة التمويل اللازم لحلها في كل دولة. فالولايـات المتحـدة لا تسـتطيع بمفردهـا أن تقدم الحلول لهذه المشكلات الصعبة ولا

بد من الجهود الدولية في هذا الصدد. ويقول البعض أن المنظمات التابعة للأمم المتحـدة الحاليـة لا تكفي لمواجهة هذه القضايا المصيرية. وقد قدم اقتراح بإعادة تشـكيل مجلـس الأمـن بحيـث تـدخل قضايا البيئة في صميم عمله وعمل الأمم المتحدة كساحة عالمية. وقدم اقتراح آخـر بتطـوير القـانون الدولي بحيث يمكن من خلاله فرض تنفيذ الحلول البيئية: أي إقامة محكمة عدل بيئية دولية.

ثانيا: رغم أن الولايات المتحدة تطالب بمساعدة دول العالم النامي على التغلب عـلى الكـوارث البيئية إلا أن الإدارة الأمريكية لم تترجم هذه الآراء إلى أرقام في ميزانيتها الأخيرة. بل أنها عملت خلال العامين الماضيين إلى تخفيض مساعداتها الخارجية مما أدى إلى وضـع علامـات اسـتفهام حـول مـدى جديتها بشأن إيجاد حلول لمشكلات البيئة. بل إن إدارة بـوش قـد قاومـت الجهـود المبذولـة لإنشـاء صندوق لمساعدة الدول النامية على استخدام البدائل الزراعية والصناعية غير الضارة بالبيئـة فأثـارت بذلك الانتقادات المريرة من الداخل والخارج.

وفي الختام يؤكـد المقـال أن خيـار وضـع قضـايا البيئـة عـلى رأس جـدول أعـمال السياسـة الخارجية الأمريكية يشكل إلى حد ما تحـديا قويـا للسياسـات القائمـة. لأن ذلـك يتطلـب إعـادة النظر في المفهوم الأمريكي القائل بأن التنمية تسـير عـلى طريـق الـدول الصـناعية وهـو الطريـق الذي أدى إلى معظم مشكلات البيئة التي تعـاني منهـا حاليـا، إن التنميـة عـلى أسـاس بيئـي لـن تتلاءم مع الأنشطة التي تقود إلى النمو الاقتصادي السريع المطلوب للقضاء على الفقر في الـدول النامية. ولكن يجب أن تكون النظرة أشمل لأن التدهور البيئي سيؤثر عـلى النمـو الاقتصـادي في المدى الطويل.

في الواقع أنه خيار صعب وقد يؤدي إلى بعض المصادمات الداخلية ولكنه خيار حتمي ولا مفر منه أمام الولايات المتحدة مهما كانت تضحياتها في الداخل حتى تتزعم قضية البيئة العالميـة وعليهـا أن تعطي القدوة وتبدأ بنفسها وتنتهج سياسة صارمة في كل ما يتعلق بتلوث البيئة قبـل أن تطالـب الغير بذلك.


القسم الثالث
استراتيجيات الأمــــن
البيئـــــــــــي

الوحدة
الحادية
عشـــــر

الأسلحة الاستراتيجية
وتلـوث البيئـة

الوحدة الحادية عشر

اتفاقية خفض الأسلحة الاستراتيجية*

في الثالث عشر من مايو عام ٢٠٠٢ أعلن كل من الرئيس الأمريكي جورج دبليو بوش والرئيس الروسي فلاديمير بوتين التوصل إلى اتفاق نهائي حول تخفيض الأسلحة الاستراتيجية الهجومية في البلدين بمقدار الثلثين وبالفعل وقع الرئيسان على تلك الاتفاقية في الرابع والعشرين من نفس الشهر.

والأسلحة الاستراتيجية التي يعنيها الاتفاق هي بالتحديد الرؤوس النووية التي يتم إطلاقها سواء من القواعد البرية أو البحرية أو الجوية.

في نفس التوقيت تم عقد اجتماع لوزراء خارجية حلف شمال الأطلسي في ريكيافيك لبحث العلاقة بين الحلف وبين روسيا الاتحادية التي تسعى إلى الانضمام للحلف ولكن مساعيها انتهت إلى قبولها كمراقب فقط، وفي ذلك الاجتماع تم الاتفاق على تشكيل مجلس للتعاون ما بين الحلف وروسيا الاتحادية لتتحول العلاقة من علاقة ثنائية بين الولايات المتحدة وروسيا إلى علاقة بين روسيا وحلف شمال الأطلسي.

ويمثل توقيع تلك الاتفاقية، نقله هامة بالنسبة لشئون الأمن الدولي، بما ستكون له من انعكاسات هامة على العالم وقضاياه ومشاكله، فقد أحدث الاتفاق تحولا نوعيا في طبيعة العلاقة بين قوتين عظميين تتنافسان على

* لواء أ.ح عادل محمد سليمان، السياسة الدولية- العدد ١٤٩ يوليو-٢٠٠٢، المجلد ٣٧ ص٢٥٢-٢٥٦.

السيطرة وفرض النفوذ إلى علاقة بين القوة العظمى الوحيدة في العالم ودولة كبيرة تسعى للاقتراب منها، والتعاون معها، وقد عبر الرئيس الأمريكي جورج دبليو بوش عن ذلك بقوله عقب توقيع الاتفاق أنه ينهي "شرعية الحرب الباردة". وبالتالي يؤكد وضعية القطب الواحد بعد أن تخلت روسيا الاتحادية عن أملها في استعادة كفاءتها كقوة عظمى مؤثرة في العالم وأصبحت تسعى إلى المزيد من التعاون مع الولايات المتحدة الأمريكية وحلف شمال الأطلسي، وهو ما يمكن رصد أبعاده في عدة نقاط:

أولا: تطور علاقات القوتين العظميين خلال النصف الثاني من القرن العشرين

وحتى يتم إدراك أبعاد تلك الاتفاقية ومدى أهميتها باعتباره حدا فاصلا ما بين عصرين وعالمين... لا بد من تتبع تطور العلاقات بين الدولتين عبر ما يقرب من خمسين عاما من التنافس والصراع في إطار الحرب الباردة التي أعقبت الحرب العالمية الثانية مباشرة وربما بدأت قبل أن تتوقف تلك الحرب.

لقد خرجت الولايات المتحدة الأمريكية من الحرب العالمية الثانية وهي تحمل ميول التفوق المطلق. وبينما تعرضت دول أوروبا الصناعية المتقدمة للتدمير والخسائر الجسيمة خلال فترة الحرب فإن الولايات المتحدة دعمت قدراتها الصناعية وأنفقت ما يزيد عن ٢٥ مليار دولار في تحديث وتطوير آلتها الصناعية والعسكرية وكانت قد نجحت في إجراء أول تفجير نووي في صحراء نيومكسيكو يوم ١٦ يوليو ١٩٤٥ ولم يمض على ذلك التفجير عشرون يوما حتى كانت قد ألقت بقنبلتها الذرية على هيروشيما... وبعدها بثلاثة أيام على نجازاكي.

كانت تلك الضربة الذرية آخر طلقة في الحرب العالمية الثانية وفي نفس الوقت أول طلقة في الحرب الباردة. فقد نجح الاتحاد السوفيتي في إجراء أول تجربة نووية في ١٤ يوليو ١٩٤٩ وأعلن عنها في ٢٥ سبتمبر ١٩٤٩ ولم تمض عدة

شهور حتى أصدر مجلس الأمن القومي الأمريكي الأمر رقم س.ت.ن ٦٨ لعام ١٩٥٠ والذي ينص على "أن الخطر السوفيتي على الولايات المتحدة قد اشتد، وعلى الولايات المتحدة أن تسعى لدرء هذا الخطر وإحداث تغييرات جوهرية في طابع النظام السوفيتي" وبدأ سباق التسلح يتصاعد باطراد، وكان لا بد من محاولة ترشيد ذلك السباق والحد منه، فجرى أول اتصال أمريكي –روسي بهذا الخصوص في عام ١٩٦٤ لتبدأ سلسلة طويلة من المفاوضات أفرزت العديد من الاتفاقيات في مجال الحد من إنتاج الأسلحة الاستراتيجية النووية بتخفيضها بلغت أكثر من أربع عشرة اتفاقية... بدءا من اتفاقية في نوفمبر "Strategical Arms Limitaion Talks" SALT١، ثم SALT٢ في يونيو ١٩٧٩ والتي بدأت مباحثاتها في عام ١٩٧٤ في ظل الاتحاد السوفيتي السابق.

ومع تفكك الاتحاد السوفيتي عام ١٩٩١، تطور الهدف الأمريكي من الحد من الأسلحة النووية إلى تخفيضها حيث كانت الترسانة النووية لدى الدولتين قد تعدت عشرين ألف رأس نووي "١٤ ألف لدى الولايات المتحدة و ١٢ ألفا لدى دول الكومنولث المستقلة" بدأت المباحثات في عام ١٩٩١ بين الولايات المتحدة وروسيا الاتحادية ومعها كل من أوكرانيا وبيلاروسيا وكازخستان وهي الدول التي آل إليها الإرث النووي السوفيتي. وتم عقد اتفاقية "Strategical Arms Reductation Treaty" START١ وأصبحت سارية المفعول اعتبارات من عام ١٩٩٤ بعد توقيع أوكرانيا فيها، وقد قدمت الولايات المتحدة الأمريكية مليار دولار لمعاونة كل الدول في التخلص من الأسلحة النووية التي تم الاتفاق على تخفيضها.

وقد أعقب START١ اتفاقية START٢ والتي وقعها كل من الرئيس الأمريكي جورج بوش (الأب) والرئيس الروسي يلتسين في عام ١٩٩٣ على أن يبدأ سريانها عقب تنفيذ الاتفاقية الأولى.

ومع توالي اتفاقيات الحد من إنتاج الأسلحة النووية وتخفيض الموجود منها بلغت الترسانة النووية لكلتا الدولتين ٦٠٠٠ رأس نووي وهو المخزون الذي تم الاتفاق على تخفيضه في الاتفاقية الأخيرة بمقدار الثلثين ليصبح ٢٢٠٠ رأسا نوويا لدى كل من الدولتين.

وفي خط مواز لتلك الاتفاقيات، كانت الولايات المتحدة الأمريكية قد وافقت في عام ١٩٧٢ على معاهدة منع انتشار الصواريخ عابرة القارات A.B.M "Anti Ballistic Missils" والتي وقعها البنسان نيكسون وبريجينيف في ٢٦ مايو ١٩٧٢، متضمنة اعترافا أمريكيا بالاتحاد السوفيتي كدولة عظمى ذات قدرات تكنولوجية وعسكرية، وكان من أهم بنود تلك الاتفاقية:

أ- منع كلا الطرفين من وضع أجهزة دفاع ضد الصواريخ في أرضهما وقصرها على ١٠٠ صاروخ مضاد للصواريخ.

ب- وقف سباق التسلح بين الدولتين.

ج- خفض المخزون الاستراتيجي من الصواريخ الاستراتيجية الهجومية.

لكن، الولايات المتحدة، استمرت في محاولة تحقيق الحلم الاستراتيجي العسكري الذي كان يراود خبراء البنتاجون ومستشاريه منذ الخمسينات والذي أطلق عليه البعض "السماء المسلحة" بإقامة منظومة من الأسلحة في الفضاء تجمع بين الأقمار الصناعية والأسلحة المحمولة على متنها والتي تدور حول الأرض على ارتفاعات وزوايا مختلفة يتم التحكم فيها من قواعد أرضية.. إلا أن المشروع لم يأخذ طريقة إلى التنفيذ إلا في عهد الرئيس ريجان الذي عبر عن اقتناعه بذلك المشروع بقوله: "إن البريطانيين سادوا العالم بسيادتهم البحار.. وسيطرنا نحن على العالم بعد الحرب العالمية الثانية بفصل تفوقنا الجوي، وسوف نسود بعد الآن بفضل سيادتنا على الفضاء.." وهكذا أعلن ريجان

مبادرة الدفاع الاستراتيجية في ٢٣ مارس ١٩٨٣ والتي أسـماها "سـلام النجـوم وعرفـت بعـد ذلـك باسم "حرب النجوم"، وكانت وجهة نظره إن الولايات المتحدة لا بد لها مـن اسـتراتيجية جديـدة، إضافة إلى الاستراتيجية النوويـة التـي يمكـن أن توصـف بأنهـا اسـتراتيجية انتقاميـة، وسـيتم نشرـ أنظمتها في الفضاء، للقضاء على الأسلحة النووية الهجومية.

لكن ذلك المشروع لم يحظ باهتمام بالغ إلا مع رئاسة جورج دبليو بوش، والذي كـان ضـمن البنود الرئيسة في برنامجه الانتخابي، وما أن احتل مكانه في البيت الأبـيض حتـى شرع عـلى الفـور يعاونه وزير دفاعه رامسفيلد في المضي قدما نحو استكمال المشروع بعد تطويره.

ثانيا: اتفاقية خفض الأسلحة الاستراتيجية

- مايو٢٠٠٢:

وبينما كانت الولايات المتحدة الأمريكية منشغلة بمشروعها الفضائي، وما يثيره مـن معارضـة وتحفظات عديدة من روسيا الاتحادية، والصين وغيرهما، حتى أن دول أوربا أعضاء حلـف شـمال الأطلسي أبدى عدد منها بعض التحفظات حول المشروع، داهمـت الولايـات المتحـدة أحـداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ التي فاجأت العالم كله، وأحدثت هزة عنيفة في المجتمع الأمـريكي الـذي لم يتعـرض لمثل ذلك الخطر داخل حدوده وعلى أرضه منذ أكثر من ١٦٠ عاما.

هنا عادت الإدارة الأمريكية إلى فـتح ملفاتهـا الاسـتراتيجية والتـي كـان خـبراء الاسـتراتيجية والدفاع والأمن القومي في الولايات المتحدة الأمريكية قـد عكفـوا منـذ عـدة سـنوات وفي أعقـاب انهيار القوة العظمى الثانية، على دراسة وتحليل العدائيات المحتملة التي يمكن أن تهدد هيمنتها على النظام العالمي.

وانتهت تلك الدراسات على بلورة عدة تهديـدات ومخـاطر يمكـن أن تتعـرض لهـا في القـرن ٢١، وهي بالترتيب:

جدول رقم (١) تطور عدد الرؤوس النووية (الاستراتيجية والتكتيكية)
لدى الدول النووية الرئيسية خلال ٥٠ عاما

التاريخ / الدولة	١٩٤٥	١٩٥٥	١٩٦٥	١٩٧٥	١٩٨٥	١٩٩٥
أمريكا	٦	٣٠٥٧	٣١٢٦٥	٢٦٦٧٥	٢٢٩٤١	١٤٧٦٦
روسيا	-	٢٠٠	٦١٢٩	١٩٤٤٣	٣٩١٩٧	٢٧٢٠٠
بريطانيا	-	١٠	٣١٠	٣٥٠	٣٠٠	٣٠٠
فرنسا	-	-	٣٢	١٨٨	٣٦٠	٤٨٥
الصين	-	-		١٨٥	٤٢٥	٤٢٥

جدول رقم (٢) التجارب التي أجرتها الدول النووية
وموقف كل منها من معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية

بيانات / الدولة	أول تجربة	آخر تجربة	عدد التجارب	الموقف من المعاهدة
أمريكا	١٩٤٥م	١٩٩٢م	١٠٣٠ تجربة	√
روسيا	١٩٤٩م	١٩٩٠م	٧١٥ تجربة	√
انجلترا	١٩٥٢م	١٩٩١م	٤٥ تجربة	√
فرنسا	١٩٦٠م	١٩٩٦م	٢١٠ تجربة	√
الصين	١٩٦٤م	١٩٩٦م	٤٥ تجربة	√
الهند	١٩٧٤م	١٩٩٨م	٥ تجارب	×
باكستان	١٩٩٨م	١٩٩٨م	٦ تجارب	×

جدول رقم (٣) تصنيف الدول من حيد القدرات النووية

دول النادي النووي		دول نووية غير معلنة	دول لديها القدرة على إنتاج الأسلحة النووية	دول تسعى لامتلاك الأسلحة النووية
الدولة	مدى الصواريخ الحاملة			
أمريكا	٨١٠٠ ميل	إسرائيل	بيلاروسيا	إيران
روسيا	٦٨٠٠ ميل		أوكرانيا	العراق
الصين	٦٨٠٠ ميل		كازخستان	كوريا الشمالية
بريطانيا	٧٥٠٠ ميل		البرازيل	ليبيا
فرنسا	٥٣٠٠ ميل		جنوب أفريقيا	
الهند	١٥٥٠ ميل		الأرجنتين	
باكستان	٩٣٠ ميل		الجزائر	
وهي الدول التي أجرت التجارب النووية وأعلنت رسميا امتلاكها للأسلحة النووية والصواريخ الحاملة لها		لا تؤكد ولا تنفي امتلاكها للأسلحة النووية ولديها مفاعل ديمونة النووي القادر على إنتاج الرؤوس النووية. ويقدر عدد القنابل التي لديها ١٠٠ قنبلة	أوقفت نشاطها النووي وانضمت إلى معاهدة حظر التجارب النووية منذ أوائل التسعينات.	تعلن عن رغبتها في إنتاج الأسلحة النووية وتوفر في الإمكانيات المادية وتحتاج إلى الإمكانيات الفنية

- أن يحدث في روسيا الاتحادية ما حدث في ألمانيا بعد الحرب العالمية الأولى ويقوم فيها نظام يسعى للانتقام واستعادة الكرامة المفقودة.
- أن تفقد روسيا والجمهوريات المستقلة سيطرتها على التركة النووية للاتحاد السوفيتي السابق، وبالتالي احتمال انتشار أسلحة الدمار الشامل ووصولها إلى أيدي قوة إقليمية غير متعاونة أو (مارقة) على حد التعبير الأمريكي.
- أن تنمو الصين في اتجاه معاد للولايات المتحدة وليس في اتجاه التعاون معها.
- أن تتعرض الولايات المتحدة على ارضها لهجمات إرهابية مدمرة على نطاق لم تتعرض له من قبل، تؤدي إلى خسائر مادية بشرية غير مسبوقة يكون

من نتيجتها تغيير رؤية الأمريكيين لأمنهم داخل وطنهم، ويهز الأسس التي يرتكز عليها بناء المجتمع الأمريكي.

وقد تعرضت الولايات المتحدة بالفعل لخطر الهجمات الإرهابية المدمرة في ١١ سبتمبر ٢٠٠١، وبدأت على الفور في مواجهة ذلك الحظر والسعي لاقتلاعه من جذوره، فيما عرف باسم "الحرب ضد الإرهاب". ولم تضع لتلك الحرب حدودا زمنية أو جغرافية.

وكان تعرض الولايات المتحدة لذلك الحظر، دافعا لها للالتفات بشدة إلى باقي التهديدات المحتملة. والسعي إلى التعامل معها بشكل حاسم. تطبيقا لنظرية الدفاع الوقائي والتي نادى بها وليم ري وزير الدفاع الأمريكي الأسبق.

اتجهت الولايات المتحدة إلى أول تلك التهديدات وأخطرها. في القوة النووية الهائلة المتوفرة في الترسانة الروسية. وفوجئ العالم في الأشهر القليلة الماضية بتأكيد الرئيس بوش بأن الولايات المتحدة مستعدة لتوجيه ضربات نووية إلى عدد من الدول في حالة شعورها بالخطر تجاه تلك الدول. وجاءت روسيا الاتحادية على رأس القائمة. رغم علاقات التعاون المتنامي بينهما خاصة في حملة ضد الإرهاب.

لكن، بعد هدوء الأوضاع العسكرية في أفغانستان، واستمرار الخطط الأمريكية للحرب ضد الإرهاب، بدأ الالتفات إلى الموضوع أكثر أهمية، وكانت البداية في ١٣ ديسمبر ٢٠٠١ عندما أعلن عن انسحاب الولايات المتحدة من جانب واحد من معاهدة منع انتشار صواريخ عابرة القارات (A.B.M) التي تعترف بوجود قوى عظمى في العالم، وبدأ السير قدما في إنهاء المباحثات مع روسيا أحادية بشأن عقد اتفاقية تخفيض الأسلحة الاستراتيجية النووية.

في البداية حاولت روسيا التشدد في موقفها، عندما صرح رال بوري بالوينسكي المساعد الأول لرئيس هيئة أركان القوات المسلحة الروسية في عقب مباحثاته في واشنطن في يناير ٢٠٠٢ وضع ستة شروط روسية لإتمام معاهدة خفض الأسلحة النووية:

١- ضرورة تحقيق أمن مواز لكلا الطرفين.

٢- توفير الشفافية في السياسة النووية.

٣- مراقبة خفض التسلح النووي من كلا الطرفين.

٤- التعاون في البحث عن سبل تمويل التخفيض الذي يتم الاتفاق عليه.

٥- الربط بين الخفض الاستراتيجي للأسلحة النووية وبين مبادرة الدفاع الاستراتيجي الأمريكي. N.M.D.

٦- الاتفاق يكون اتفاقا نهائيا ولا عودة فيه.

بالإضافة إلى نقطتين ثار حولهما الجدل وهما:

أ- أن الولايات المتحدة تريد تخزين الرؤوس النووية التي يتم تخفيضها وليس التخلص منها.

ب- روسيا تسعى إلى معاهدة محددة وأمريكا تريد اتفاقا مرنا.

وتم الإعلان عن تشكيل ثلاث لجان ومجموعات عمل مشتركة: المجموعة الأولى تتولى دراسة موضوع خفض الأسلحة النووية، والمجموعة الثانية تهتم بمسائل التعاون العسكري والتقني، والمجموعة الثالثة تبحث مسألة التعاون في مجال مكافحة الإرهاب ويبدو أن الرئيس بوش كان قد حسم المعركة لصالحه حتى قبل أن تبدأ، وقد جاء الاتفاق الأخير عبر سلسلة من المباحثات والعمل

الجاد الذي استمر على مدى أكثر من ستة شهور منذ زيارة بوتين للولايات المتحدة في نوفمبر ٢٠٠١ ولقاءاته ومباحثاته مع الرئيس الأمريكي بوش وتعهد الأخير بتخفيض الترسانة النووية الأمريكية لتصل إلى ما بين ١٧٠٠-٢٢٠٠ رأس نووي، وتعهد بوتين بتخفيض الترسانة النووية الروسية إلى ما بين ١٥٠٠-٢٢٠٠ رأس نووي.

وأهم ما يتضمن الاتفاق الأخير من بنود:

- عدم الربط ما بين هذا الاتفاق وبين نظام الدفاع الصاروخي الأمريكي بما يضع حدا للتنافس بين البلدين وانتهاء الصراع الجيوسياسي بينهما وإلغاء احتمالات وقوع معركة فاصلة بين القوتين وهو يعني تخلي روسيا عن أهم شرط كانت تسعى لتحقيقه.
- يتم الخفض للرؤوس النووية على مدى عشرة أعوام بتخزينها وليس بالتخلص منها عكس الرغبة الروسية.
- حق الولايات المتحدة في تفتيش ومراقبة الترسانة النووية الروسية.

وقد جاءت بنود هذه المعاهدة معبرة تعبيرا وثيقا وواقعيا عن قوة كل من الطرفين.

ثالثا: دلالات المعاهدة بالنسبة للولايات المتحدة وروسيا الاتحادية

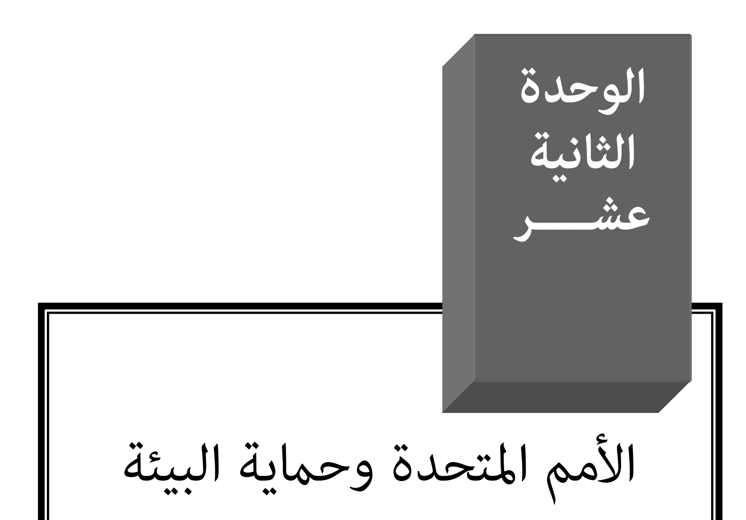
تتمثل أهم دلالات المعاهدة بالنسبة للولايات المتحدة في أنها أدركت أن روسيا الاتحادية لم تعد تشكل تهديدا لأمنها نظرا لما أصاب قواها الشاملة من ضعف وحاجتها إلى مساعدة الولايات المتحدة.. ولم تعد قادرة حتى على المحافظة على ما تمتلك من الرؤوس النووية، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن التطور التكنولوجي الكبير الذي حققته الولايات المتحدة جعلها ليست في

حاجة كبيرة إلى الأسلحة النووية بعد أن تمكنت من بناء منظومة عسكرية تعتمـد عـلى الأسـلحة المتطورة الذكية بقدراتها التدميرية الهائلة وتنوع إمكانياتها. والوسـائل التكنولوجيـة التـي تحقـق الوصول إلى الهدف وتدميره أيـا كـان موقعـه أو طبيعتـه وبدرجـة عاليـة مـن الدقـة ومـشروعها العملاق المتمثل في مبادرة الدفاع الاستراتيجي N.M.D.

وبالنسبة لروسيا الاتحادية: يبدو أنها تشعر بالعجز وتدرك أنها لم تعد قادرة على الاحتفـاظ بوضع الدولة العظمى كما كان الاتحاد السوفيتي السـابق.. وبالتـالي اكتفـت بـأن تغتـنم الفرصـة للوصول إلى نوع من التعاون مـع الولايـات المتحـدة وحلـف الأطلسي يكفـل لهـا قـدرا أكـبر مـن الحصول على الدعم الاقتصادي التي هي في أشد الحاجة إليـه.. ولم تعـد تقـيم وزنـا لقضـايا مثـل علاقاتها مع العراق أو إيران وغيرها، أو لاتخاذها مواقف تتعارض مـع التوجـه الأمـريكي بالنسـبة للمشكلات الإقليمية الرئيسية مثل المشكلة الفلسطينية – أو مشكلة كشمير أو غيرها.

ويكتسب هذا الاتفاق أهمية خاصة، فبالإضافة إلى تحقيق الترسانة النووية لـدى الطـرفين.. فقد تكون دلالات الاتفاق تقول أهميتها الاتفاق في حد ذاتـه.. فهـو يمثـل- كـما تمـت الإشـارة إلى البداية- نقلة نوعية في طبيعة العلاقات بين البلدين، والتي أصبحت تفاعلاتها تدور في ظل أطـر تعاونية.

وهو ما سيترتب عليه انعكاسات هامة على باقي دول العالم الثالث، وكذلك عـلى المشـكلات الدولية والإقليمية... فبعض دول العالم الثالث قد فقدت الأمل في أن تستعيد روسيا الاتحاديـة إلى العالمية التي كانت للاتحاد السوفيتي بما يوفر قطبا آخر يعطي التوازن مع القطب الأمريكي.


الوحدة
الثانية
عشـــــر
الأمم المتحدة وحماية البيئة

الوحدة الثانية عشرة
الأمم المتحدة وحماية البيئة*

تضم بيئة الإنسان "الأرض والماء والهواء المحيط أو الذي يتخللها" وهي العناصر التي يتكون منها إقليم الدولة. ونظرا لأن الهواء لا يعرف حدودا، كما أن مياه البحار والمحيطات تحيط بمعظم أجزاء اليابسة فتصل بين حدود العديد من الدول ويعتريها تلوث يلحق بها وينتقل بسرعة فائقة عبر تلك الحدود، لذلك نهض المجتمع الدولي بأكمله لإيجاد قواعد قانونية للمحافظة على البيئة من التلوث الذي بدأ يشكل ظاهرة شديدة الخطورة على المجتمع الدولي منذ منتصف القرن العشرين بسبب ما نتج عن عمليات التنمية الصناعية، وزيادة الكثافة السكانية في العديد من مناطق العالم, والاستنزاف غير المرشد لمصادر الثروات الطبيعية والاعتداء عليها.

جهود الأمم المتحدة للمحافظة على البيئة:

عندما استشعر العالم ذلك الخطر الداهم أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارا سنة ١٩٦٨ يطلب من الأمين العام أن يجمع المعلومات والبيانات التي تبين حالة بيئة الإنسان في جميع أنحاء العالم وأن يقترح الإجراءات الوقائية اللازمة لحمايتها والمحافظة عليها.

* مجلة الساسة الدولية، العدد ١١٧، ا.د حازم حسن جمعة، أستاذ القانون الدولي، جامعة الزقازيق، ص١٢٣، ص١٢٦.

وبناء على هذا القرار وضع "يوثانت" الأمين العام للأمم المتحدة في ذلك الوقت تقريره الذي أطلق عليه "تقرير يوثانت" ونشر في ٢٦ مايو ١٩٦٩ تحت عنوان "الإنسان وبيئته "Man and his Environment" وقد ورد في هذا التقرير ما يلي:

(ظهرت لأول مرة في تاريخ البشرية كارثة على مستوى العالم كله- بما فيه من دول متقدمة ودول متخلفة- تتعلق بعلاقة الإنسان ببيئته، وكانت الشواهد المنذرة بذلك قد ظهرت منذ زمن طويل، ومتطلبات واحتياجات البيئة، والاعتداء على رقعة الأراضي الزراعية، والنمو العشوائي للمناطق السكنية في الحضر، وتقلص المناطق المفتوحة والاستمرار المتزايد في القضاء على العديد من أنواع الحيوانات والنباتات. ومما لا شك فيه أنه لو استمر الحال على هذا النحو، فإن الحياة على الأرض مستقبلا ستكون مهددة بالخطر..).

وبعد قراءة تقرير يوثانت طلبت الجمعية العامة للأمم المتحدة على الفور من اليونسكو أن ينظم مؤتمرات إقليمية عقدت بالفعل في المدة من ١٩٦٩ إلى ١٩٧١ في آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية والشرق الأوسط وأوروبا للإعداد لمؤتمر عالمي عن حماية بيئة الإنسان، وقد تم إعداد تقرير يقدم لهذا المؤتمر اشترك بإعداده مائة باحث وطبع بعشر لغات تحت عنوان "ليس لنا سوى أرض واحدةNous N'avons Qu'une Terre-Only once world" وقد عقد ذلك المؤتمر فعلا في ١٤ يونيه ١٩٧٢ في مدينة ستوكهولم.

وبدأت أعمال المؤتمر موزعة على ثلاث لجان.. اختصت اللجنة الأولى بالاحتياجات الاجتماعية والثقافية لحماية البيئة، واختصت اللجنة الثانية بالمحافظة على مصادر الثروة الطبيعية، واختصت اللجنة الثالثة بمناقشة الإجراءات الدولية التي يمكن أن تتخذ لمكافحة تخريب بيئة الإنسان.

وأصدرت هذا الاجتماع العام"إعلان ستوكهولم" سنة ١٩٧٢ متضمنا ستة وعشرون مبدأ لحماية البيئة، وتم توزيع تلك المبادئ على جميع دول العالم. ثم أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارا في ١٥ ديسمبر ١٩٧٢ يتعلق بالتعاون بين الدول في مجال حماية البيئة.

وبناء على قرار المؤتمر أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة وكالة متخصصة هي "برنامج الأمم المتحدة للبيئة" أو "مجلس الأمم المتحدة المنظم لبرامج البيئة- UNEP GOVERNING COUNCIL FOR ENVIROMENT TAL PROGRAMS-UN ويتكون المجلس من ممثلي ٥٤ دولة تنتخبهم الجمعية العامة لمدة ثلاث سنوات والمركز الرئيس للمجلس في مدينة نيروبي العاصمة الكينية.

مهام مجلس الأمم المتحدة للبيئة:

تضمن برنامج عمل مجلس الأمم المتحدة لحماية البيئة (UNEP) منذ بداية عمله بعض الأهداف، أهمها ما يلي:

١- إنشاء شبكة من مائة محطة على الأقل لقياس تلوث المناخ.

٢- إنشاء عشر محطات على الأقل لتسجيل أي تغييرات تطرأ على البيئة.

٣- أن يتخذ المجلس الإجراءات التي تحول دون إلقاء السفن للبترول والجاز في البحار.

٤- أن يعد بأسرع ما يمكن معاهدة توقع عليها الدول تحظر التخلص من المواد الكيميائية والنفايات الصناعية في البحار والمحيطات. مع إعداد قائمة بالمواد الخطرة التي تهدد البيئة، بحيث تشتمل أيضا على أرقام عن حجم إنتاجها وطرق ووسائل استخدامها، بما في ذلك المواد المشعة.

٥- تنظيم التعاون الدولي في مجال دراسة وتنظيم استخدام المواد الضارة التي توجد في المنتجات الغذائية.

٦- أن يضع قائمة دولية بالأنهار التي تتعرض للتلوث، وتلك التي لم يلحقها التلوث بعد، وقائمة بالمصارف التي تصب الأنهار من خلالها في المحيطات والبحار.

٧- جمع المعلومات من أنحاء العالم عن الآثار السلبية التي تلحق بالبيئة نتيجة لعمليات التعدين.

٨- صياغة قائمة متوازنة دوليا لمصادر الطاقة من حيث الأضرار التي يمكن أن تلحق بالبيئة نتيجة استغلالها.

٩- وضع خطة عمل تنظم التخطيط الدولي لرصد استغلال مصادر الثروة الطبيعية.

١٠- رسم خريطة عالمية تحدد عليها التهديدات الإقليمية التي تعرض البيئة الطبيعية للتدمير.

ويعمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة منذ إنشائه على تحقيق هذه الأهداف مضافا إليها جهوده في إعداد المعاهدات الدولية التي تهدف إلى المحافظة على البيئة.

وقد وقع المجلس في الأول من فبراير عام ١٩٨٠ إعلانا عن السياسات البيئية والإجراءات الخاصة بالتنمية الاقتصادية، وذلك في مقر الأمم المتحدة. كما نشر المركز تقريرا عن حالة البيئة في العالم في مايو ١٩٨٠.

هذا وقد أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٨٤ اللجنة العالمية لحماية البيئة والتنمية. وقد نشرة هذه اللجنة في ٢٧ إبريل ١٩٨٧ تقريرا تحت عنوان "مستقبلنا المشترك".. وقد اقترح هذا التقرير عدة إجراءات بناءة (تنظيمية ومالية وقانونية) للمساعدة على حل المشاكل الاقتصادية ومشاكل البيئة الحية، من خلال حماية البيئة والتنمية المستمرة المتجددة.

وفي عام ١٩٨٧ وبمدينة (Tbilisi) بالاتحاد السوفيتي –سابقا- عقدت منظمة اليونسكو مؤتمرا لبحث موضوع "البيئة والتعليم"، وفقا لبرنامج اليونسكو "الإنسان والبيئة الحية" وتعبير البيئة الحية يشمل مجموع مكونات البيئة التي نعيش فيها والتي تعد جزءا من الكون والتي تضم كل الكائنات الحية، فهي تشمل الأرض وعدة مئات من الأمتار التي تعلوها وما يوجد تحت سطحها، والأنهار والبحار والمحيطات.

وقد كان على رجال القانون أن يضيفوا وثائق تتضمن أسس ووسائل حماية البيئة، ويسعون إلى قبول الدول لها والتوقيع عليها كمعاهدات ملزمة تحقق أهداف الإنسان في العيش في بيئة صالحة. وبالرغم من أنه قد يبدو أن تحقق مثل ذلك الهدف أمر صعب في ظل المعطيات الدولية السائدة إلا أن العدد الهائل من التوقيعات التي حظيت بها معاهدة الأمم المتحدة لقانون البحار سنة ١٩٨٢ يثبت لنا اهتمام العالم أجمع بالمحافظة على البيئة المحيطة بنا، فقد أعلنت هذه الاتفاقية أن قاع أعالي البحار بما يحويه من مصادر الثروة المعدنية، الذي يطلق عليه "المنطقة" يعد ميراثا مشتركا للإنسانية، وأن تستثمر لصالح كل البشر الذين يمارسون كافة الحقوق على هذه المنطقة ويتحملون المسئولية عنها، وهكذا أنشأت الاتفاقية سلطة دولية تنوب عن أعضاء المجتمع الدولي لإدارة واستغلال هذه المنطقة. وبذلك أعطى قطاع من الكرة الأرضية مركزا قانونيا مستقلا عن سيادة أي دولة منفردة.

وهناك الآن ما يزيد على ٢٥٠ عمل قانوني في مجال القانون الدولي للبيئة ما بين معاهدات واتفاقيات وإعلانات وأحكام دولية، بدأت منذ ١٩ مارس ١٩٠٢ بمعاهدة باريس بشأن حماية الطيور المفيدة للزراعة.. إلى أعمال مؤتمر الأمم المتحدة المنعقد في "ريو دي جانيرو" في يونيه ١٩٩٢ والذي أسفر عن معاهدتين بشأن المحافظة على الأحياء، والمحافظة على حرارة المناخ، وبرنامج عمل القرن العشرين، وإعلان "ريو".

وعن الوضع القانوني الحالي للبيئة فإن حماية البيئة تتم على المستوى الدولي وعلى مستوى الأنظمة القانونية الوطنية جنبا إلى جنب. والاعتبارات الإنسانية التي فرضت المحافظة على مصادر الثروة تجسدت في إحدى الوثائق الأساسية للبيئة الدولية وهو إعلان "ستوكهولوم" عن بيئة الإنسان حيث ورد به أن مصادر الثروة الطبيعية للكرة الأرضية التي تشمل الهواء والماء والبيئة الحيوانية والبيئة النباتية، وبصفة خاصة ما تمثله من أنواع البيئة الطبيعية يجب أن تتوافر لها الحماية تحقيقا لصالح الأجيال الحالية والمستقبلة من خلال التخطيط أو الإدارة التي تتلاءم معها".

وأهم مجموعة مبادئ منذ إعلان ستوكهولم في الميثاق العالمي للطبيعة سنة ١٩٨٢ (World Charted For Bature) الذي نشرته الجمعية العامة للأمم المتحدة والذي يعد علامة من علامات التطور في هذا المجال، فالمقدمة تذكر في عباراتها الأولى "أن البشرية جزء من الطبيعة والحياة تعتمد على عدم الاضطراب في وظيفة نظم الطبيعة التي تؤمن الإمداد بالطاقة والغذاء".

مظاهر اهتمام منظمات الأمم المتحدة المتخصصة بالبيئة:

١- منظمة العمل الدولية والبيئة:

وضعت منظمة العمل الدولية عام ١٩٧٧ مشروع معاهدة تم قبولها تحت رقم ١١٤٨ تتعلق بحماية العمال ضد المخاطر الناشئة عن تلوث الهواء والضوضاء والاهتزازات في بيئة العمل.

٢- منظمة اليونسكو والبيئة:

ولأن البيئة تهم المجتمع الدولي ككل وتتعلق بها مصالحه، لذلك يجري النص على ذلك في ديباجه المعاهدات التي تصاغ لحماية أو تنظيم أي عنصر من عناصر البيئة. فعلى سبيل المثال، تعلن معاهدة اليونسكو ١٩٧٢ الخاصة

بحماية التراث الثقافي والطبيعي العالمي أن "إتلاف أو إخفاء أي جزء من ثقافة وتراث العالم يشكل إفقارا ضارا لميراث كل دول العالم".

ذلك أن اهتمام الدول بالبيئة ينعكس حتما على النظام القانوني الدولي الذي يهدف إلى حماية المصالح المشتركة للبشرية وينظر للدول على أنها تمارس كافة السلطات اللازمة لتحقيق هذا الهدف أكثر من مجرد كونها دولا تتمتع بسيادة لصيقة بها، كما يشير المبدأ الأول من إعلان ستوكهولم إلى التزام كل شخص بحماية وتحسين أحوال البيئة للأجيال الحالية والمستقبلة كما ذكرنا، وأن على الدول –وفقا للمبدأ السابع- أن تتخذ كل الإجراءات اللازمة لمنع تلوث البحار بالمواد التي تتسبب في وجود أخطار لصحة الإنسان، أو أن تضر بالأحياء المائية في البيئة البحرية أو تضر بأمن البحار أو استخداماتها المشروعة.

ونرى أن المبدأ ٢١ من الميثاق العالمي لحماية الطبيعة (إعلان ستوكهولم) أكثر صراحة ووضحا في إلزام الدول بالمحافظة على البيئة، فهو يلزمها مع الأشخاص الدولية الأخرى والوطنية كذلك بالآتي:

أ- التعاون في سبيل الحفاظ على الطبيعة من خلال العمل المشترك والإجراءات الأخرى المناسبة بما في ذلك تبادل المعلومات والمشورة.

ب- وضع معايير واشتراطات لعمليات الانتاج والتصنيع والتي قد يكون لها آثار سلبية على الطبيعة، ووضع أسلوب متفق عليه لرصد تلك الآثار.

ج- تطبيق أحكام القانون الدولي النافذة بشأن المحافظة على الطبيعة وحماية البيئة.

د- المحافظة على الطبيعة وحمايتها في المناطق التي تخرج عن حدود السيادة الوطنية.

جهود الدول في مجال حماية البيئة:

كونت الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي (سابقا) في عام ١٩٧٢ لجنة مختلطة مشتركة لحماية البيئة حيث وضعت هذه اللجنة في ٢١ سبتمبر ١٩٧٢ ثلاثين موضوعا للبحث المشترك. كذلك صدر قرار من رؤساء دول وحكومات المجموعة الأوروبية في المؤتمر الذي عقد في ٢٠ أكتوبر من عام ١٩٧٢ في باريس متضمنا برنامجا مشتركا لحماية البيئة لدول غرب أوربا. كما بدأت "دور الكوميكون" في عام ١٩٧٢ عملا مشتركا لحماية البيئة. وكذلك وضع مؤتمر الأمن والتعاون الأوربي البرنامج الأوربي لحماية البيئة بمقتضى القرار النهائي الذي قرر في نهاية مؤتمر "هلسنكي" عام ١٩٧٥.

نظرة الأديان لأهمية البيئة:

تبذل جهود عديدة لتوحيد المفهوم الأساسي لأهمية البيئة وحمايتها بما في ذلك إسناد هذا المفهوم للتقاليد الدينية وأهميته في إثبات طاعة الله والخضوع لتعاليمه في تحقيق العدالة الاجتماعية، وهو الهدف السامي الدنيوي للديانات السماوية. ولذلك ورد النص في برنامج (أجندة) القرن الواحد والعشرين، التي قدمت لمؤتمر قمة الأرض الذي عقد في يونيه ١٩٩٢ في ريو دي جانيرو بالبرازيل، على أهمية التعاليم والقيم الدينية في مجال المحافظة على البيئة، كما دعت إلى عقد مؤتمر يعقد في إطار الأمم المتحدة لإبراز التعاليم الواردة في الثقافات الدينية المختلفة والتي تركز على أهمية البيئة وضرورة حمياتها.

وفي اليوم العالمي للسلام في الأول من يناير ١٩٩٠ قال البابا جون بول الثاني أن "في يومنا هذا يوجد تخوف متزايد من أن سلام العالم مهدد، ليس فقط بسباق التسلح والصراعات الإقليمية واختلال العدالة المستمر بين الناس

والشعوب، ولكن أيضا بسبب افتقاد الاحترام الواجب للطبيعة، وذلك بالاعتداء على مصادر الثروة الطبيعية والانحدار المستمر في مستوى المعيشة".

وقد ورد في قصة الفيضان الذي أغرق المعمورة أن اللـه تعالى أمر سيدنا نوح عليه السلام أن ينقذ كل المخلوقات، وورد في الإنجيل "ليحافظ على السلالات حية على سطح الأرض"، وينتهي بعهد بين الرب والإنسان" وكل مخلوق حي.. من أجل بقاء الأجيال.

كما ورد في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿حتى إذا جاء أمرنا وفار التنور قلنا احمل فيها من كل زوجين اثنين وأهلك إلا من سبق عليه القول ومن آمن معه على قليل﴾،[*] وذلك شاهد على أن اللـه تعالى خلق الكون وما فيه وما عليه من مخلوقات وامر بحفظها، فلا يحق للإنسان أن يعمد إلى تدميرها.

وقد أبرز دور الإسلام في المحافظة على البيئة الطبيعية "اتحاد المحافظة على العالم World Conservation Union (Uusn) "في بحث له عن السياسة البيئية والقانون. حيث ورد في هذا البحث أن "الإسلام يقدم أسلوبا للحياة ينطوي على نظرة شاملة للكون والحياة الإنسانية والعلاقات القائمة بينهما، كما يشمل العقيدة والإيمان والشريعة وتطبيق تلك الشريعة".

ورغم أنه ينظر للإنسان باعتباره أحد مكونات الكون الذي تعد مكوناته وعناصره مكملة لبعضها البعض في تكامل تام، إلا أن الإنسان له علاقة خاصة بالعناصر الأخرى للطبيعة، وهي علاقة استغلال وتطوير. والمبدأ الأساسي بالنسبة للبيئة الحية أن "حكمة اللـه تعالى تقتضي بقاء الإنسان في الأرض، لذلك فبالإضافة لكونه عنصرا من عناصرها فإن الإنسان كذلك ينفذ أحكام وأوامر اللـه تعالى... وطالما أنه مجرد حارس لإدارة الأرض وتنظيم حركتها

(*) الآية (٤٠) من سورة هود.

وليس مالكا لها.. فهو معمر وليس مخربا لها أو متحكما فيها. فقد استخلف الإنسانف في الأرض لعمارتها واستغلالها ولفائدته ولتحقيق مصالحه، لذلك عليه أن يحافظ عليها وأن يبقى عليها وأن يصونها بأمانة، وعليه أن يعمل في حدود هذه الأمانة".

وبناء على هذه المفاهيم فإن مبادئ الإسلام تقدر وتقر بأهمية حماية العناصر الطبيعية الأساسية والمحافظة عليها. وكل جيل يكون من حقه استعمال الطبيعة دون أن يجور أو يعتدى على مصالح الأجيال المستقبلة.

وهكذا فإن حماية البيئة ومصادر الثروة الطبيعية والمحافظة عليها وتنميتها هي واجب ديني ملزم يتعين على كل إنسان متدين أن يأخذ به وأن يتعهد بتنفيذه، علاوة على ذلك فإن أي تخريب للبيئة الطبيعية ومواردها هو أمر محرم في جميع الأديان السماوية.

مسؤوليات الأمم المتحدة ومستقبل الحفاظ على البيئة:

تطورت فكرة السيادة الوطنية، ولم يعد المفهوم التقليدي للسيادة المطلقة أمرا قائما في ظل جميع المعايير والظروف السائدة. ولكن التدخل في الشئون التي تعد من صميم الاختصاص الداخلي للدول أمر غير مقبول وفقا لقواعد القانون الدولي التقليدية والمعاصرة، وفقا لنص صريح في ميثاق الأمم المتحدة (المادة ٧/٢). وبدا للشعوب النامية أن قواعد القانون الدولي للبيئة هي مدخل جديد وخطير تستطيع الدول المتقدمة عبره التدخل في الشئون الداخلية للدول النامية. وإزاء هذه الحساسية الوطنية التي تجد ما يبررها في كثير من الأحايين، والتي تنبئ عنها القواعد القانونية التي تسعى بعض الكتابات إلى تقنينها بوصفها قانونا دوليا للبيئة، إزاء ذلك، نقول أن دور الأمم المتحدة يبدو أكثر أهمية وفاعلية في مجال المحافظة على البيئة. فالأمم المتحدة طالما

اتسمت بالحيادة والمحافظة على مصالح الأمم جمعاء، فإن تصديها لمهمة حماية البيئة وتقنين قواعدها على المستوى الدولي سيجعل قواعد القانون الدولي للبيئة، وإجراءات حمايتها بمنأى من أي تخوف من التدخل في الشئون الداخلية للأمم المستقلة.

إذا أضفنا على ذلك الطابع العالمي للبيئة بحكم الواقع، وما تتمتع به الأمم المتحدة من إمكانيات مادية وخبرات فنية وإدارية فإن أمر توليها مسئوليات حماية البيئة في المستقبل سيصبح من الأمور المفروض عليها القيام بها وتحمل مسئولياتها تجاهها.

لقد أطلقت من قبل فكرة تقييد حرية الدولة في ممارستها لسلطاتها الداخلية عندما يترتب على تلك الممارسة إضرار بالبيئة وبالتراث الإنساني الموجود داخل إقليمها. وتصدي الأمم المتحدة وأجهزتها لمراقبة تصرفات الدول داخل أقاليمها سيبدو أمرا مقبولا أو مستساغا عما لو قامت بتلك المراقبة دولة ما تتساوى مع الدولة المعنية في السيادة –وكل الدول متساوية السيادة- لذلك كله بات في اعتقادنا أن دور الأمم المتحدة في الحفاظ على البيئة وحمايتها بات من أولى مهامها وأخطرها.



الوحدة الثالثة عشـــــر

منظمة التجارة العالمية وحمايــة البيئــة



الوحدة الثالثة عشر
منظمة التجارة العالمية وحمايـــــة البيئـــــة *

بانتهاء الحرب العالمية الثانية وقيام هيئة الأمم المتحدة رؤى أنه مـن المسـائل الهامـة التـي يجب أن يحسن تنظيمها في عالم ما بعد الحرب مسألة التجارة الدولية، إذ يجب أن يوضع تنظيم قانوني شامل أو ميثاق لأصول التجارة الدولية من شأنه أن يحقق الالتزام بمبـدأ الحريـة التجاريـة من جانب كل الدول. وانصرفت الجهود تمهد لتحقيق هذا الغرض ووقـع بالفعـل ميثـاق في هـذا الشأن في هافانا وسمى بميثاق هافانا في ١٩٤٧ غير أنه لم يظهر إلى حيز الوجـود. وفي ذات الوقـت توصلت ٢٣دولة –في ٣٠أكتوبر ١٩٤٧- في جنيف إلى وضع الاتفاقية العامـة للتعريفـات والتجـارة والمعروفة اختصارا باسم الجات تقوم على وضع منهاج للسلوك في ميدان التجارة الدولية تلتزم به الدول ويرتكز على المبدأ المعـروف بشرط الدولـة الأكـثر رعايـة The Most Favour Country ولكـن ليس على نحو ثنائي bilateral بـل عـلى نحـو متعـدد الأطـراف Imulti-lateral وشـمولي كـما يسـتند أساسا إلى مبدأ عدم التمييز أي أن المبادلات التجارية بين الدول يجـب أن تقـوم عـلى أسـاس مـن المساواة الدقيقة فيما بينها بمنع أي إجراء مـن إجـراءات التمييـز أو التحيـز . واهتمـت الاتفاقيـة العامة للتعريفات والتجارة بالمسائل التجاريـة مثـل التفـاوض بشـأن التخفـيض الجمـركي والتـزام الأطراف المتعاقدة في الجات بالامتناع عن فرض رسوم أخرى غـير الرسـوم الجمركيـة وعـدم جـواز فرض قيود جمريكة غـير الرسـوم الجمركيـة أي قيـود تعريفيـة مثـل نظـام الحصـص إلا في حالـة الاستثناءات المقررة وهي استثناءات دائمة أو مؤقتة

* مصطفى عبد مصطفى، السياسة الدولية العدد ١٤٢، السنة ٣٦، أكتوبر ٢٠٠٠ (ص٢٣٧-٢٤٠).

وقد لحقت بهذه الاتفاقية كثير من التطورات التي كان من أهم أسبابها تجمع الدول النامية وإفصاحها عن شكواها من أن الجات اتجهت لخدمة المصالح التجارية للدول الغنية وأهملت جانب التجارة للدول النامية وأدى هذا إلى ظهور منظمات أخرى معنية بالتبادل التجاري العالمي مثل مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية والذي عقد في جنيف عام ١٩٦٤ ومؤتمر الجزائر للدول النامية أو مجموعة الـ ٧٧، ولعل التطور الذي لحق بالجات جاء من خلال إجراء جولات من المفاوضات الواحدة تلو الأخرى بين الأطراف المتعاقدة في هذه المنظمة دارت كلها حول قضايا تحرير التجارة الدولية. ومن أشهر هذه الدورات دورة كنيدي ودورة طوكيو ودورة أورجواي والتي تعد أشهر دورة على الإطلاق والتي طرحت عدة مواضيع للمفاوضات مثل فتح الأسواق والزراعة والمنسوجات والملابس والخدمات وإصدار الأحكام والمعايير التجارية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية والمؤسسات والواقع أننا نرى ضرورة الربط بين الجات والبيئة فالتجارة أصبحت يحكمها الآن معايير بيئية، تؤثر على تدفقها ومن ناحية أخرى فإن الجات تدعو على تحرير التجارة، وهذا أمر قد يضر بالبيئة عامة وبيئة الدول النامية خاصة وإن كانت البيئة في جوهرها لا تعرف الحدود.

ورأت بعض الدول النامية أن الانضمام إلى الجات أمر غير مفيد لها حيث اعتبرته من وجهة نظرها ناديا للدول الغنية –رغم أن عدد الدول النامية بها أكبر- والسبب في هذا هو أن الهدف الرئيسي للجات هو تخفيض التعريفة الجمركية والعمل على إزالة العوائق أمام حرية التجارة الدولية وبالتالي يبقى نظام التخصص بين الدول المتقدمة والدول النامية كما هو عليه بحيث تستمر الدول النامية مصدرة للمواد الأولية وتستفيد الدول الغنية.

وعلى هذا فالدول النامية في وضع متعارض مع ما تهدف إليه الجات حيث أن الدول النامية لكي تحافظ على حجم وارداتها اللازمة لبرامجها الإنمائية لا بد وأن تتبع إجراءات تحكمية مثل رفع التعريفة الجمركية والتحديدات

الكمية وان كانت اتفاقية الجات تسمح بالتحديدات الكمية في حالة مواجهة العجز في ميزان المدفوعات.

ويمكن حصر مطالبات الدول النامية في اتجاهين:

الأول: ويختص بصادرات المواد الخام.

الثاني: ويختص بصادرات السلع المصنعة (سلع الأنشطة الصناعية التحويلية).

وفيما يختص بصادرات المواد الخام ترى الدول النامية إزاء خصائصها الأساسية من انخفاض الأسعار وتقلباتها أن يتم اتخاذ إجراءات بهدف تثبيت أسعار المواد الأولية وتحديد كمياتها للمحافظة على مستوى الأسعار وتجنب التقلبات. ولهذا تضغط الدول النامية من أجل تحقيق الاتفاقيات السلعية الدولية بهدف تثبيت سعر وكمية أغلب المواد الأولية.

وبغض النظر عن عدم اتفاق وجهات النظر بين الدول النامية والدول المتقدمة بشأن الاتفاقيات السلعية فإن الصعوبات سواء كانت مالية أو غير مالية أمام تنفيذ هذه الاتفاقيات ليس من السهل التغلب عليها من جانب الدول النامية.

وفي عام ١٩٩٥ انتقلت اتفاقيات الجات من مرحلة المعاهدات الدولية التي تنظم المبادلات التجارية بين دول العالم إلى مرحلة جديدة أصبحت فيها منظمة دائمة ذات كيان قانوني دولي وتقوم بالإشراف على تنفيذ المبادئ والقواعد والإجراءات التي تتضمنها الاتفاقيات العالمية للتجارة الدولية وتم إنشاء منظمة التجارة العالمية World Trade Organization لتعد المنظمة الدولية الوحيدة المختصة بقواعد التجارة بين الأمم عمادها مجموعة الاتفاقيات التي تفاوضت معظم بلدان العالم التجارية حول إبرامها ثم وقعتها. وتتضمن هذه الاتفاقيات القواعد القانونية الأساسية للتجارة الدولية. وهي في جوهرها عقود تلزم الحكومات بألا تسمح لسياستها التجارية بتخطي بعض الحدود المتفق عليها. ومع أن الحكومات هي التي تفاوضت حولها ووقعتها فإنها

تهدف إلى مساعدة منتجي السلع والخدمات والمصدرين والمستوردين في إدارة أعمالهم. والغرض الأساسي للمنظمة هو المساعدة في تدفق التجارة بأقصى حرية ممكنة طالما لم تكن لذلك آثار جانبية غير مرغوب فيها. ومعنى ذلك إلى حد ما إزالة العقبات القائمة كذلك ضمان إحاطة الأفراد والشركات والحكومات بالقواعد التجارية في شتى أرجاء العالم وبث الثقة في نفوسهم بأن السياسات لن تتغير فجأة وبتعبير آخر لا بد أن تكون القواعد المشار إليها "شفافة" ومتوقعة المسار.

ولما كانت هذه الاتفاقيات ثمرة جهود الصياغة التي شاركت فيها البلدان الممارسة للتجارة والتي وقعت عليها بعد مناقشات مستفيضة وخلافات كثيرة عديدة فإن إحدى المهام ذات الأهمية البالغة لمنظمة التجارة العالمية هي أن تصبح بمثابة محفل للمفاوضات التجارية. أما الجانب الآخر المهم من جوانب عمل منظمة التجارة العالمية هو العمل على تسوية المنازعات التجارية فكثيرا ما تتضمن العلاقات التجارية مصالح متضاربة. وكثيرا ما تتطلب العقود والاتفاقيات تفسيرا لها بما في ذلك ما تم التفاوض بشأنه بعد جهود مضنية في منظمة التجارة العالمية. وأكثر الوسائل تناغما لتسوية هذه الخلافات هو اتباع بعض الإجراءات المحايدة القائمة على أسس قانونية متفق عليها. وهذا هو الغرض من إدراج إجراءات تسوية المنازعات في صلب اتفاقيات منظمة التجارة العالمية.

الجات والمعايير البيئية

إن الأساليب التنظيمية للبيئة تتعدد وتتنوع حسب مقتضيات الأحوال البيئية، هذا فضلا عن كونها أداة طيعة في أيدي السلطات البيئية لمواجهة المستجدات في مجال حماية البيئة. وهذه الأساليب والمعايير والمستويات البيئية بالإضافة إلى إنها تستهدف حماية البيئة ومكافحة التلوث فإنها قد تنشئ آثارا ذات مغزى وخاصة على التجارة الدولية التي تعد محور عمل الجات وبعدها منظمة التجارة العالمية في صورتيها الصادرات والواردات. خاصة إذا ما تباينت

بين الدول المختلفة وهو ما يجعلها تصطدم بالقواعد العامة المنظمة للتجارة الدولية في إطار منظمة التجارة العالمية ولذا كان الطلب بتوحيد أو على الأقل تنسيق المعايير البيئية على المستوى الدولي، وذلك بوضع معايير واشتراطات بيئية موحدة مثل المعايير التي تتعلق بنوعية البيئة وهي التي تعني بتجديد الحد الأقصى المسموح به من تلوث البيئة بما يحافظ على العناصر الأساسية لها وهي معايير عامة تستخدم العديد من الأدوات لتحقيقها ويتعلق بعضها بالإنتاج والبعض الآخر بالسلع الاستهلاكية خاصة المعمرة منها وهناك معايير تتعلق بخفض الإصدارات عن طريق وضع معايير واشتراطات تفرض التزاما بخفض التلوث أو باستخدام طرق معينة لخفض التلوث ومعايير تتعلق بالمنتجات أو بأسلوب الإنتاج وهي في مضمونها أساليب تؤثر على التجارة الدولية من خلال تأثيرها على حجم الإنتاج أو نوعيته مما يؤثر على حجم ونمط التجارة الدولية. كما أن هناك للخصائص الكيميائية والمادية للسلعة وقواعد التلوين والتعبئة والتغليف والحد الأقصى المسموح به من مخلفات السلعة خلال استعمالها وتحديد النسب القصوى من السميات أو الكيماويات في السلع وكيفية التخلص والتصرف في المنتج كإعادة التدوير أو الاستخدام أي أن هذه المعايير تحكم تداول السلعة من المهد إلى اللحد. وتستهدف هذه المعايير حماية البيئة من الأضرار أو استهلاك سلعة ضارة، كما أن هناك معايير تؤثر على القدرة التنافسية والتجارة الدولية للدول التي تأخذ بها وكذلك تؤثر على اقتصاديات وتجارة الدول التي تتعامل معها ويمكن تحليل المعايير البيئية على التجارة الدولية من خلال بعض الميكانزمات الهامة.

وعلى صعيد التكلفة للتكيف مع الاشتراطات والمعايير البيئية قد يتحمل المنتجون المحليون نفقات إضافية للتكيف مع تلك الاشتراطات والمعايير ما يؤثر بالتالي في هياكل النفقات والأثمان النسبية، ويصبح هذا التأثير ملحوظا

إذا طبقت المعايير في بعض البلدان دون البعض الآخر مما يجعل الأولى تفقد ميزة تنافسية في السوق الداخلية والخارجية. وقد تؤثر أيضا المعايير والاشتراطات البيئية بوضع أعباء إضافية على الموردين الأجانب عن طريق وضع معايير بيئية مختلفة والواقع أن مثل هذه الأعباء تؤثر بشكل كبير على الدول النامية خاصة وأن هناك تشابها كبيرا في المعايير البيئية السائدة في الدول المتقدمة الصناعية وعليه لا توجد مشكلة كبيرة لكن المشكلة قد توجد في الدول النامية حيث لا معايير محلية وان وجدت لا يوجد تطبيق لها وأكثر من هذا قد تختلف المعايير في بعض أسواق الاستيراد مما يضيف أعباء متعددة على المنتجين الأجانب ومن ثم يفقدهم ميزة تنافسية مقارنة بالسلع المحلية.

وتزداد الخسائر أو التكاليف التي تلحق بالمورد الأجنبي إذا كان حجم سوق التصدير محدودا يضاف إلى ذلك إذا كانت سوق الاستيراد سوقا ذات تفضيلات بيئية عالية أو ذات دخول مرتفعة فيكون طلبها قليل المرونة للارتفاع في الأثمان بسبب هذه الأعباء أيضا إذا وضعت المعايير بطريقة تحكمية مبالغ فيها مما يجعلها تضع المنتجات الأجنبية في مركز أدنى من المحلية، فهي تعد بذلك عقبة أمام التجارة الدولية مثل إلزام المستوردين بعدم احتواء النسيج على أنواع معينة من الصبغات معروف أنها لا تستخدم إلا في دول نامية معينة أو اشتراط طرق معينة في التعبئة والتغليف مما يؤدي إلى رفع التكلفة بالنسبة للمورد وكل هذه الإجراءات من الواضح أنها ذات تأثير على صادرات وواردات الدول النامية.

ومن القضايا التي أثيرت حول هذا الشأن أمام المحكمة الأوربية مثلا هو أن إيطاليا استلزمت أن تتضمن كل العجائن على نوع معين من القمح لا يزرع إلا في جنوب إيطاليا ولقد اعتبر هذا حاجزا غير تعريفي وغير مبرر على أسس

بيئية. وما يحدث ضد صادرات الدول النامية من ضرورة خلو البنـزين مـن الرصـاص والمنتجـات الزراعية من بواقي المبيدات، ويرى البعض ان الأضرار التي تلحق بالـدول الناميـة أكـثر مـن التـي تتعلق بالصحة والسلامة في حين أن الدول الصناعية لا تبالي بهذه القواعد عنـد تصـدير منتجاتهـا للخارج خاصة لأسواق الدول النامية محققة لأرباح ضخمة من ورائهـا مثـل الأضرار التـي أحـدثها مبيد PHOSREL في الصادرات الأمريكية والـذي أحـدث أضرارا بالغـة في البشرـ والحيـوان في دول عديدة ومنها مصر في أعوام ٧١ و ٧٣ و ٧٤.

وتمتد معايير واشتراطات المنتجات لتؤثر على أسلوب وطرق الإنتاج ذاتهـا مـما يتطلـب تعـديلا أو تجديدا أو إحلالا وهو أمـر لا تقـدر عليـه المشروعات الأجنبيـة المنافسـة فتخـرج مـن حلبـة المنافسـة الخارجية وقد تضعف في الأسواق الداخلية.

وقد تمثل المعايير والتدابير البيئية تحديا للقواعد العامـة التـي تـنظم التجـارة الدوليـة كـما تراعيها الجات والتي تسعى إلى تحرير التجارة الدولية وإزالة ما قد يعـترض طريقهـا مـن عقبـات وقيود في ظل مبادئها التي تم عرضها من قبـل وأهمهـا شرط الدولـة الأولى بالرعايـة وشرط عـدم التمييز في المعاملة. فيحظر على الدول المستوردة أعضاء الجات ومن ثم منظمـة التجـارة العالميـة يحظر عليهم استخدام المعايير والاشتراطات البيئية كأداة للتمييز ضد منتجـات الـدول الأخـرى أو فيما بينها على أساس أن الدول المصدرة يجـب أن تتبـع سياسـات أو تطبـق شروطـا معينـة. كـما تهدف قواعد الجات كذلك إلى منع اتباع أساليب حمائية عـلى أسـس غـير حقيقيـة مثـل طريقـة التعبئة أو التغليف وأسلوب الإنتاج، فالسمك هو السمك بصرف النظر عما سبق.

إلا أنه ينبغي الإشارة هنا أنه من الصعب من الناحية العملية التفرقـة بـين أسـلوب الإنتـاج ونوعية الإنتاج فالأسلوب المتبع قد يؤثر على نوعية المنتج مثل تغذية الحيوان بالطرق العاديـة أم بالهرمونات.

ولقد ثارت قضايا باعتبار تعليق دخول سلع ما على اشتراطات معينة تتعلق بالتعبئة والتغليف وبعيدا عن اشتراطات الصحة والسلامة متعارضا مع القواعد العامة للتجارة الدولية – مثل ما اشترطته الدانمارك من أن تكون وارداتها من المشروبات غير الكحولية في عبوات معينة يسهل إعادة استعمالها.

وعلى العموم نرى أن قواعد الجات لا تتعارض بصفة عامة مع المعايير البيئية ولا تضع سوى بعض الضوابط الهامة عليها ضمانا لعدم استخدامها كأسلوب للحماية التجارية المقنعة غير المتعلقة أساسا بالبيئة وتأخذ في اعتبارها التباين في الدول في المقدرة التمثيلية الطبيعية للبيئة، ولكن عمل الجات يكتنفه صعوبات عملية وضغوط مصلحية من الدول الصناعية المتقدمة الكبرى لأن الجات لم تتعامل بشكل مباشر مع البيئة ولكن من خلال النصوص العامة وأن الفارق بين الحاجز غير التعريفي والسياسي البيئية المشروعة يعد خيطا رفيعا للغاية.

من هذا العرض يتضح لنا أنه ينبغي على الدول النامية أن تلعب دورا يبدأ من وضع السياسات المنظمة للتجارة وفق القواعد والأسس البيئية موضع التنفيذ بالداخل حتى تهيئ منتجيهاومصدريها على الأوضاع الجديدة والتي تتخذ من البيئة محورا لها، ولعل شهادات الأيزو والاشتراطات البيئية المختلفة التي تفرضها الدول المتقدمة على صادرات الدول النامية لخير شاهد على ذلك كما ينبغي على واضعي القرار بالعالم النامي والمصدرين والمنتجين وكافة الأجهزة المشاركة والمعنية أن تؤمن بقضية البيئة وأهميتها وأثرها على عملية التجارة والتنمية. بعد ذلك ينبغي أن تعمل الدول النامية وبشكل جاد على إيجاد جبهة تضم الحد الأدنى من مصالح الدول النامية، وذلك أمام أية قيود لا تعتمد على أسس بيئية حقيقية أو تكون هناك نوايا من ورائها لتحجيم دور الدول النامية.

كما ينبغي أيضا طرح الأسس والمعايير البيئية على منظمة التجارة العالمية بشكل مباشر بحيث تكون الأسس والإجراءات والمعايير وتسوية المنازعات

التجارية بسبب سياسات بيئية واضحة ومباشرة ومتفق عليها بين سائر الدول خاصة كما ذكرنا بأنها أصبحت من محددات التجارة سواء من حيث الحجم أو النوع وأنها ذات تأثير لا يستهان به، سواء على الصادرات التي تعد من أهم مصادر العملات الصعبة للدول النامية أو حتى بالنسبة للواردات والتي قد يهمل فيها البعد البيئي بشكل يؤثر على مسار عملية التنمية الشاملة وهنا لا بد أن تكون للدول النامية اليد الطولى من خلال طرح المبادرات لأخذ هذه القضية في الاعتبار بما يتلاءم مع الحد الأدنى من مصالحها وإلا تترك الأمر برمته للعالم الأول المتقدم يفرض ما يشاء آخذا في الاعتبار مصالحه الشخصية دون حتى الحد الأدنى من مصالح أو تهديد المصالح للدول النامية ولعل ما حدث في مؤتمر سياتل بالولايات المتحدة يعد خطوة في الطريق الصحيح للدول النامية حتى لا يتخذ من الإجراءات البيئية ذريعة للحد من صادرات الدول النامية.

أيضا لا بد من تكاتف الجهود بين UNEP مع جهود WTO للتوفيق بين اتفاقيات التجارة الدولية من ناحية واتفاقيات البيئة من ناحية أخرى وإن كان هذا الأمر يكتنفه بعض الصعوبات فمن الناحية القانونية لا يمكن تخويل WTO سلطة إشرافية أو صلاحية تفسير اتفاقيات غير داخلة في نطاق عملها خاصة وأن هناك فارقا بين WTO,UNEP وهذا الفارق هو وجود DSB كجهاز لتسوية المنازعات بشكل إلزامي تابع للـ WTO ويملك بالتالي سلطة إصدار قرارات وأحكام نهائية في منازعات تجارية تكون اتفاقيات وتشريعات البيئة أحد عناصرها أما نظام تسوية المنازعات في إطار القانون الدولي البيئي فما يزال في مراحل تطوره بالمقارنة بنظام DSB/WTO والذي استكمل صلاحيته منذ عام ١٩٩٥. وفي النهاية ينبغي أن يقوم UNEP بدور أكثر نشاطا وحسما في التعاون مع لجنة التجارة والبيئة مطروحا بوضوح مع منطق التجارة وعلى أساس متكافئ ومتكامل.

الوحدة
الرابعة
عشـــــر

التقارير الدولية والبيئة



الوحدة الرابعة عشرة

التقارير الدولية والبيئة(*)

تقرير التنمية البشرية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ١٩٩٨

تركز تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٨ الصادر عن البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة على مسألة أنماط الاستهلاك وتأثيراتها المختلفة ومن بينها الأضرار الكبيرة التي تلحقها بالبيئة وعلاقة أنماط الاستهلاك المعقدة والمتشابكة بالتنمية البشرية.

يتناول التقرير-الذي يقع في خمسة فصول- في الفصل الأول منه علاقة التنمية البشرية بالمشاكل والقضايا الدولية الحالية مثل حقوق الإنسان ودور التنمية البشرية في الإدراك بالحقوق الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، السياسية، والدينية للإنسان، ودور التنمية البشرية في الرخاء الجماعي من خلال ما تتطلبه من تحقيق التكافل الاجتماعي والعدالة في توزيع منافع التقدم، ودور التنمية البشرية في وضع مسألة المساواة في قلب مفهومها، وأخيرا علاقة التنمية البشرية بالاستدامة لكون التنمية البشرية عملية تسعى إلى زيادة الخيرات المتاحة للناس ليس فقط للحاضر وإنما أيضا للأجيال القادمة دون تضحية جيل بآخر.

أما الفصل الثاني فيتناول الاستهلاك من منظور التنمية البشرية حيث يتم التعرف على مفهوم الاستهلاك والعوامل التي تؤثر في خيارات الاستهلاك وأخيرا العلاقات المعقدة بين الاستهلاك والتنمية البشرية، وقد أشار التقرير إلى

(*) محمد أبو بكر، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٣٢، ١٩٩٩م، من ص٢٥٩-٢٦١.

وصول الاستهلاك العالمي إلى أوضاع غير مسبوقة خلال القرن الحالي خاصة في السنوات الأخيرة، فعلى سبيل المثال فقد وصل حجم الإنفاق الاستهلاكي خلال عام ١٩٩٨ إلى ٢٤ تريليون دولار، وهو ما يمثل ضعف مستوى الاستهلاك في عام ١٩٧٥، وستة أضعاف مستوى الاستهلاك في عام ١٩٥٠، على الجانب الآخر لم يتجاوز الاستهلاك العالمي في عام ١٩٠٠ عن ١.٥ تريليون دولار.

تناول التقرير في فصله الثالث العلاقة بين التنمية البشرية وأنماط الاستهلاك، مشيرا إلى أن الأنماط الحالية للاستهلاك ضارة بالتنمية البشرية، فالأنماط الحالية تضعف من المصادر الطبيعية للبيئة وهي تزيد من حدة الفقر والفجوة بين فقراء وأغنياء العالم، ويعدد التقرير ما يجب أن يتم تغييره في أنماط الاستهلاك من خلال حصول الجميع على الحاجات الأساسية ومن خلال بناء القدرات البشرية ومن خلال تحمل الأغنياء لمسئولياتهم الاجتماعية فلا يجب أن تؤدي أنماط الاستهلاكية للبعض إلى التأثير سلبا على رفاقية الآخرين.

يشير التقرير إلى التزايد الثابت والمستمر للاستهلاك في الدول الصناعية بمعدل سنوي يصل إلى ٢.٣%، بينما ينخفض معدل استهلاك المواطن الأفريقي بمستوى ٢٠% عما كان عليه منذ ٢٥ عاما، وهناك ما يزيد عن بليون شخص بالدول النامية لا يستطيعون الحصول على احتياجاتهم الأساسية، ويوجد ما يقرب من ٤.٤ بليون شخص يفتقدون إلى المياه النظيفة والصرف الصحي وتنعكس عدم المساواة في استهلاك ٢٠% من أغنياء العالم لـ ٨٦% من حجم الإنفاق الاستهلاكي للعالم.

يشير التقرير أيضا إلى أنه في الآونة الأخيرة ازداد الوعي لدى الدول الغنية والفقيرة بأهمية الحفاظ على البيئة كما تناول تأثير ظاهرة التحول نحو

العالمية وتداعياتها على أنماط الاستهلاك فالتحول نحو العالمية لا يسهم فقط في تكامل أسواق التجارة والاستثمار والمال بل يسهم أيضا في تكامل أسواق المستهلك حول العالم وهي تعطي فرصا عديدة لزيادة الإنتاج وخلق فرص عمالة.الخ، إلا أنها من ناحية أخرى تخلق أنواعا جديدة من أنماط عدم المساواة، كما تبرز تحديات جديد من أجل حماية حقوق المستهلك.

يثير التقرير في فصله الرابع الخيارات المطروحة أمام الدولة النامية في تحديد استراتيجيتها نحو أنماط الاستهلاك، فإما أن تكرر تلك الدول نفس خطوات التصنيع والنمو التي كانت سائدة خلال نصف القرن الماضي، ومن ثم خلق تراث هائل من التلوث والضرر البيئي، أو أن تلبى تلك الدول الحاجة أنماط نمو تحمي الموارد الطبيعية وتخلق كما أقل من التلوث والنفايات وتسعى إلى الإسهام في خلق فرص عمل ورفع مستويات معيشة الفقراء.

يطرح التقرير في فصله الخامس عددا من التساؤلات حول ما يمكن أن يحدث إذا استمرت أنماط الاستهلاك التي سادت في السنوات الخمس والعشرين السابقة إلى السنوات الخمسين المقبلة، وأين سيكون العالم بعد خمسين سنة من الآن: وانتهى التقرير إلى خلاصة تتضمن أجندة عمل تهدف إلى:

- رفع مستويات الاستهلاك لأقل الناس فقرا والذين يصل عددهم إلى ما يزيد عن بليون نسمة يمثلون ربع سكان العالم تركوا على هامش التوسع الذي تشهده أسواق الاستهلاك العالمية وتركوا دون مساعدة في توفير احتياجاتهم الأساسية.
- التحرك نحو أنماط استهلاكية أكثر استدامة، وأقل ضررا على البيئة وافضل استخدام فعال للموارد المتاحة.
- حماية حقوق المستهلك في الحصول على المعلومات وعلى المنتج الآمن وعلى قدرته للنفاذ للمنتج الذي يريده.

- عدم تشجيع أنماط الاستهلاك التي لها تأثير سلبي على المجتمع والتي تزيد من هـوة الفقـر وعدم المساواة.
- تحقيق قدر أكبر من الشراكة الدولية في تحمل تقليل ومنع الأضرار البيئية والفقر العالمي.

ويؤكد التقرير على أن مفتاح تحقيق هذه الأهداف وخلق بيئـة مواتيـة لأنمـاط اسـتهلاكية مستدامة يقع على عاتق كل من المستهلكين والمنتجين والحوافز والخيارات المتوافرة لهـم للتوجـه نحو أنماط استهلاكية مستدامة.

من ضمن المقترحات التي يطرحها التقرير لإنعاش التوجه نحو أنمـاط اسـتهلاكية مسـتدامة هو إلغاء الدعم المقـدم إلى أنمـاط الاسـتهلاك التـي تـؤدي إلى تـدمير البيئـة وإلى تخفـيض كفـاءة وفعالية الاقتصاد ويقترح بدلا من ذلك فرض ضرائب بيئية على مـن يتسـبب في التلـوث ولتوجيـه تلك المتحصلات الضريبية لتقليل الفقـر وعـدم المسـاواة وحمايـة البيئـة ولتقليـل الضرائب عـلى العمال.

تقرير الاستثمار في العالم الانكتاد ١٩٩٨

أبرز التقرير الذي صدر عـن الانكتـاد حـول الاسـتثمار في العـالم نجـاح الاسـتثمار الخـارجي المباشر FDI خلال عام ١٩٩٧ في تسجيل رقم قياسي جديد في زيادة وتوسيع قاعدة الإنتاج العالمي، فقد شهد ذلك العام قفزة في تدفقات الاستثمار الخارجي المباشر للعام السـابع عـلى التـوالي، كـما أبـرز التقريـر عـدم تـأثر تلـك التـدفقات بالأزمـة الماليـة الآسـيوية، فقـد زاد حجـم الاسـتثمارات الخارجية المباشرة بنسبة ١٩% مسجلة رقما جديدا وصل إلى ٤٠٠ بليون دولار.

أشار التقرير إلى تدعيم التزايد الـذي يشـهده العـالم في تـدفقات رأس المـال لزيـادة الإنتـاج الدولي، ففي عام ١٩٩٧ قدرت قيمة الإنتاج الدولي المنسوبة لما

يقرب من ٥٣ ألف شركة عابرة القارات بـ ٣.٥ تريليـون وذلـك وفقـا لحجـم الـتراكمات في أسـهم الاسـتثمارات الخارجيـة المبـاشرة و٩.٥ تريليـون وذلـك وفقـا لحجـم المبيعـات العالميـة للشركـات الأجنبية.

وفيما يتعلق بالشركات متعددة الجنسية فقـد شـهدت أكـبر مائـة شركـة درجـة عاليـة مـن التدفقات عبر القومية كما شهدت ٥٠ شركة من الشركات العابرة للقارات- والتـي يتواجـد مقرهـا الرئيسي في الدول النامية- تزايدا كبيرا في حجم معاملاتها الخارجية.

أشار التقرير إلى أنه على الرغم من تزايد تدفقات الاستثمار الخـارجي المبـاشر فقـد تآكلـت هيمنة الدول المتقدمة عـلى تـدفقات الاسـتثمارية المبـاشرة، وتلقـت الولايـات المتحـدة تـدفقات للاستثمارات الخارجية وصل خلال العام الماضي إلى ٩١ بليون دولار كـما كـان حجـم الاسـتثمارات للولايات المتحدة خارجها خلال نفس العام ١١٥ بليون دولار، ومن بين دول الاتحاد الأوروبي فقـد تلقـت المملكـة المتحـدة اسـتثمارات خارجيـة وصـلت إلى ٣٧ بليـون دولار بيـنما تلقـت اليابـان استثمارات قدرت بـ ٣ بلايين دولار في حين وصلت اسـتثماراتها الخارجيـة خـلال نفـس العـام ٢٦ بليون دولار خال لعام ١٩٩٧.

وقد قامت ٧٦ دولة بإحداث تغييرات في الـنظم واللـوائح الخاصـة بالاسـتثمارات الخارجيـة المباشرة، وكانت ٨٩% من هذه التغييرات باتجاه خلق بيئة مواتية لزيـادة تـدفقات الاسـتثمارات الخارجية المباشرة فخلال ذلك العام قامت ٣٦ دول بتقديم حوافز جديدة للاستثمار أو تعزيـز مـا كان موجود منها.

أشار التقرير إلى أن الاتفاقيات الثنائية المعنية بتشجيع الاستثمار وصل عددها في نهاية عـام ١٩٩٧ إلى ١٥١٣ الضريبي في نهاية نفس العام إلى ١٧٩٤ اتفاقية.

أشار التقرير إلى قيام الانكتاد بمساعدة الدول النامية للمشاركة بفاعلية في المنافسة الدولية حول الاستثمارات الخارجية المباشرة سواء كانت على المستوى الثنائي أو الإقليمي أو المتعدد الأطراف، ولتحقيق هذا الهدف يقوم الانكتاد بتحديد مصالح الدول النامية والتأكد من وجود بعد التنمية في الاتفاقات الخاصة بالاستثمارات الدولية.

وعلى الرغم من الانحسار الذي تشهده تدفقات المساعدات الخارجية الرسمية ODA الموجهة للدول النامية فقد شهدت الاستثمارات الخارجية المباشرة تدفقا ثابتا ومتزايدا إلى الدول النامية، وشهدت الدول الخمس الآسيوية الأكثر تأثرا بالأزمة المالية الآسيوية ثباتا في مستوى تدفقات الاستثمارات الخارجية وسجلت الصين رقما جديدا في حجم تدفقات الاستثمارات الخارجية خلال عام ١٩٩٧ بحيث وصلت التدفقات إلى ٤٥ بليون دولار خلال ذلك العام.

أبرزت الأزمة الآسيوية وتداعياتها عددا من العوامل الجديدة وغيرت في تلك العوامل التي كانت تؤثر تقليديا على الاستثمارات الخارجية وعلى معاملات الشركات متعددة الجنسية في البلدان المتأثرة بالأزمة على الأقل في الأجلين القصير والمتوسط، فبعض هذه العوامل ستفضي إلى زيادة تدفقات الاستثمارات الخارجية، فعلى سبيل المثال هناك انخفاض في تكاليف شراء الأصول بالانهيار الذي تشهده الأسعار في تلك الأسواق، بالإضافة إلى وجود شركات خاصة -الوطنية منها في تلك الدول- تبحث عن رأس المال بعد الانهيار الذي تشهده الأسواق الأمر الذي يسهل من دخول المستثمرين الأجانب لتلك الأسواق من خلال شراء الأصول.

هذه العوامل تساعد الشركات متعددة الجنسية للدخول وتوسيع عملياتها في الوقت الحالي في تلك الأسواق، إذا كان لدى تلك الشركات نظرة طويلة

الأجل لما يمكن أن تشهده أسواق تلك الدولة من ازدهار، أو إذا كانت نوايا هذه الشركات تتجه للإنتاج بغرض التصدير للخارج وليس للتسويق محليا أو بأسواق المنطقة.

وجدير بالذكر أن التقرير نوه عن أن تحسن القدرة التنافسية لتلك الاقتصاديات بعد خفض قيمة العملات الوطنية سيؤدي إلى زيادة حجم الاستثمارات لتلك الدول الأكثر تأثرا بالأزمة، وهناك مؤشرات في هذا الصدد تؤكد على زيادة الاستثمارات الخارجية خاصة من تلك المؤسسات التي لها توجهات للإنتاج بتلك الدول والتصدير إلى خارجها.

إن التأثير الإيجابي للانخفاض في أسعار الأصول على الاستثمار الأجنبي بتلك الدول يمكن تعزيزه من خلال القرارات التي ترمى إلى تحرير اقتصاديات تلك الدول ومن خلال الجهود التي تهدف إلى خلق الحوافز لجذب الاستثمارات.

على الجانب الآخر هناك بعض النتائج العكسية للأزمة والتي تؤثر بشكل سلبي على تدفقات الاستثمارات الخارجية إلى تلك الدول في الأجلين القصير والمتوسط، فالشركات التي تستهدف الأسواق المحلية وأسواق دول المنطقة قللت أو ألغت في أحيان أخرى أو أجلت استثماراتها مع انحسار عمليات الطلب المتوقعة من جراء الأزمة، ويتوقع أن تمتد تأثيرات الأزمة المالية إلى الدول الأقل تضررا من الأزمة المالية الآسيوية، وذلك إذا ما كانت هذه الاقتصاديات لديها روابط اقتصادية بالدول الآسيوية الأكثر تضررا بالأزمة، فبعض هذه الدول ستشهد انخفاضا في نموها والبعض الآخر سيفقد القدرة التنافسية لصادراته مع الدول الآسيوية المتضررة بعد قيام الأخيرة بتخفيض عملاتها، هذه العوامل يمكن أن تؤدي إلى انخفاض في قدرة هذه الدول على جذب الاستثمارات على الأقل في الأجل القصير.

يشير التقرير إلى أن دول أمريكا اللاتينية تأتي في مقدمة الدول النامية التي تتزايد تدفقات الاستثمارات الأجنبية إليها وذلك بسبب استقرار هذه الاقتصاديات

ونموها وكذلك بسبب سياسات التحرير الاقتصادي المتبعة فيها، وقد تلقت هذه المنطقـة خـلال عـام ١٩٩٧ حجما من التدفقات وصل إلى ٥٦ بليون دولار، وهو ما يمثل زيادة بنسـبة ٢٨% عـن تـدفقات العام الذي يسبقه مباشرة ١٩٩٦.

على الجانب الآخر وصلت تدفقات الاستثمارات الخارجيـة لأفريقيـا عـام ١٩٩٧ إلى مسـتوى يؤكد على الثبات النسبي الذي تشهده تلك التدفقات فقد كان حجـم تلـك الاسـتثمارات في ذلـك العام ٤.٧ بليون دولار وهو ما يقـترب مـن حجـم الاسـتثمارات الـذي شـهدته أعـوام ٩٤، ٩٥، ٩٦ والذي يـدور حـول ٥ بليـون دولار، وقـد حـدد التقريـر سـبع دول في أفريقيـا هـي الأكـثر جـذبا للاستثمارت وهي: بوتسـونا، غينيـا الاسـتوائية، غانـا، موزمبيـق، ناميبيـا، تـونس، أوغنـدا، وأرجـع التقرير نجاح هذه الدول في جذب الاستثمارات إلى عامل أساسي وهو توافر المـواد الخـام في تلـك الدول بالإضافة إلى عوامل أخرى دون شك مثـل زيـادة حجـم أسـواق تلـك الـدول وقـدرتها عـلى النفاذ إلى الأسواق الإقليمية بها وبرامج الخصخصة والتحرير الاقتصادي الذي تقوم به تلك الدول.

تناول التقرير في نهايته تأثير التحـول نحـو العالميـة عـلى أسـلوب عمـل الشركات متعـددة الجنسية في تحقيق أهدافها من خلال الاستثمار الخارجي، وذكر التقرير عـددا مـن العوامـل مـن بينها التقدم التكنولوجي، وتحرير التجارة، وسعت العديد من الدول لتحسين سياسات الخصخصة والتحرير الاقتصادي، وكلها في النهاية عوامـل تـؤدي إلى التقليـل مـن أهميـة العوامـل التقليديـة المعروفة التي تحدد تحرك المستثمرين في هذا الاتجاه أو ذاك، ويخلـص التقريـر إلى التأكيـد عـلى وجود بيئة دولية جديدة فرضتها الظواهر المرتبطة بالتحول نحو العالمية خلقـت عوامـل جديـدة تضاف إلى العوامل التقليدية وأدت إلى زيادة حجم تدفقات الاستثمارات الخارجيـة عـلى مسـتوى العالم.

نص معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية*

إن الدول العاقدة لهذه المعاهدة، والمشار إليها فيما يلي بتعبير "أطراف المعاهدة".

إذ تدرك الدمار الذي سينزل بالبشرية قاطبة من جراء أي حرب نووية، وما ينجم عن ذلك من حاجة إلى بذل جميع الجهود لتفادي خطر نشوب حرب من هذا القبيل واتخاذ التدابير اللازمة لضمان أمن الشعوب.

وإذ تعتقد أن انتشار الأسلحة النووية يزيد كثيرا من خطر الحرب النووية ومراعاة منها لقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة التي تدعو إلى عقد اتفاق بشأن الحؤول دون زيادة انتشار الأسلحة النووية.

وإذ تتعهد بالتعاون في تسهيل تطبيق ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية على الأنشطة النووية السلمية.

وإذ تبدى تأييدها للجهود البحثية والاستحداثية وغيرها من الجهود الرامية إلى تعزيز تطبيق مبدأ الضمان الفعال لتدفق المواد المصدرية والمواد الانشطارية الخاصة في إطار نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية وذلك باستعمال الأدوات والوسائل التقنية الأخرى في أماكن استراتيجية معينة.

وإذ تؤكد المبدأ القاضي بأن تكون مزايا التطبيقات السلمية للتكنولوجيا النووية بما في ذلك أي منتجات فرعية قد تحصل عليها الدول الحائزة لأسلحة نووية من استحداث الأجهزة المتفجرة النووية، متاحة للاستخدام في أغراض سلمية أمام جميع أطراف المعاهدة سواء أكانت دولا حائزة لأسلحة نووية أو غير حائزة لها.

واقتناعا منها بأنه تطبيقا لهذا المبدأ يحق لجميع الدول الأطراف في المعاهدة، أن تشترك في أكمل تبادل ممكن للمعلومات العلمية لتطوير تطبيقات

* مجلة السياسة الدولية، العدد١٢٠، إبريل ١٩٩٥م
ترجمة الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

الطاقة الذرية للأغراض السلمية، وأن تسهم في ذلك التعزيز إما على حدة أو بالاشتراك مع دول أخرى.

وإذ تعلن نيتها في تحقيق وقف سباق التسلح النووي في أبكر وقت ممكن، واتخاذ التدابير الفعالة اللازمة في سبيل نزع السلاح النووي.

وإذ تحث جميع الدول على التعاون لبلوغ هذا الهدف.

وإذ تذكر أن الدول الأطراف في معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء، الموقعة في عام ١٩٦٣، أبدت، في ديباجة تلك المعاهدة، عزمها على تحقيق الوقف الأبدي لجميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية وعلى مواصلة المفاوضات لهذه الغاية.

وإذ تود أن تعزز تخفيف التوتر الدولي وتوطيد الثقة بين الدول، تسهيلا لوقف صنع الأسلحة النووية، ولتصفية جميع مخزوناتها الراهنة، ولإزالة الأسلحة النووية ووسائل إيصالها من الترسانات الوطنية بموجب معاهدة بشأن نزع السلاح العام الكامل في ظل مراقبة دولية شديدة فعالة.

وإذ تذكر أنه وفقا لميثاق الأمم المتحدة يجب على الدول أن تمتنع في علاقاتها الدولية عن التهديد باستعمال القوة وعن استعمالها ضد السلامة الإقليمية لأي دولة أو ضد استقلالها السياسي أو على أي وجه آخر مناف لمقاصد الأمم المتحدة، وإن إقامة وصون السلم والأمن الدوليين أمران ينبغي أن يجريا بأقل تحريف لموارد العالم البشرية والاقتصادية صوب الأسلحة، وقد اتفقت على ما يلي:

المادة الأولى:

تتعهد كل دولة من الدول الحائزة لأسلحة نووية الأطراف في هذه المعاهدة بألا تنقل إلى أي مستلم كان أي أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية أخرى، أو أي سيطرة مباشرة أو غير مباشرة على أسلحة أو أجهزة من هذا القبيل، وبألا تقوم إطلاقا بمساعدة أو تشجيع أو حفز أي دولة غير حائزة لأسلحة نووية على

صنع أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية أخرى أو على اقتنائها أو على اكتساب السيطرة عليها بأي طريقة أخرى.

المادة الثانية:

تتعهد كل دولة من الدول غير الحائزة لأسلحة نووية الأطراف في هذه المعاهدة بألا تقبل من أي ناقل كان، أي نقل لأسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية أخرى أو سيطرة مباشرة أو غير مباشرة على أسلحة أو أجهزة كتلك، وبألا تصنع أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية أخرى وبألا تقتنيها بأي طريقة أخرى، وبألا تلتمس أو تتلقى أي مساعدة من أجل صنع أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية أخرى.

المادة الثالثة:

١- تتعهد كل دولة من الدول غير الحائزة لأسلحة نووية الأطراف في هذه المعاهدة بأن تقبل ضمانات تحدد صيغتها في اتفاق يتعين التفاوض عليه وعقده مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية ونظام ضماناتها، وتكون الغاية التي تعهدت بها بموجب هذه المعاهدة بغية الحؤول دون تحريف استخدام الطاقة النووية عن الأراضي السلمية صوب الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى. وتطبق إجراءات الضمانات المطلوبة في هذه المادة، على المواد المصدرية والمواد الانشطارية الخاصة سواء أكانت تنتج أو تحضر أو تستخدم في أي مرفق نووي رئيسي أم كانت موجودة خارج ذلك المرفق. وتطبق الضمانات المطلوبة في هذه المادة على جميع المواد المصدرية والمواد الانشطارية الخاصة المستخدمة في جميع الأنشطة النووية السلمية التي تباشر في أراض داخل تلك الدولة أو تحت ولايتها، أو تباشر تحت سيطرتها في أي مكان آخر.

٢- تتعهد كل دولة طرف في المعاهدة بألا تقدم.

أ- مواد مصدرية أو مواد انشطارية خاصة.

ب- أو أي معدات أ و مواد معدة أو مهيأة خصيصا لمعالجة أو استخدام أو إنتاج المواد الانشطارية الخاصة، إلى أي دولة غير حائزة لأسلحة نووية لتستخدمها في أغراض سلمية، إلا إذا كانت تلك المواد المصدرية أو المواد الانشطارية الخاصة خاضعة للضمانات المطلوبة في هذه المادة.

٣- تنفذ الضمانات المطلوبة في هذه المادة بطريقة تضمن امتثال المادة الرابعة من هذه المعاهدة ولا تعرقل لا نمو الأطراف الاقتصادي أو التكنولوجي ولا التعاون الدولي في ميدان الأنشطة النووية السلمية، بما في ذلك التبادل الدولي للمواد والمعدات النووية بغية معالجة أو استخدام أو إنتاج مواد نووية لأغراض سلمية وفقا لأحكام هذه المادة ولمبدأ الضمان المنصوص عليه في ديباجة المعاهدة.

٤- تقوم الدول غير الحائزة لأسلحة نووية الأطراف في هذه المعاهدة، استيفاء منها لشروط هذه المادة، بعقد اتفاقات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية إما على حدة أو بالاشتراك مع دول أخرى وفقا للنظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية. ويبدأ التفاوض على عقد تلك الاتفاقات في غضون ١٨٠ يوما من بعد نفاذ هذه المعاهدة. وبالنسبة للدول التي تودع وثائق تصديقها يتجاوز تاريخ ذلك الإيداع. ويبدأ نفاذ تلك الاتفاقات في موعد لا يتجاوز ثمانية عشر شهرا من بعد تاريخ بدء المفاوضات.

المادة الرابعة:

١- لن يفسر أي حكم من أحكام هذه المعاهدة بما يفيد إخلاله بحق جميع الأطراف في المعاهدة غير القابل للتصرف في إجراء البحوث وإنتاج الطاقة النووية واستخدامها في أغراض سلمية دون أي تمييز ووفقا للمادتين الأولى والثانية من هذه المعاهدة.

٢- تتعهد جميع الأطراف في هذه المعاهدة بتيسير أكمل تبادل ممكن للمعدات والمواد والمعلومات العلمية والتقنية لاستخدام الطاقة النووية في

الأراضي السـلمية، ويكـون لهـا الحـق في الاشـتراك في ذلـك التبـادل. وتراعـي أطـراف المعاهدة القادرة على التعاون في الإسهام عـلى حـدة أو بالاشـتراك مـع دول أخـرى أو منظمات دولية في تطوير تطبيقات الطاقة النووية لأغراض سلمية، ولا سيما في أراضي الدول غير الحائزة لأسلحة نووية التي تكون أطرافا في هذه المعاهدة، أن تفعـل ذلـك مع إيلاء الاعتبار الواجب لحاجات المناطق النامية في العالم.

المادة الخامسة:

يتعهد كل طرف في المعاهدة بأن يتخذ التدابير المناسبة التي تضمن، وفقـا لهـذه المعاهـدة وفي ظل رقابة دولية ملائمة وعن طريق إجراءات دولية ملائمة، أن المزايا التي يمكن جنيها مـن أي تطبيقات سلمية للتفجيرات النووية ستتاح بدون تمييز للدول غير الحائزة لأسلحة نووية الأطـراف في المعاهدة، وأن حصة هذه الأطراف في نفقـات الأجهـزة المتفجـرة سـتكون أقـل مـا يمكـن ولـن تشمل نفقات البحـوث الإنمائيـة. ويكـون للـدول غـير الحـائزة لأسـلحة نوويـة الأطـراف في هـذه المعاهدة إمكانية الحصول على تلك الفوائد، بموجب واحد أو أكثر من الاتفاقات الدولية الخاصـة، عن طريق هيئة دولية مختصة تكون الدول غير الحائزة لأسلحة نووية ممثلة فيها على نحو كاف. ويبدأ إجراء المفاوضات بشأن هذا الموضوع في أقرب وقـت ممكـن بعـد نفـاذ المعاهـدة. ويجـوز أيضا للدول غير الحائزة لأسلحة نووية الأطراف في هذه المعاهدة تحصل على تلك الفوائد بموجب اتفاقات ثنائية إن رغبت ذلك.

المادة السادسة:

يتعهد كل طرف من الأطراف في المعاهدة بأن يجري مفاوضات بحسـن نيـة لاتخـاذ تـدابير فعالة تتعلق بوقف سباق التسلح النووية في موعد مبكر وبنزع السلاح النووي، ولعقـد معاهـدة بشأن نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية محكمة وفعالة.

المادة السابعة:

لا مساس في هذه المعاهدة بحق أي مجموعة من الدول في عقد معاهدات إقليمية تضمن عدم وجود أي أسلحة نووية إطلاقا في أقاليمها المختلفة.

المادة الثامنة:

١- يجوز لأي طرف في المعاهدة أن يقترح إدخال أي تعديلات على هذه المعاهدة. ويقدم نص أي تعديل مقترح إلى الحكومات الوديعة التي تتولى توزيعه إلى جميع الأطراف في المعاهدة. وتقوم الحكومات الوديعة بعدئذ، بناء على طلب ثلث الدول الأطراف في المعاهدة أو أكثر، بعقد مؤتمر تدعو إليه جميع الأطراف في المعاهدة للنظر في ذلك التعديل.

٢- يقتضي إقرار أي تعديل نيله أغلبية أصوات جميع الأطراف في المعاهدة، بما فيها أصوات جميع الدول الحائزة لأسلحة نووية الأطراف في المعاهدة وجميع الأطراف الأخرى التي تكون عند توزيع التعديل أعضاء في مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ويبدأ نفاذ التعديل، بالنسبة لكل طرف يودع وثيقة تصديقه عليه، عندما تودع وثائق تصديق أغلبية جميع الأطراف، بما فيها وثائق تصديق جميع الدول الحائزة لأسلحة نووية الأطراف في المعاهدة وجميع الأطراف الأخرى التي تكون أعضاء في مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية عند توزيع التعديل. وبعد ذلك يبدأ نفاذ التعديل لأي طرف آخر فور إيداعه وثيقة تصديقه.

٣- بعد خمس سنوات من نفاذ المعاهدة، يعقد مؤتمر في جنيف بسويسرا لأطراف المعاهدة لاستعراض سير المعاهدة بغية التأكد من أن أهداف الديباجة وأحكام المعاهدة موضوعة موضع التنفيذ. وتجوز بعد ذلك، على فترات خمسية وباقتراح مقدم من أغلبية الأطراف في المعاهدة إلى الحكومات الوديعة، الدعوة لعقد مؤتمرات لاستعراض سير المعاهدة.

المادة التاسعة:

١- يفتح باب التوقيع على هذه المعاهدة أمام جميع الدول. ويجوز لأي دولة لم توقع المعاهدة قبل نفاذها المنصوص عليه في الفقرة ٣ من هذه المادة أن تنضم إليها في أي وقت.

٢- تخضع هذه المعاهدة لتصديق الدول الموقعة عليها. وتودع وثائق التصديق ووثائق الانضمام لدى حكومات اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، التي عينت بموجب هذه المعاهدة حكومات وديعة.

٣- يبدأ نفاذ هذه المعاهدة بإيداع وثائق تصديق الدول التي عينت حكوماتها وديعة للمعاهدة وأربعين دولة أخرى من الدول الموقعة لهذه المعاهدة. ولأغراض هذه المعاهدة يقصد بتعبير الدول الحائزة لأسلحة نووية كل دولة صنعت أو فجرت أي سلاح نووي أو أي جهاز متفجر نووي آخر قبل ١ كانون الثاني / يناير ١٩٦٧.

٤- بالنسبة للدول التي تودع وثائق تصديقها أو انضمامها بعد بدء نفاذ المعاهدة، يكون بدء النفاذ ابتداء من تاريخ إيداع تلك الدول وثائق تصديقها أو انضمامها.

٥- تنهي الحكومات الوديعة، على وجه السرعة، إلى جميع الدول الموقعة أو المنضمة، تاريخ كل توقيع، وتاريخ إيداع كل وثيقة تصديق وانضمام، وتاريخ بدء نفاذ المعاهدة وتاريخ ورود أي طلبات لعقد أي مؤتمر أو أي بلاغات أخرى.

٦- تسجل الحكومات الوديعة هذه المعاهدة وفقا للمادة ١٠٣ من ميثاق الأمم المتحدة.

المادة العاشرة:

١- يكون لكل طرف، ممارسة منه لسيادته القومية، حق الانسحاب من المعاهدة إذا قرر أن ثمة أحداثا استثنائية ذات صلة بموضوع المعاهدة أضرت بمصالحه الوطنية العليا. ويجب عليه أن يبلغ جميع أطراف المعاهدة ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بذلك الانسحاب قبل ثلاثة أشهر من حصوله. وينبغي أن يتضمن ذلك البلاغ بيانا عن الأحداث الاستثنائية التي يرى أنها تهدد مصالحه العليا.

٢- بعد خمس وعشرين سنة من نفاذ المعاهدة، يعقد مؤتمر للبت في استمرار نفاذ المعاهدة إلى أجل غير مسمى أو تمديدها لفترة أو فترات إضافية محددة. ويتخذ هذا القرار بأغلبية الأطراف في المعاهدة.

المادة الحادية عشرة:

تودع هذه المعاهدة، التي حرر نصها بخمس لغات رسمية متساوية في الحجية وهي الإسبانية والإنجليزية والروسية والصينية والفرنسية، في محفوظات الحكومات الوديعة. وتقوم الحكومات الوديعة بإرسال صور منها مصدقة حسب الأصول المرعية إلى حكومات الدول الموقعة أو المنضمة.

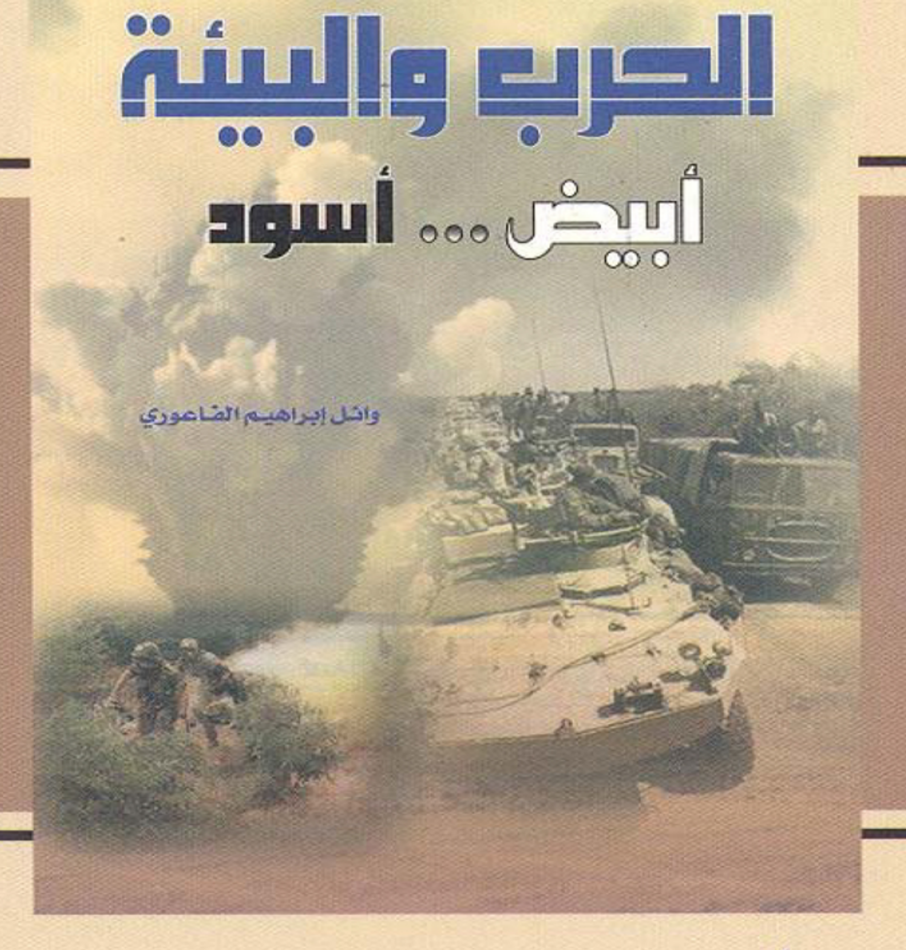
وإثباتا لما تقدم، قام الموقعون أدناه المفوضون حسب الأصول المرعية بتوقيع هذه المعاهدة.

حررت من ثلاث نسخ في لندن وموسكو وواشنطن في اليوم الأول من تموز/ يوليو من عام ألف وتسعمائة وثمانية وستين.

المراجـــــع

١. الفاعوري، وائل إبراهيم، البيئة حمايتها وصيانتها، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان ٢٠٠٤م.
٢. الفاعوري، وائل إبراهيم، مدخل إلى حماية البيئة العربية، مركز الكتاب الأكاديمي للنشر والتوزيع، عمان ٢٠٠٠.
٣. الفاعوري، وائل إبراهيم، البيئة والطفل، دار الوراق للنشر والتوزيع عمان، ٢٠٠٣م.
٤. الفاعوري، وائل إبراهيم، بيئة من أجل عيون بريئة " مجموعة قصصية ". الدائرة الثقافية، أمانة عمان، ٢٠٠٥م.
٥. براون، لسترد، ترجمة الدكتور حيدر رمضان هدارة، تقييم ١٩٩٠م عن وضه العالم.
٦. مساعدة، عدنان محمد، كيمياء التلوث البيئي، جامعة العلوم التكنولوجيا الأردنية، الطبعة الأولى، عمان.
٧. العرفان، أحمد، مجلة اليرموك، العدد (١٠) صفحة (٤٠-٤١).
٨. الدبس، الدكتور سعيد، المجلة الثقافية، عدد (٢٩)، شركة الصناعات الدوائية البيطرية العربية، صفحة (٢٥-٥٦)، ١٩٩٣.
٩. عبد السميع، لوافواد، مجلة السياسة الدولية، العدد (١٤٣) صفحة (٢٥٠-٢٥٤)٢٠٠١م.
١٠. السعدني، نيرمين، مجلة السياسة الدولية، العدد (٢٧٧) صفحة (٢٦٧-٢٦٨)،٢٠٠٣م.
١١. القاسمي، خالد بن محمد، مجلة المدنية العربية، العدد(٧٧)، صفحة (٣١-٣٩) ١٩٩٧.
١٢. محمود، أحمد إبراهيم، مجلة السياسة الدولية، العدد (١٤٣) خبير بمركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، صفحة (٤٨-٦٥)، ٢٠٠١م.
١٣. حماد، الدكتور فوزي، عادل محمد أحمد، هيئة الطاقة الذرية، مجلة السياسة الدولية، العدد (١٤٤) صفحة (٢٦-١٣٨)٢٠٠١م.

١٤. تارنون، كورت، كجلة السياسة الدولية، العدد (١١٢)، صفحة (٢٥٤-٢٥٧)،١٩٩٣.
١٥. سليمان، اللواء عادل محمد، مجلة السياسة الدولية، العدد (١٤٩)، صفحة (٢٥٢-٢٥٦)، ٢٠٠٢م.
١٦. مصطفى، الدكتورة ناديا، أستاذة العلاقات الدولية، جامعة القاهرة، مجلة السياسة الدولية، العدد (١٥١)، ٢٠٠٣م.
١٧. حسين/ لواء الدكتور زكريا، أكاديمية ناصر العسكرية العلية، مجلة السياسة الدولية، العدد (١٣٥)، صفحة (٢٦٢-٢٦٦)١٩٩٩م.
١٨. جمعة، أ.د. حازم حسن، أستاذ القانون الدولي، جامعة الزقاريق، مجلة السياسة الدولية، العدد (١١٧)، صفحة (١٢٣- ١٢٦).
١٩. مصطفى، عبد مصطفى، السياسة الدولية، العدد (١٤٢)، صفحة (٢٣٧-٢٤٠) ٢٠٠٠م.
٢٠. حنا، هاني، مجلة السياسة الدولية، العدد (١٣٢)، صفحة (٢٥٩-٢٦١).
٢١. أبو بكر، محمد، مجلة السياسة الدولية، العدد (١٣٢)، صفحة (٢٥٩-٢٦١).
٢٢. نص معاهدة انتشار الأسلحة النووية.






عمّان - شارع السلط - مجمع الفحيص التجاري
تلفاكس 4647559 ص.ب 184034 عمّان 11118 الأردن
E-mail: daralkhalij@yahoo.com



Abdali-Jawhart Alquds Center
Telefax: 962 6 4656065
P.O.Box 541131 Amman 11937 Jordan
e-mail: ayser_mazahreh@yahoo.com

